الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي

كلية علوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي
ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
الشعبة: علوم اقتصادية
التخصص: نقدي وبنكي

تسيير مخاطر العمليات المصرفية الإلكترونية وفق مقررات بازل

التجربة الأردنية والمصرية والكويتية والجزائرية

إعداد:
الأستاذ/الدكتور:
- منى بن عزة
- أسماء عقاب
- أحلام حشيفة

إشراف
بشير دريدي

لجنة المناقشة :

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
مصعب بالي	دكتور	جامعة الوادي	رئيساً
بشير دريدي	أستاذ محاضر أ	جامعة الوادي	مشرفاً ومقرراً
عادل الزغدي	دكتور	جامعة الوادي	مناقشاً

الموسم الجامعي: 2024/2023

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي

كلية علوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي
ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
الشعبة: علوم اقتصادية
التخصص: نقدي وبنكي

تسيير مخاطر العمليات المصرفية الإلكترونية وفق مقررات بازل

التجربة الأردنية والمصرية والكويتية والجزائرية

إعداد:
- منى بن عزة
- أسماء عقاب
- أحلام حشيفة

إشراف الأستاذ/الدكتور:
بشير دريدي

لجنة المناقشة :

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
مصعب بالي	دكتور	جامعة الوادي	رئيساً
بشير دريدي	أستاذ محاضر أ	جامعة الوادي	مشرفاً ومقرراً
عادل الزغدي	دكتور	جامعة الوادي	مناقشاً

الموسم الجامعي: 2024/2023

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات والله بما تعملون خبير

سورة المجادلة الآية (11)

إهـــــــداء

إلى أسمى آيات العطاء البشري، إلى من أسعى دوما لنيل رضاهم

والدي العزيز..ووالدتي العزيزة

إلى من وقف إلى جانبي لأحقق طموحي العلمي

إلى زوجي العزيز.. عبد الرزاق

إلى زينة حياتي وبهجتها.. إلى الابتسامات التي تغدق عليا الأمل

إلى المؤنسات الغاليات بناتي الكريمات

أوريدة ومروى

إلى من جمعني بهم سقف واحد.. إلى رفقاء طفولتي

إخواني وأخواتي

.إلى كل من دعى لي سرا وعلانية.. إلى كل من أهمه نجاحي

منى

إهـــــــداء

اللهم لك الحمد قبل أن ترضى ولك الحمد إذا رضيت ولك الحمد بعد الرضا، لأنك وفقتني على اتمام هذا العمل وتحقيق حلمي.

أهدي هذا النجاح إلى الذي زين اسمي بأجمل الألقاب، من دعمني بلا حدود وأعطاني بدون مقابل، إلى من علمني أن الدنيا كفاح وسلاحها العلم والمعرفة والأدب والأخلاق، داعمي الأول في مسيرتي وسندي وقوتي وملاذي بعد الله.. إلى روح والدي الطاهرة رحمه الله وأسكنه الفردوس الأعلى؛

إلى من جعل الله الجنة تحت أقدامها وحضنني قلبها قبل يدها وسهلت لي الشدائد بدعائها، إلى القلب الحنون والشمعة التي كات لي في الليالي المظلمات سر قوتي ونجاحي مصباح دربي الذي وهج حياتي... إلى والدتي حفظها الله ورعاها؛

إلى رفيق دربي وسندي في الحياة بعد الله

زوجي

إلى صغاري الأحباء هاهي أمك تكمل المسيرة وانتم على خطاها تسيرون وفقكم الله فيما هو خير لكم؛

إلى كل من همه أمري وأسعده نجاحي قريبا كان أو بعيدا.

أسماء

إهـــــــداء

إلى من قاد قلوب البشرية وعقولهم إلى مرفأ الأمان، معلم البشرية الأول سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم؛

إلى والدتي الغالية ووالدي العزيز؛

إلى من كان ظلي حين يلحقني التعب زوجي المخلص؛

إلى بذرة الفؤاد وأمل الغد أبنائي الأحبة المولدي، يحي، محمد، سليمان؛

إلى أخي وأخواتي مصدر فخري وأبناءهم وبناتهم؛

إلى من ربطتني بهم علاقة النسب وعطر الصداقة وورد المحبة؛

إلى إخوة جمعني بهم ميدان العمل، زملائي الكرام؛

إلى كل يد وقلب سار معي درب الإنجاز؛

إلى كل هؤلاء أهدي هذه الدراسة راجية من الله أن تكون نافذة علم وبطاقة معرفة وأن تنفعنا وينتفع بها.

أحلام

شكر وعرفان

الحمد لله على إحسانه، والشكر له على توفيقه وامتنانه، والصلاة والسلام على نبيه محمد وخير ختامه صلى الله عليه وسلم.

نتوجه بعميق شكرنا وخالص تقديرنا إلى أستاذنا الفاضل: الأستاذ **بشير دريدي** على تفضله بقبول الإشراف على إنجاز هذه المذكرة

والشكر الموصول إلى لجنة المناقشة التي تكرمت علينا بمناقشة هذا العمل المتواضع

شكرا لكل من وقف وراء دعم هذا العمل ولو بالكلمة الطيبة

والحمد لله رب العالمين.

ملخص الدراسة

ملخص الدراسة

هدفت هذه الدراسة إلى أن العمليات الإلكترونية تتمثل في فهم وتحليل وتحسين العمليات التي تتم عبر الأنظمة الإلكترونية وأن التطبيق السليم لمقررات بازل في البنوك يساهم في تحسين أدائها وضمان سلامتها المالية وخلق ميزات تنافسية، ولتحقيق ذلك تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي وتوصلت الدراسة لمجموعة من النتائج أهمها أن العمليات المصرفية الإلكترونية التي ارتبطت بالتطوير التكنولوجي تتعرض لمخاطر متزايدة مع تزايد تبني البنوك للخدمات الإلكترونية والإلتزام بمعايير بازل يعطيها القدرة على تجنب العديد منها أو على الأقل الحد منها، كما توصلنا إلى أن الجانب الأمني هو أهم عائق في تطبيق الصرافة الإلكترونية في الدول العربية بسبب عمليات القرصنة والاحتيال على شيكة الانترنت، كما عدلت الولايات المتحدة الأمريكية نظامها المصرفي وفق متطلبات لجنة بازل III مع وجوداختلاف طفيفي نطاق تطبيقها وصرامتها، ومن خلال دراستنا لواقع الصيرفة الإلكترونية في الجزائر فإنها لم توفق في تطبيق معايير لجنة بازل بالمقارنة بالدول العربية.

الكلمات المفتاحية: العمليات المصرفية الإلكترونية، الصيرفة الإلكترونية، مقررات بازل، إدارة المخاطر.

Abstract:

This study aimed to indicate that electronic operations consist of understanding, analyzing, and improving the operations that take place via electronic systems, and that the proper application of Basel decisions in banks contributes to improving their performance, ensuring their financial safety, and creating competitive advantages. To achieve this, the descriptive analytical approach was used, and the study reached a set of results, the most important of which is that Electronic banking operations that have been linked to technological development are exposed to increasing risks as banks increasingly adopt electronic services and adherence to Basel standards gives them the ability to avoid many of them or at least limit them. We also concluded that the security aspect is the most important obstacle in implementing electronic banking in Arab countries due to piracy operations. And Internet check fraud. The United States of America also modified its banking system in accordance with the requirements of the Basel Committee III, with a slight difference in the scope of its application and strictness. Through our study of the reality of electronic banking in Algeria, it did not succeed in applying the standards of the Basel Committee compared to Arab countries.

Keywords:electronic banking operations, electronic banking, Basel decisions, risk management.

الفهارس

فهــرس المحتويات

إهـــــــداء.....I
شكر وتقدير.....IV
ملخص الدراسة.....VII
فهــرس المحتويات.....VIII
فهرس الجداول.....X
فهرس الأشكال.....XI
مقدمة.....أ-د
الفصل الأول: الإطار النظري للدراسة.
تمهيد 2
المبحث الأول: ماهية العمليات المصرفية الإلكترونية.....3
المطلب الأول: مفهوم وخصائص العمليات المصرفية الإلكترونية.....3
المطلب الثاني: أنواع العمليات المصرفية الإلكترونية.....5
المطلب الثالث: أنظمة وأدوات الدفع الإلكتروني ودورها في تنفيذ العمليات المصرفية الإلكترونية.....6
المبحث الثاني: مخاطر العمليات المصرفية الإلكترونية وتسييرها.....12
المطلب الأول: مفهوم وأنواع المخاطر المصرفية.....12
المطلب الثاني: مخاطر العمليات المصرفية الإلكترونية.....16
المطلب الثالث: إدارة المخاطر المصرفية الإلكترونية.....20
المطلب الرابع: أساليب الرقابة لتجنب المخاطر المصرفية الإلكترونية.....25
المبحث الثالث: الدراسات السابقة.....28
المطلب الأول: الدراسات السابقة باللغة العربية.....28
المطلب الثاني: الدراسات السابقة باللغة الأجنبية.....32
المطلب الثالث: أوجه التشابه وأوجه الاختلاف بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية34
خلاصة 36
الفصل الثاني: تسيير مخاطر العمليات الإلكترونية وفق مقررات بازل
تمهيد 38
المبحث الأول: تسيير المخاطر الإلكترونية وفق مقررات بازل 39
المطلب الأول: لمحة عن لجنة بازل 39

المطلب الثاني: معايير لجنة بازل.....41
المطلب الثالث: آليات وقواعد لجنة بازل لإدارة المخاطر.....49
المبحث الثاني: عرض تجارب دولية.....56
المطلب الأول: التجربة الكويتية.....56
المطلب الثاني: التجربة المصرية.....56
المطلب الثالث: التجربة الأردنية.....57
المطلب الرابع: التجربة الجزائرية.....60
خلاصة.....68
الخاتمة.....69
قائمة المراجع.....76

فهرس الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
01	الموجودات داخل ميزانية البنك وأوزانها حسب مقررات بازل I	45
02	أوزان المخاطر المرجحة لعناصر خارج ميزانية البنك	46
03	متطلبات رأس المال ورأس مال التحوط حسب إتفاقية بازل III	50
04	طريقة الانتقال للنظام الجديد بازل III	52
05	بعض البنوك الجزائرية وخدماتها الإلكترونية	61
06	العدد الإجمالي لمحطات الدفع الإلكتروني	63
07	الحجم الإجمالي لمعاملات الدفع	63
08	عدد المشتركين في شبكة الهاتف الثابت	64
09	عدد المشتركين في شبكة الهاتف النقال	64
10	عدد المشتركين في شبكة الانترنت	65
11	كرونولوجيا تطور الصيرفة الإلكترونية لدى الجهاز البنكي الجزائري	65
12	رزنامة التحديد التدريجي للحد الأدنى لكفاية رأس مال البنوك في الجزائر سنة 1991	68
13	رزنامة التحديد التدريجي للحد الأدنى لكفاية رأس مال البنوك في الجزائر سنة 1994	69

فهرس الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
01	مركبات المخاطر التشغيلية لدى البنوك وفق لجنة بازل	21
02	آلية إدارة المخاطر	24
03	الركائز الأساسية لإتفاقية بازل II	49

مقدمة

مقدمة

في عصر التكنولوجيا المتسارعة شهد القطاع المصرفي تحولات جذرية مما أدى إلى بروز العمليات المصرفية الإلكترونية كجزء لا يتجزأ من الأنشطة المصرفية اليومية؛ وعلى الرغم من الفوائد الكبيرة التي تجلبها هذه العمليات من حيث الكفاءة وسهولة الوصول إلا أنها تحمل في طياتها مجموعة من المخاطر التي تتطلب إدارة فعالة ومتابعة دقيقة.

ومع زيادة هذه المخاطر وتنوعها كان لازما على المؤسسات المصرفية والمالية التوجه نحو إدارة هذه المخاطر عن طريق ابتكار أساليب وتقنيات مالية جديدة للتقليل منها، ونظرا لأهمية إدارة المخاطر المصرفية في مجال الصيرفة الإلكترونية ودورها البالغ الأهمية في التقليل من المخاطر التي يواجهها النظام المصرفي وضعت مقررات لجنة بازل لتلعب دورا حيويا في توفير إطار تنظيمي لإدارة هذه المخاطر بما يضمن سلامة النظام المالي واستقراره في ظل معايير وإتفاقيات دولية، فكانت اتفاقية بازل I عام 1988 وإتفاقية بازل II عام 2004 وإتفاقية بازل III سنة 2009، وأيضا أصدرت هذه اللجنة جملة من المعايير الرقابية المصرفية على سلطات للرقابة في أنحاء العالم من أجل الإسترشاد بها في وضع قواعد احترازية.

الاشكالية:

ومن خلال ما سبق يمكن طرح الإشكالية الرئيسية التالية: هل ساهمت لجنة بازل في الحد من مخاطر العمليات المصرفية الإلكترونية؟

الأسئلة الفرعية:

وحتى نتمكن من الإجابة على الإشكالية الرئيسية وكذلك للإلمام بحيثيات بحثنا قمنا بتقسيمها إلى الأسئلة الفرعية التالية:

1. ما هي المخاطر التي تتعرض لها العمليات المصرفية الإلكترونية؟
2. هل سعت الدول العربية لمواكبة تغيرات لجنة بازل؟
3. هل استطاعت البنوك الجزائرية من خلال لجنة بازل التحكم في تسيير مخاطر الصيرفة الإلكترونية؟

فرضيات الدراسة:

1. إن الصيرفة الإلكترونية تجمع بين مخاطر الصيرفة التقليدية والإلكترونية.
2. تسعى البنوك العربية لمواكبة تغيرات لجنة بازل.
3. البنوك الجزائرية تلتزم باتباع نفس متطلبات لجنة بازل.

أهداف الدراسة:

الهدف من هذه الدراسة هو الإطلاع على الدور الذي تقوم به لجنة بازل للرقابة المصرفية في بلورة القواعد والمبادئ التي تحد من مخاطر المصاحبة للعمل الإلكتروني، وقد اقتصرت الدراسة على بعض الدول ومدى التزامها بهذه القواعد الاحترازية بتجنب

البنوك الإلكترونية الوقوع في مختلف المخاطر التي قد تؤدي إلى الأزمات،كما توجد أهداف فرعية لهذه الدراسة نضيفها على النحو الآتي:

- التعريف بالمفاهيم المتعلقة بالعمليات المصرفية الإلكترونية ودور أنظمة وأدوات الدفع الإلكتروني في تنفيذ هذه العمليات.
- التعرف على أساليب إدارة المخاطر المتعلقة بعمليات البنوك وفق مقررات بازل.
- مدى إلتزام البنوك بمقررات لجنة بازل في إدارة المخاطر الإلكترونية وفق بازل.

أهمية الدراسة:

تعتبر هذه الدراسة من الدراسات المهمة حيث أنها جزء من عمليات البنك وأنشطته وهذا يعود لأهمية العمل المصرفي؛ وتكمن أيضا أهمية البحث من الناحية الاقتصادية في مساهمته لتسليط الضوء على عمليات البنوك الإلكترونية في تحريك التجارة الإلكترونية، وأيضا تلعب لجنة بازل دورا هاما في وضع معايير وإرشادات للممارسات المصرفيةالسليمة بما في ذلك إدارة المخاطر الإلكترونية.

أسباب اختيار الموضوع:

تم اختيار هذا الموضوع لعدة أسباب نذكر منها:

- التطورات التي تشهدها البنوك خاصة البنوك الإلكترونية.
- ارتباط الموضوع بالتخصص.
- الرغبة الشخصية في دراسة هذا الموضوع.
- حب الإطلاع على كل ما هو حديث ومطور في مجال تخصصنا.

حدود الدراسة:

- **الإطار المكاني**

من أجل دراسة الموضوع وبلوغ الأهداف المرجوة تم رسم حدود لهذه الدراسة، حيث تناولنا تجارب عربية في مجال الرقابة المصرفية على الأعمال الإلكترونية للمصارف.

- **الإطار الزمني:**

تمثل الإطار الزمني في البحث في الفترة الممتدة من 2018 إلى غاية 2023، وهي الفترة التي تبعت الدراسات التي إستنبطنا منها التجارب الدولية والمحلية.

منهج الدراسة:

من أجل الإلمام بموضوع الدراسة تم الاعتماد على مجموعة من المناهج، وهي كما يلي:

- **المنهج الوصفي**: هو المنهج المناسب لوصف واستعراض الإطار النظري للمخاطر البنكية وإدارة المخاطر، إضافة إلى مقررات إتفاقية بازل وما جاءت به حول المخاطر البنكية.

- **المنهج التحليلي**: معرفة كيفية تسيير المخاطر البنكية في البنوك العربية والأجنبية والمحلية وفق إتفاقيات بازل وذلك باستخدامنا التقارير والمقالات.

صعوبات الدراسة:

- صعوبة في الحصول على البيانات والإحصاءات.

خطة البحث:

قما بتقسيم دراستنا إلى فصلين على النحو الآتي:

الفصل الأول: الإطار النظري للدراسة

بدوره يتكون من ثلاث مباحث تتمثل في:

المبحث الأول: ماهية العمليات المصرفية؛ حيث تطرقنا فيه إلى كل ما يخص العمليات المصرفية من مفاهيم وخصائص وأنواع وأنظمة، وكذلك أدوات الدفع ودورها في المصارف الإلكترونية.

المبحث الثاني: مخاطر العمليات المصرفية الإلكترونية وتسييرها؛ تحدثنا فيه عن ماهية المخاطر المصرفية الإلكترونية، وكذلك عن إدارة هذه النوعية من المخاطر.

المبحث الثالث: الدراسات السابقة؛ حيث ذكرنا بعض الدراسات السابقة باللغة العربية والأجنبية، وقمنا بمقارنتها مع دراستنا الحالية.

الفصل الثاني: عرض بعض التجارب العربية ومدى تطبيق لجنة بازل لتسيير المخاطر الإلكترونية

هذا الفصل بدوره مقسم على مبحثين على النحو الآتي:

المبحث الأول: تسيير المخاطر الإلكترونية وفق مقررات بازل؛ تحدثنا فيه على كل ما يخص لجنة بازل، من ماهية ومعايير إلى آلياتها وقواعدها في تسيير المخاطر الإلكترونية.

المبحث الثاني: عرض تجارب عربية: قمنا فيه بعرض تجارب بعض الدول العربية، ودون نسيان واقع هذه الظاهرة في بنوك الجزائر.

الفصل الأول

الإطار النظري للدراسة.

تمهيد

إن تطور النظام المصرفي وتوسع عملياته كان إلزاما أن يواكب التطورات الحاصلة في عصرنا هذا، فأصبحت هذه الأسواق أكثر تعقيدا وبالتالي أكثر إحاطة بالمخاطر، وقد اهتمت لجنة بازل بهذا الموضوع الشائك فأصدرت مجموعة من المعايير تدعو للاسترشاد بها في وضع أطر الإدارة الاحترازية السليمة لمجابهة مخاطر هذا اللون من العمل المصرفي على غرار البنوك الممارسة للأنشطة التقليدية، لهذا قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث، حيث بدأنا بماهية العمليات المصرفية الإلكترونية وما يتضمنه من مفاهيم وخصائص وأنواع وأنظمة، أما بعده فدرسنا مفهوم المخاطر المصرفية الإلكترونية وما يتبعها من تعاريف وأنواع وكيفية إدارة هذه المخاطر، أما في الأخير فقد تطرقنا لمختلف الدراسات السابقة مع مقارنتها بدراستنا الحالية.

المبحث الأول: ماهية العمليات المصرفية الإلكترونية

ارتفع دور البنوك في المساهمة بتنمية الاقتصاد وتطوير المجتمع، وشهد العمل المصرفي تحولات جذرية وتغيرات كبيرة في الوسائل وطرق التعامل مع العملاء والمنتجات والخدمات المقدمة إليهم، مما يتطلب إيلاء أهمية كبيرة لتنظيم العمليات المصرفية وتطويرها لكي تساهم في رفع كفاءة البنوك، وبالتالي المساهمة في حماية النظام المالي.

المطلب الأول: مفهوم وخصائص العمليات المصرفية الإلكترونية

إن العمليات البنكية هي العمليات التي نشأت وتطورت عليها المؤسسات البنكية بمختلف أنواعها عبر مختلف دول العالم المتقدمة منها أو المتخلفة أو في طريق النمو، وهذا ما يجعل مفهومها يختلف من دولة لأخرى.

1. مفهوم العمليات المصرفية الإلكترونية:

تعرف العمليات المصرفية الإلكترونية بأنها تقديم البنوك للخدمات المصرفية التقليدية أو المبتكرة من خلال شبكات اتصال إلكترونية تقتصر صلاحية الدخول إليها على المشاركين فيها وفقا لشروط العضوية التي تحددها البنوك، وذلك من خلال أحد المنافذ على الشبكة كوسيلة لاتصال العملاء بها.[1]

كما تعرف أيضا بأنها كل العمليات والنشاطات التي يتم عقدها وتنفيذها أو الترويج لها بواسطة الوسائل الإلكترونية مثل الهاتف والحاسوب والصراف الآلي والانترنت وغيرها وكذلك العمليات التي يجريها مصدر بطاقات الدفع الإلكتروني وأيضا المؤسسات التي تتعاطى التحولات النقدية الإلكترونية ولها مواقع للشراء والبيع.[2]

ومن خلال هذه التعاريف يمكن أن نقول بأن العمليات المصرفية الإلكترونية هي كل العمليات والأنشطة المالية التي يتم عقدها وتنفيذها بطرق إلكترونية عبر وسطاء.

2. خصائص العمليات المصرفية الإلكترونية:

تعمل المؤسسات المصرفية وبشكل مستمر على توسيع دائرة الخدمات بالطرق الإلكترونية حتى باتت العمليات المصرفية الإلكترونية تعتمد بشكل كبير ومتزايد على الوسائل الإلكترونية من سحب أموال وكشف الحساب وتحويل الأموال وغيرها، وتبرز خصائص العمليات المصرفية الإلكترونية من خلال:[3]

- المساهمة في ارتفاع حدة المنافسة في تقديم الخدمات المصرفية الإلكترونية، خاصة في ظل الارتفاع المتزايد في حجم ونوعية تلك الخدمات.
- المساهمة في نجاح التطور المتسارع في تكنولوجيا الاتصال وأجهزة الكمبيوتر وبرامج المعلوماتية.

---

[1] . وسيم محمد حداد وآخرون، **الخدمات المصرفية الإلكترونية**، دار المسيرة، عمان، 2012، ص 194.

[2]. مريم بن شريف، مداخلة بعنوان **"الأعمال المصرفية الإلكترونية الرهانات والتحديات"**، ملتقى وطني حول "عصرنة نظام الدفع في بنوك الجزائر وإشكالية اعتماد التجارة الإلكترونية"، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2011/01/12، ص 7.

[3]. نادر عبد العزيز شافي، **المصارف والنقود الإلكترونية**، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، لبنان، 2007، ص 155.

- اتصاف هذه العمليات بالمرونة والسهولة والسرعة مما يتيح توسع دائرة التعامل بها داخل المؤسسات المصرفية والمالية أو عبرها، مما يؤمن الحماية والتكامل بين المعلومات والخدمات المصرفية الإلكترونية.
- سهولة التواصل بين الداخل والخارج من خلال شبكة الاتصال والتكنولوجيا المتطورة مما يسمح بتخطي العقبات الجغرافية والزمنية وإنجاز الصفقات المصرفية والتجارية والمالية بشكل عام.
- الاستفادة من المعلومات المجمعة والمخزنة على شبكة الانترنت العالمية مما يؤدي إلى توسع الاستثمار في الداخل والخارج على حد سواء.
- أنها خدمات تتم عن بعد بدون وجود شخص مباشر بين أطراف العلاقة المصرفية فهي خدمات عابرة للحدود لا تعرف قيود جغرافية.
- خفض تكلفة الخدمات المصرفية بالمقارنة مع الوسائل الأخرى، مما يساعد على انتعاش التجارة الإلكترونية، وزيادة فرص إنشاء العلاقات التجارية واستقطاب العملاء وتيسير أعمالهم وتلبية حاجاتها.
- تؤمن للمصارف وسائل جديدة للإعلان عن الخدمات المصرفية وإمداد العملاء بالمعلومات عن أرصدتهم وتوفير الخدمات الممكنة كإدارة الأرصدة وتحويل الأموال الإلكترونية.
- تخفيض نفقات المصارف لإجراء بعض العمليات المصرفية مما يوفر تكلفة إنشاء فرع جديد للبنك وما يحتاجه هذا الفرع من بناء وأجهزة صيانة وعنصر بشري مختص وغيرها.
- توفير المزيد من الفرص الاستثمارية وبالتالي زيادة فرص العمل.
- تسهيل إجراء الأبحاث والدراسات ووضع خطط جديدة وكشف العقبات ومعالجة المشاكل بسرعة وسهولة وبأقل تكلفة.

المطلب الثاني: أنواع العمليات المصرفية الإلكترونية

يمكن تقسيم العمليات المصرفية الإلكترونية إلى عمليات مصرفية تقليدية مقدمة إلكترونيا وعمليات مصرفية حديثة.

1. الخدمات المصرفية التقليدية المقدمة إلكترونيا

تأثرت العديد من الخدمات المصرفية بالتطور الحاصل في ميدان الاتصال فأصبح تقديمها يتم بعيدا عن الإجراءات اليدوية واستخدام الدعائم الورقية وأهم هذه الخدمات:

- **الشيكات الإلكترونية:** وهي عبارة عن رسالة تحتوي جميع البيانات الموجودة في الشيك الورقي العادي حيث يقوم أحد طرفي العلاقة بتحريره للطرف الثاني وإرساله عبر البريد الإلكتروني وتكون جميع التوقيعات التي يتضمنها الشيك توقيعات إلكترونية، ومن ثم فإنه يتمتع بنفس قوة الشيك الورقي، ومن مميزات هذه التقنية أنه لا يشترط توافر كل من الطرفين على حسابات بنفس المصرف الذي يقوم بعملية المقاصة، لأن ظهور نظام المقاصة الآلية أعطى إمكانية إجراء المقاصة بين المصارف بعيدا عن الإجراءات اليدوية.[1]
- **الاعتماد المستندي الإلكتروني:** إن العمليات الائتمانية التي يقوم بها المصرف كثيرة منها عمليات فتح الاعتماد، وهي عبارة عن عقد يلتزم المصرف بمقتضاه بوضع مبلغ نقدي تحت تصرف العميل خلال مدة معينة، ويكون للعميل الخيار في استخدام هذا المبلغ كله أو بعضه أو عدم استخدامه أو سحب كمبيالات عليه مقابل أجر يتقاضاه المصرف من العميل، وهو يأخذ صورتين رئيسيتين، الاعتماد البسيط والاعتماد المستندي لكونه يتضمن حيازة مستندات ممثلة لبضاعة منقولة أو معدة للنقل؛ وعليه فالاعتماد المستندي الإلكتروني يتم من خلال إرسال المستورد طلبه لإصدار اعتماد مستندي عن طريق الانترنت، فإذا وافق المصرف على طلبه يقوم بإرسال نص الاعتماد بنفس الطريقة، وقبل انتهاء الأجل المحدد في الاعتماد يقوم المستفيد بإرسال كافة المستندات المتعلقة بالشحن واللازمة للحصول على قيمة الاعتماد بنفس الطريقة أي إلكترونيا.[2]
- **التحويل الإلكتروني للأموال:** يتم من خلال أمر يصدره العميل يكون بوسيلة إلكترونية بتحويل مبلغ معين من حسابه إلى حساب آخر، كما قد يكون نتيجة إحدى التعاملات الإلكترونية، وفي هذه الحالة عادة ما يتدخل طرف ثالث وسيط يملك البرمجيات اللازمة لإجراء عملية التحويل بشكل آمن، حيث يقوم هذا الأخير بإرسال النموذج لدار المقاصة الآلية أو إلى المصرف مباشرة من كفاية الرصيد لإجراء عملية التحويل.[3]

---

[1] . Michel AGLIETTA et Laurence SCIALAM, **Seconde génération de monnaie électronique,** nouveau défis problèmes économiques, la documentation Française, n°2785, 2002, p 26.

[2] . محمود محمد أبو فروة، **الخدمات الإلكترونية عبر الانترنت**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص 53.

[3]. ميادة بالعايش، حياة اسماعين، **مشروع الصيرفة الإلكترونية في الجزائر**، مجلة الأبحاث الاقتصادية والإدارية، العدد 16، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014، ص 72.

- **المقاصة الإلكترونية:** وتعرف على أنها عبارة عن عملية تبادل المعلومات بوسائل إلكترونية حديثة ومتخصصة، بالإضافة إلى تحديد صافي الأرصدة الناتجة عن هذه العملية في الوقت المحدد.[1]

2. الخدمات المصرفية الإلكترونية الحديثة

تلعب المصارف دورا هاما في تطوير التجارة الإلكترونية عن طريق ما توفره من وسائل تداول النقود عبر شبكة الانترنت، لهذا تم البحث عن وسيلة تسمح بالقيام بعمليات الدفع بشكل أكثر سرعة بالنسبة لعملاء المصارف ودون الحاجة إلى طلب إذن المصرف، هذه الوسيلة الجديدة تصلح كوسيلة دفع وأداة لإبرام الذمم ووسيط للتبادل ويطلق عليها اسم النقود الإلكترونية وسيتم التطرق لشرح وسائل الدفع الإلكتروني في المطلب الموالي.

المطلب الثالث: أنظمة وأدوات الدفع الإلكتروني ودورها في تنفيذ العمليات المصرفية الإلكترونية

أدى التطور التقني واستخدام الحاسب الآلي وشبكة الانترنت إلى تطور كبير في التعاملات المالية والتجارية حيث دفع هذا الواقع الجديد بالمؤسسات المالية والمصرفية إلى إيجاد أنظمة دفع إلكترونية متنوعة وإيجاد وسائل دفع تكون بديلا للنقود التقليدية ويمكن استخدامها في أي وقت ومن أي مكان.

1. أنظمة الدفع الإلكتروني:

إن تطور العمليات المصرفية الإلكترونية يكون بالاعتماد على أجهزة مخصصة للزبائن تسهل عليهم القيام بمختلف المعاملات المالية آليا، وتتمثل فيما يلي:[2]

- **نظام خدمة الصراف الآلي:** يسمح هذا النظام للعميل باستخدام بطاقات مصرفية إلكترونية معينة للحصول على مبالغ نقدية أو كشف حساب من آلة الصراف الآلي المرتبطة بالمصرف، وآلة الصراف هي عبارة عن ماكينة مبرمجة تحفظ فيها النقود بطريقة معينة، تستطيع التعرف على بطاقة العميل من خلال إدخالها في مكان مخصص لها ثم الضغط على الرقم السري المحدد من إدارة المصرف الخاص بكل بطاقة، وتحديد العملية التي يريدها العميل. إن آلة الصراف الآلي ذات سعة محددة من العملاء لذلك فهي تعتبر لخدمة الحالات الطارئة المحدودة من ناحية عدد المرات وكمية النقود، إذ أن نظام هذه الآلة يمنع تكرار الصرف من الرقم عينه في اليوم الواحد ويحدد المبالغ النقدية الممكن سحبها بالاستناد إلى الظروف العلمية حفاظا على وقته وتسهيلا لحاجاته وحماية لأمواله في ذات الوقت.
- **نظام خدمة البطاقات الذكية:** يقوم هذا النظام على حفظ مبالغ مالية غير نقدية مسجلة في البطاقة الذكية حيث تسمح للعميل استخدامها لدى نقاط البيع التي تتعامل بهذه البطاقات، تتم تغذية البطاقة الذكية من العميل بالمبلغ الذي يريده من المصرف ويتم الخصم من البطاقة في نقاط البيع حسب مدفوعات العميل حيث يستنفذ كامل المبلغ، أما بالنسبة لنقاط البيع فتكون

[1]. MASTAFA Hashem, Sheriff, **La monnaie électronique,** edition roolles, Paris, 2000, p 48.

[2] . نادر عبد العزيز شافي، **المصارف والنقود الإلكترونية**، مرجع سابق، ص 72.

على اتصال إلكتروني بالمصرف الذي يعطي الموافقة على صحة البطاقة المستعملة وعلى إمكانية سحب المبلغ المطلوب، وتتم المحاسبة بين نقاط البيع والمصرف نقدا أو حسابا من خلال فاتورة الحساب التي تصدرها الماكينات المعتمدة لدى نقاط البيع والتي تحتوي على كافة التفاصيل المتعلقة برقم حساب العميل والمبلغ المسحوب وتاريخه ووقته ورقم العملية ورقم الآلة.

- **أنظمة الربط الإلكترونية:** نجم عن التطورات الحديثة في مجال الإعلام والاتصال اعتماد المصارف الإلكترونية على شبكات ربط إلكترونية وتتمثل في: [1]

أ. نظام خدمة السويتش: يقوم هذا النظام على شبكة ربط إلكترونية بين فروع المصرف الواحد، بحيث يمكن العميل من السحب أو الإيداع في حسابه لدى أي فرع دون ضرورة الحضور إلى الفرع الذي فتح فيه حسابه، كما هو الأمر بالنسبة إلى الشيكات التي يمكن قبضها من أي فرع من فروع المصرف دون ضرورة الحضور إلى الفرع الموجود في حساب الساحب. كما يقوم هذا النظام بالربط الإلكتروني بين المصارف المختلفة لإجراء عمليات التحويل فيما بينها، وتبادل الرسائل الإلكترونية عبر نظام مستقر وعلى درجة عالية من الانتقاء والحماية والأمان.

ب. نظام خدمة السويفت: هذا النظام عبارة عن شبكة عالمية تربط المصارف العالمية ببعضها البعض، لإرسال واستقبال الرسائل المالية وغير المالية، تسهيلا لإجراء العمليات المصرفية بين تلك المصارف في إطار نظام إلكتروني متطور، ولقد تأسست في بلجيكا عام 1987م شركة إنشاء السويفت لتحويل الأموال بين المصارف ولتأمين نقل الأموال بين حسابات المصارف إلكترونيا، اقتصر أعضاؤها والشركاء المساهمين فيها في بادئ الأمر على المصارف ثم توسع ليشمل المؤسسات المالية وشركات التأمين والسمسرة والكفالة والاستثمار، وهناك سعي لاشتراك الأفراد بهذا النوع من العمليات. ويقوم السويفت بإرسال وتوزيع الرسائل الإلكترونية بين المشتركين بشكل آمن ومؤكد في الوقت الفعلي الذي لا يتجاوز 10 ثواني حول العالم.

2. أدوات الدفع الإلكتروني

نتج عن ثورة التكنولوجيا التي مست جميع الميادين بما فيها الميدان التجاري ظهور نوع متطور يدعى بالتجارة الإلكترونية والتي أدت لظهور وسائل دفع حديثة يتم بواسطتها تسوية المعاملات سواء كانت التجارية أو المصرفية، وهي كآتي: [2]

- **بطاقات الدفع (Payment card):** وهي بطاقات بلاستيكية، وهي بطاقات تستخدم لأغراض الدفع، ويوجد في الولايات المتحدة (700) مليون بطاقة دفع مقبولة من قبل أكثر

[1] . نادر عبد العزيز شافي، مرجع نفسه، ص ص 74-75.

[2] . ناظم محمد نوري الشمري، عبد الفتاح زهير العبداللات، **الصيرفة الإلكترونية الأدوات والتطبيقات ومعيقات التوسع**، دار وائل للنشر، عمان، طبعة الأولى، 2008، ص ص 47-52.

من (4) مليون تاجر في أمريكا و(11) مليون تاجر حول العالم، وقيمة الدفعات السنوية في أمريكا كانت (850) بليون دولار للسنوات الأخيرة. ويوجد ثلاثة أنواع من بطاقات الدفع وهي:

أ. **البطاقات الائتمانية (Credit Card):** وهي البطاقات التي تمنح الحامل سقف ائتمانيا محددا للسحب، وتكون هذه البطاقات عادة برسوم سنوية للإصدار، وفائدة على الرصيد غير المدفوع، ومن أهم الجهات المصدرة لتلك البطاقات شركة (Visa) وشركة (MasterCard).

ب. **البطاقات الوفائية (Charge Cards):** وهي البطاقات التي تعطي بسقف محدد، ويقوم العميل في العادة بدفع قيمة المطالبة كاملة خلال فترة ما بين ثلاثين إلى خمسة وأربعين يوما، ويوجد عادة رسوم سنوية، ومن أهم الجهات المصدرة شركة (American Express).

ت. **البطاقات المدينة (Debit Card):** وهنا يتم خصم قيمة فاتورة الشراء مباشرة من حساب العميل، ومن أهم الجهات المصدرة لها هي (Visa)، (MasterCard).

- **بطاقات الائتمان الوهمية (Pseudo Credit Cards):** وهي من الابتكارات الجديدة، تتمثل في نظام دفع إلكتروني إذ تعطي الجهة المصدرة للبطاقة رقم خاص يمكن استخدامه بدلا من أرقام البطاقات الاعتيادية، فالمستخدم يعطي رقم عملية بدلا من رقم بطاقة.
- **الحسابات الجارية المدينة (Debiting Checking Accounts):** نتيجة ازدياد عدد البائعين الذين يعرضون خدماتهم وسلعهم للمتسوقين عن طريق الانترنت، فقد ازداد استخدام الحسابات الجارية لدفع قيمة المطالبة إلكترونيا، وبالذات من الذين يخافون استخدام البطاقات الائتمانية للدفع الإلكتروني، وتسمى هذه الخدمة (Money Zap Service)، ويجب تعبئة نموذج خاص للحصول على الخدمة، وبالتالي الحصول على رقم سري، وعملية الخصم تتم إلكترونيا خلال ثواني.
- **المحافظ الإلكترونية (Electronic Wallets):** وهو برنامج يقوم المستخدم بتنصيبه على جهاز الحاسب الشخصي، ويتم تخزين المعلومات الشخصية وأرقام البطاقة الائتمانية في هذا البرنامج، وعندما يقوم المستخدم بعملية الشراء يضغط على كبسة واحدة على هذا البرنامج ليتم تعبئة المعلومات المطلوبة آليا، وظهرت هذه الطريقة بدلا من قيام العميل بتعبئة نموذج الشراء عن كل عملية، ومن أهم الشركات المصدرة (Visa Card)، (Master Card).
- **البطاقات الذكية (Smart Cards):** وهي من الاختراعات الحديثة التي دعمت نظام الدفع الإلكتروني، وهي بطاقة دفع بلاستيكية تتميز بوجود قرص رقيق محفور على البطاقة قادر على التحكم والمحافظة على البيانات المخزنة من أي شطب أو إضافة، وهذه البيانات ممكن قراءتها من خلال القارئ عندما تمرر البطاقة عليه، ويوجد نوعان من البطاقات الذكية:

أ. **بطاقة الاتصال المباشر (Direct Contact Card):** ويحتوي هذا النوع من البطاقات على صفيحة معدنية ذهبية قطرها نصف إنش تقع في المقدمة، عندما تمرر البطاقة على القارئ يحدث اتصال إلكتروني، ويتم تمرير البيانات من خلال القرص.

ب. **بطاقة الاتصال غير المباشر (Indirect Contact Card):** وفي هذا النوع إضافة إلى وجود قرص محفور على البطاقة، يوجد هوائي محفور أيضا، وهنا المعلومات تمرر من وإلى البطاقة عن طريق الهوائي إلى هوائي آخر مربوط بقارئ البطاقة أو أي أداة أخرى، ويستخدم هذا النوع من البطاقات في التطبيقات التي تحتاج إلى معالجة سريعة مثل: الدفع في الباصات أو القطارات وغيرها، ويوجد العديد من التطبيقات للبطاقات الذكية منها بطاقات الولاء (Loyalty Card) وهي من تطبيقات البطاقات الذكية، ويستخدمها تجار التجزئة لتمييز عملائهم ومكافأتهم، وتسمح لعملائهم بالحصول على نقاط عند كل عملية بيع بالتالي الحصول على مكافأة عند مستوى معين من النقاط، ويوجد استخدامات أخرى للبطاقات الذكية في مجال المواصلات، والخدمات، والرعاية الصحية خصوصا في ألمانيا، ويوجد حاليا البطاقة متعددة الأغراض (Multipurpose Cards)، وهي بطاقة لكل التطبيقات كأن تكون بطاقة ائتمانية، وبطاقة مدينة، وبطاقة ولاء في الوقت نفسه.

- **النقود الإلكترونية (Electronic Cash):** وهي نقود رقمية أو إلكترونية تكافئ النقود الورقية والمعدنية، وتدعم الدفعات الإلكترونية التي لا تتم عن طريق بطاقات الدفع وبالذات للمبالغ الصغيرة.
- **بطاقات القيمة المخزنة (Stored-Value Cards):** هي بطاقات ذكية لها استخدامات أكثر من النقود الإلكترونية، وتستخدم لدفع قيمة الفواتير إبتداءا من السنتات إلى مئات الدولارات، فمثلا قد تستخدم لدفع الضريبة، وأجرة الكراج، بالإضافة إلى التسوق عبر الانترنت.
- **طريقة الدفع من شخص إلى شخص آخر (Person to Person Payments):** وهي إحدى وسائل الدفع الجديدة والسريعة التي تسمح بتحويل الأموال بين الأشخاص لأغراض مختلفة مثل: الحوالات النقدية.
- **الشيكات الإلكترونية (Electronic Checks):** استنادا إلى الإحصاءات الأمريكية الحكومية فإن (70%) من الدفعات غير النقدية تتم من خلال الشيكات، بالإضافة إلى أن عدد الشيكات المحررة من قبل الحكومة والأفراد ورجال الأعمال (80) بليون شيك، تكلفتهم (1%) من الناتج القومي، ويوجد خسائر احتيال الشيكات تقدر بـــ(60) بليون دولار، هذه التكاليف وغيرها هي التي قادت إلى الشيكات الإلكترونية، والشيك الإلكتروني هو صورة أو نسخة إلكترونية للشيك الورقي ويتضمن نفس المعلومات ونفس الإطار القانوني الموجود في تلك الشيكات، لكن يأخذ شكل إلكتروني، ويمتاز الشيك الإلكتروني بأنه أسرع وأرخص وأكثر أمانا، ويستطيع العملاء الذين لديهم حسابات جارية تحريره لشراء السلع والخدمات

مثلا، وفي حالة المشتريات الحكومية أو التجارة الإلكترونية بين شركات الأعمال يتضمن إصدار الشيك الإلكتروني إجراءات أكثر أمانا حيث إن الشيك يكون بمبلغ كبير.

وفي التجارة الإلكترونية بين مؤسسات الأعمال (Business to Business) يتم استخدام طرق للدفع الإلكتروني أهمها:

- **الاعتماد المستندي (Letter of Credit):** هو اتفاقية مكتوبة من قبل البنك بالاتفاق مع المشتري يتم بموجبها الدفع للبائع والتقييد على حساب المشتري، وذلك مقابل الحصول على مستندات محددة، وبالاعتماد المستندي مكلف؛ لذا تم اللجوء إلى الوسائل الآتية:

أ. **نظام البطاقة التجارية (Trade Card System):** وأنشأتها شركة (MasterCard) وشركة البطاقة التجارية، وتسمح بالدفع الإلكتروني من خلال الحصول على عضوية في تلك الشركات، ويتم تقييم جدارتهم الائتمانية قبل قبول عضويتهم، ويسمح هذا النظام بالدفع الإلكتروني سواء داخل البلد أو خارج البلد وبأي مبلغ.

ب. **الفواتير الإلكترونية (Electronic Billing):** في الفترة السابقة كان يتم دفع الفواتير بالطرق التقليدية من خلال قيام الشركة بطباعة الفاتورة وإرسالها بالبريد وقيام العميل بعد ذلك بإرسال القيمة بالطرق التقليدية، وهذه الطريقة كانت تأخذ أسابيع أو أكثر لإتمام العملية، بعد ذلك أصبح هناك تقدم في عملية دفع الفواتير إلكترونيا من خلال طباعة تقرير واحد إلكترونيا بالتالي يتم طباعة فقط ما يعادل (3%) من (19) بليون فاتورة ترسل سنويا، ومن المتوقع أن تنمو هذه النسبة إلى (34%) عام 2005، والفاتورة الإلكترونية تسمى أيضا (Electronic Bill Presentment and Payment): فهو النظام الذي يسمح بإرسال الفاتورة إلكترونيا إلى العميل عبر الانترنت، والمعلومات المطلوبة تكون مطبوعة على الفاتورة، ويتم تسديد قيمتها من خلال حساب العميل الجاري إلكترونيا.

وفي العديد من الدول مثل: هونج كونج، وسنغافورة يمكن دفع قيمة الفاتورة من خلال الصراف الآلي، وتوفر هذه الطريقة مزايا منها تخفيض التكاليف، فالفاتورة الورقية تكلف بين (0.75$) إلى (2.75$) بينما تكلفة الفاتورة الإلكترونية بين (0.25$) إلى (0.3$).

المبحث الثاني: مخاطر العمليات المصرفية الإلكترونية وتسييرها

باعتبار أن البنوك بصفة عامة مسرحا للكثير من المخاطر سنحاول في هذا المبحث إعطاء فكرة عن مفهوم المخاطر ومبادئها وأساليب التعامل بها وأهميتها.

المطلب الأول: مفهوم وأنواع المخاطر المصرفية

من خلال النشاط اليومي للبنوك فإنه يتعرض لعقبات وصعوبات (المخاطر المصرفية) ولها أنواع منها المخاطر المالية والمخاطر الغير مالية.

1. مفهوم المخاطر المصرفية:

لقد اختلفت تعاريف المخاطر المصرفية بسبب كثرة المهتمين بالمجال المصرفي وكذلك اختلاف أوجه النظر، وفيما يلي عرض لأهم هذه التعاريف:

تعرف المخاطر البنكية بأنها: احتمالية مستقبلية قد تعرض البنك إلى خسائر متوقعة وغير مخطط لها بما قد يؤثر على تحقيق أهداف البنك وتنفيذها بنجاح وقد تؤدي في حالة عدم التمكن من السيطرة عليها وعلى آثارها إلى القضاء على البنك وإفلاسه.[1]

وتعرف كذلك بأنها: احتمال حصول خسارة بشكل مباشر من خلال وجود قيود تحد من قدرة البنك على تحقيق أهدافه وفشل هذه القيود تحل على إضعاف قدرة البنك على الاستمرار في تقديم أعماله وممارسة نشاطاته.[2]

كما يمكن تعريف المخاطر البنكية بأنها: وجود فرصة تنحرف فيها الأنشطة عن الخطط يصعب التنبؤ بها بسبب عدم امتلاك الإدارة العليا في المصرف هامش نسبي للسيطرة عليها.[3]

ومن خلال ما سبق يمكن القول بأن المخاطر المصرفية هي جملة الخسائر المادية والمعنوية التي يتعرض لها المصرف نتيجة قيامه بنشاط معين يتصف بانحراف النتائج (الأرقام الفعلية) عن الأنشطة المخطط لها (الأرقام المتوقعة).

2. أنواع المخاطر المصرفية:

تنقسم المخاطر التي يواجهها المصرف إلى مخاطر مالية وأخرى غير مالية، موضحة فيما يلي:

أ. المخاطر المالية: هي المخاطر المتعلقة بالسيولة ويقصد بها كذلك قدرة الزبون على التسديد أو عدم قدرته لذا يقوم البنك بتقدير هذه الملائمة عن طريق دراسته للعناصر المالية

---

[1] . شوقي بورقية، هاجر زرارقي، **إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص 94.

[2] . محمد داود عثمان، **إدارة وتحليل الائتمان والمخاطر**، الطبعة الأولى، دار الفكر، عمان، الأردن، 2013، ص 215.

[3] . دريد حامد آل شيب، إدارة البنوك المعاصرة، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012، ص 232.

المتوفرة في طلب منح القروض وذلك قبل اتخاذ قرار منح القروض، وتتضمن الأشكال التالية:

- **المخاطر الائتمانية:** وهي المخاطر التي تنتج من قبل المقترضين في سداد ما عليهم من التزامات سواء كليا أو جزئيا أما إذا كانت المؤسسة قد استلمت أصل الأموال بالإضافة إلى الفوائد بالكامل فلا يكون هناك مخاطر الائتمان ولكن حالة إفلاس المقترضين تعرضهم لمشاكل تمنعهم من السداد، فقد المؤسسة المالية العائد على أموالها فقط أو العائد وجزء من أصل القرض أو الاثنين معا.

كما أن هذه المخاطر تخلق العملاء عن الدفع أو عجزهم عن الوفاء بالتزاماتهم من الدين وخدمة الدين اتجاه البنك، ونعتبر هذه المخاطر أكثر ضررا لأنها تعبر عن عجز نهائي كلي أو جزئي للمقترضين وهلاك كلي، كما تعرف على أنها تراجع المركز المالي للمدين وهذا التراجع لا يعني بضرورة التخلف عن السداد وتقوم أسواق رأس المال بتقييم المركز المالي للمؤسسة المقترضة.[1]

- **مخاطر السيولة:** تتمثل هذه المخاطر في التغيرات الحالية والمحتملة في صافي الدخل والقيمة السوقية لملكية حملة الأسهم وتنشأ نتيجة لعدم قدرة البنك على مواجهة الدفعات والالتزامات المالية المترتبة عليه عند الاستحقاق بتكلفة معقولة من خلال بيع الأصول أو الحصول على قروض (ودائع) جديدة أو سدادها بكلفة أعلى وتزداد هذه المخاطر عندما لا تتوافر لدى البنك الأموال اللازمة من غير تحمل الخسائر غير منقولة وامتلاكه لأصول سائلة ملائمة لها القابلية على التحول لمواجهة التزاماته المختلفة والتحوط لمواجهة الطلب على سحب الودائع وتلبية طلبات الإقراض المختلفة ومخاطر السيولة تنشأ نتيجة لعدم ملائمة ما بين تواريخ استحقاق الأصول والمطلوبات وعدم متابعة الانحرافات ما بين المتوقع والحالي من فائض النقد وعدم متابعة كشف التسويقية الذي بين وضع الحسابات الجارية للبنك لدى البنوك المراسلة.[2]

- **مخاطر السوق:** هي مخاطر تعرض المراكز المحمولة داخل ميزانية البنك وخارجها لخسائر نتيجة تقلب الأسعار في الأسواق وهي تشمل المخاطر الناجمة عن تقلب أسعار الفائدة والأسهم في الأدوات المالية المصنفة ضمن محفظة المتاجرة. [3]

وتنقسم مخاطر السوق إلى:[4]

---

[1] . أسعد حميد العلي، **إدارة المصارف التجارية**، الطبعة الأولى، دار الذاكرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013، ص 64.

[2] . محمد داود عثمان، مرجع سبق ذكره، ص ص 219-220.

[3] . بن علي بلعزوز، **إستراتيجية إدارة المخاطر في المعاملات المالية**، مجلة البحث، جامعة الشلف، العدد 7، 2010، ص 334.

[4] . سمير الخطيب، **قياس وإدارة المخاطر بالبنوك**، منشأة العارف، الإسكندرية، 2005، ص ص 237-238.

✓ **مخاطر أسعار الفائدة:** تنشأ عن تقلبات أسعار الفائدة بما قد تؤدي إلى تحقيق خسائر ملموسة للبنك في حالة عدم اتساق آجال إعادة تسعير كل من الالتزامات والأصول. تتضاعف مخاطر أسعار الفائدة في حالة عدم توافر نظام معلومات لدى البنك يتيح ما يلي:

❖ الوقوف على معدلات تكلفة الالتزامات ومعدلات العائد على الأصول.

❖ تحديد مقدار الفجوة بين الأصول والالتزامات لكل عملية من حيث إعادة التسعير ومدى حساسية المتغيرات لأسعار الفائدة.

❖ يتوقف مقدار مخاطر أسعار الفائدة على مدى اختلاف أسعار الفائدة عن التوقعات التي بنيت عليها الفجوة ومدى تمكن البنك من تصحيح أوضاعه في الوقت المناسب.

✓ **مخاطر أسعار الصرف:** تنشأ مخاطر أسعار الصرف عن وجود مركز مفتوح بالعملات الأجنبية سواء بالنسبة لكل عملية على حدة أو بالنسبة لإجمالي مراكز العملات. وتنشأ عن التحركات غير المواتية في أسعار الصرف.

✓ **مخاطر التسعير:** تنشأ عن التغيرات في أسعار الأصول وبوجه خاص محفظة الاستثمارات المالية وهناك عوامل داخلية وخارجية تؤثر في مخاطر التسعير، الخارجية منها تتمثل في الظروف الاقتصادية المحلية والصناعية أما الداخلية فتتمثل بالوحدة الاقتصادية نفسها.

• **مخاطر رأس المال:** وتكمن في احتمال عدم قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته، ويحدث هذا الموقف عندما تنخفض القيمة السوقية لأصول البنك إلى مستوى أقل من القيمة السوقية لالتزامات البنك وهذا يعني أنه إذا اضطر البنك إلى تسييل جميع أصوله فلن يكون قادرا على تسديد جميع التزاماته وبالتالي تحقيق خسائر لكل من المودعين والدائنين. وهكذا ترتبط مخاطر رأس المال بمخاطر جودة الأصول وجميع مخاطر البنك سبق الإشارة إليها وكلما زادت المخاطر التي يتحملها البنك كلما زاد مقدار رأس المال بسياسة توزيع الأرباح التي يتبعها البنك (أي مقدار الأرباح التي يوزعها ومقدار الأرباح المحتجزة).[1]

ب. المخاطر غير المالية:

وتتمثل فيما يلي:

• **مخاطر التشغيل:** هي مخاطر الخسائر الناتجة عن عدم كفاءة أو فشل العمليات الداخلية للبنك أو الأفراد أو ضعف أنظمة المعلومات أو سبب الأحداث الخارجية ومن أهم مخاطر التشغيل المصرفية ضعف الرقابة الداخلية وكذلك ضعف رقابة الإدارة العليا للأنشطة التشغيلية، وهذا يسبب خسارة مالية نتيجة لأخطاء أو التظليل في تنفيذ القرارات

[1] . طارق عبد العال حماد، **تقييم أداء البنوك التجارية (تحليل العائد والمخاطرة)**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999، ص 95.

وتنشأ هذه المخاطر عن أخطاء بشرية أو عدم قدرة الأنظمة على تغطية حجم العمل أو عدم ملائمة الإجراءات والضوابط.[1]

- **المخاطر القانونية:** يتعلق هذا النوع من المخاطر بالوضعية القانونية للمنظمة ونوع نشاطها الذي تمارسه ومدى علاقتها بالمساهمين وتنشأ المخاطر القانونية نتيجة عوامل كثيرة نذكر منها:

✓ وقوع التزامات غير متوقعة.
✓ فَقْد جانب من قيمة أصل من أصول نتيجة لعدم توافر الرأي القانوني السليم.
✓ عوامل عدم اليقين إزاء القوانين أو في تفسير العقود أو عن نقص في عدد الخبراء القانونيين.
✓ التعرض للتغييرات غير متوقعة في إطار كل من القوانين أو التنظيمات والتشريعات.
✓ غياب نظام قانوني يمكن الاعتماد عليه لتطبيق العقود المالية.
✓ كما ترتبط بعدم وضوح العقود المالية موضع التنفيذ.[2]

- **المخاطر الإستراتيجية:** هي تلك المخاطر الحالية والمستقبلية التي يمكن أن يكون لها تأثير على إيرادات البنك وعلى رأس ماله، نتيجة لاتخاذ قرارات خاطئة أو التنفيذ الخاطئ للقرارات وعدم التجاوب المناسب مع التغيرات في القطاع البنكي ويتحمل مجلس إدارة البنك المسؤولية الكاملة على المخاطر الإستراتيجية وكذلك إدارة البنك العليا التي تمثل مسؤوليتها في ضمان وجود إدارة مخاطر إستراتيجية مناسبة للبنك.[3]
- **مخاطر السمعة:** وهي المخاطر الناجمة عن الأفعال التي تمارس من قبل إدارة المصرف أو الأفراد العاملين والتي تعكس صورة سلبية ورأي عام سلبي اتجاه المصرف وينتج عنها خسائر كبيرة للعملاء والأموال ومعظم هذه الخسائر تنجم عن:

✓ فقدان الثقة وفشل المصرف في تحقيق متطلبات العملاء بتقديم خدمة مصرفية إلكترونية متطورة، آمنة، سريعة، قليلة الكلفة.
✓ مشاكل تعاني منها أطراف خارجية مرتبطة مع أنظمة المصرف.
✓ عدم نجاح المصرف في إدارة أحد أو كل أنواع المخاطر المصرفية الأخرى.
✓ عدم تقديم البيانات الكافية للعملاء عن كيفية استخدام المنتج أو خطوات حل المشاكل.[4]

---

[1] . دريد كامل آل شيب، **إدارة العمليات المصرفية**، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015، ص 172.
[2] . شوقي بورقية، هاجر زرارقي، مرجع سبق ذكره، ص ص 112-113.
[3] . فائزة لعراف، **مدى تكييف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل وأهم انعكاسات العولمة**، دار الجامعة الجديدة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2013، ص ص 59-60.
[4] . ثريا عبد الرحيم الخزرجي، شيرين بدري البارودي، **اقتصاد المعرفة الأسس النظرية والتطبيق في المصارف التجارية**، الطبعة الأولى، مؤسسة الورق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012، ص ص 212-213.

المطلب الثاني: مخاطر العمليات المصرفية الإلكترونية

الفروقات وتنوع المخاطر التي ارتبطت بالصيرفة الإلكترونية والتي أصبحت تمثل تحديا كبيرا وحقيقيا أمام المصارف والعملاء والسلطة الإشرافية، ولعل أهمها:

1. **المخاطر المصرفية الإلكترونية المنتظمة**

أ. **المخاطر التشغيلية:** تنشأ هذه المخاطر نتيجة لعدم وضع التأمين الكافي أو عدم ملائمة تصميم النظم وإنجاز العمل أو أعمال الصيانة بالإضافة إلى إساءة الاستخدام من قبل العملاء.

- **عدم وجود التأمين الكافي للنظم:** تنشأ أساسا عند إمكانية اختراق غير المرخص لهم لنظم حسابات البنك بهدف التعرف على المعلومات الخاصة بالعملاء واستخلاصها سواء تم ذلك خارج البنك أو من العاملين به، إضافة إلى ظاهرة القرصنة المتنامية على شبكة الانترنت عن طريق عصابات حولية ترتكب جرائم منظمة على شبكة العالمية على هذه الشبكة العالمية خاصة في مجال تبييض الأموال.
- **عدم ملائمة تصميم النظم وإنجاز العمل أو أعمال الصيانة:** تنشأ أساسا من إخفاق النظم بمعنى عدم كفاءتها بمواجهة متطلبات العملاء وكذا تنتج عن عدم السرعة في حل مشكلة الصيانة للنظم، خاصة إذا كانت تتطلب مصادر من خارج البنك لتقديم الدعم الفني للبنية التحتية.
- **إساءة العملاء لاستخدام النظم:** ينتج هذا الخطر نتيجة عدم إحاطة العملاء بإجراءات التأمين والوقاية، وكذا نتيجة سماحهم لعناصر إجرامية بالدخول إلى حساباتهم، كاستعمال أحد العملاء رقم بطاقته في برنامج غير محمي يسمح للغير بالحصول على المعلومات الشخصية.

والشكل الموالي يوضح مركبات المخاطر التشغيلية لدى البنوك وفق لجنة بازل

الشكل رقم (1): مركبات المخاطر التشغيلية لدى البنوك وفق لجنة بازل

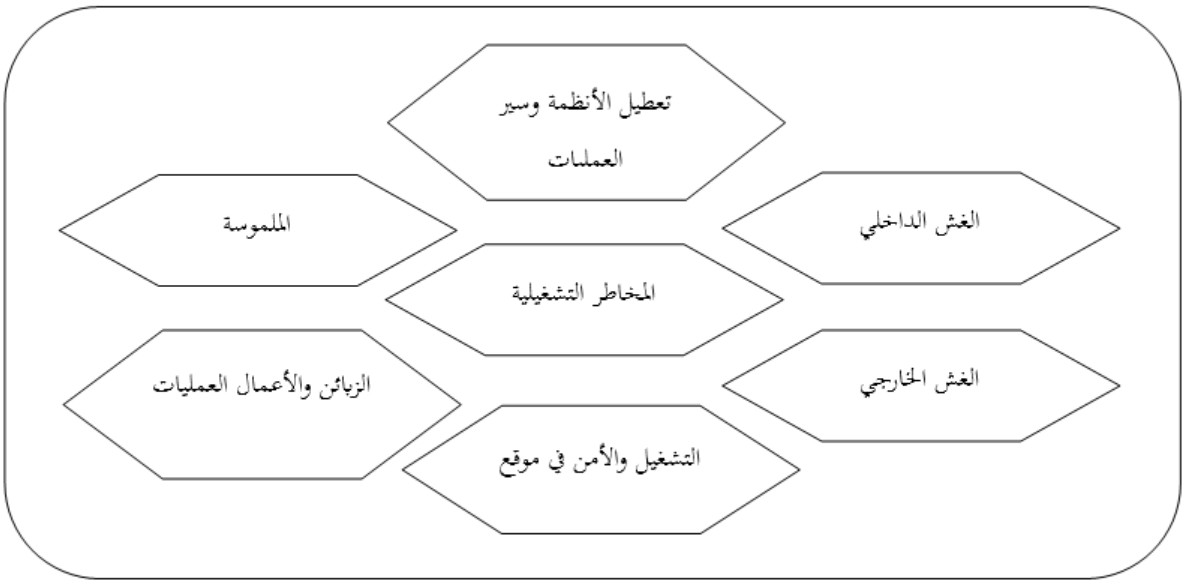

المصدر: عبد الرزاق خليل، حمزة طيبي، إدارة المخاطر المصرفية الإلكترونية وفق معايير لجنة بازل

الدولية، ص 5.

ب. **مخاطر السمعة:** ينشأ هذا النوع من المخاطر نتيجة لعدم قدرة المصرف على إدارة نظمه بكفاءة أو نتيجة حدوث اختراق أثر فيه، وهذا يؤدي إلى انتشار رأي سلبي على المصرف ويمتد حتى للمصارف الأخرى وتنتج عنه خطورة كبيرة في فقدان ثقة العملاء مما يؤدي إلى انخفاض المردودية وبالتالي تنخفض القيمة السوقية لأسهم المصرف وهذا يهدد استقراره.

ت. مخاطر قانونية: تقع هذه المخاطر في حالة انتهاك القوانين والقواعد المقررة، خاصة تلك التي تحميه من غسيل الأموال، كما تقع نتيجة عدم التحديد الواضح للحقوق والالتزامات القانونية الناتجة عن العمليات المصرفية الإلكترونية أو نتيجة لعدم المعرفة القانونية لبعض الاتفاقيات المبرمة باستخدام الوساطة الإلكترونية، وهي تتعلق غالبا بالتوقيع الإلكتروني أو عدم صحة بعض البنوك أو عدم قابليتها للتنفيذ.

ث. مخاطر أخرى: تختلف المخاطر التي تواجه العمل المصرفي الإلكتروني فقد تكون نتيجة استمرار عدم نضج الوعي لدى العملاء بهذا الاتجاه الجديد للخدمات المصرفية وهذا الأمر يحتاج إلى وقت ليس بالقصير، إضافة إلى خشية المصارف من إمكانية فقدان الاتصال المباشر مع العملاء وما يمثله من احتمال ضياع فرص لتسويق خدمات مصرفية إضافية.

كما يرتبط أداء العمليات المصرفية الإلكترونية بالمخاطر الخاصة بالخدمات التقليدية كمخاطر الائتمان، السيولة، سعر الفائدة، مخاطر السوق، وتبديل العملة...

2. **المخاطر المصرفية الإلكترونية غير المنتظمة (متعلقة بالانترنت):**

تتمثل فيما يلي:

أ. **اختراق الأنظمة:** ويتحقق بدخول شخص غير مخول بذلك إلى نظام الكمبيوتر والقيام بأنشطة غير مصرح له بها كتعديل البرمجيات التطبيقية وسرقة البيانات السرية أو تدمير الملفات أو البرمجيات أو النظام أو لمجرد الاستخدام غير المشروع، ويتحقق الاقتحام بشكل تقليدي من خلال أنشطة التخفي ويراد به تظاهر الشخص المخترق بأنه شخص آخر مصرح له بالدخول، أو من خلال استغلال نقاط الضعف في النظام كتجاوز إجراءات السيطرة والحماية أو من خلال المعلومات التي يجمعها الشخص المخترق من مصادر مادية أو معنوية للحصول على كلمات السر أو معلومات عن النظام، أو عن طريق الهندسة الاجتماعية كدخول الشخص إلى مواقع معلومات حساسة داخل النظام كالكلمات أو المكالمات الهاتفية.

ب. **الاعتداء على حق التخويل:** يتم من خلال قيام الشخص المخول له استخدام النظام لغرض ما باستخدامه في غير الغرض دون حق، وهذا الخطر يعد من الأخطار الداخلية في حق إساءة النظام من قبل موظفي البنك وهو قد يكون أيضا من الأخطار الخارجية، كاستخدام المخترق حساب شخص مخول له باستخدام النظام عن طريق تخمين كلمة السر الخاصة به، أو استغلال نقطة ضعف بالنظام للدخول إليه عن بطريق مشروع أو من جزء مشروع ومن ثم القيام بأنشطة غير مشروعة.

ت. **زراعة نقاط الضعف:** ينتج عن اقتحام شخص غير مصرح له بذلك أو من خلال مستخدم مشروع تجاوز حدود التخويل الممنوح له بحيث يقوم الشخص بزرع مدخل ما (باب خلفي) يحقق له الاختراق فيما بعد، ومن أشهر أمثلة زراعة المخاطر "حصان طروادة" وهو عبارة عن برنامج يؤدي غرضا مشروعا في الظاهر لكنه يمكن أن يستخدم برنامج معالجة كلمات ظاهريا لتحرير وتنسيق النصوص في حين يكون غرضه الحقيقي طباعة كافة ملفات النظام ونقلها لملف مخفي بحيث يمكن للمخترق طباعة هذا الملف والحصول على محتويات النظام.

ث. **مراقبة الاتصالات:** يمكن اختراق كمبيوتر موظف البنك من دون الحصول عليه بحيث يتمكن القرصان من الحصول على معلومات سرية وغالبا ما تكون من المعلومات التي تسهل له مستقبلا اختراق النظام، وذلك من خلال مراقبة الاتصالات من إحدى نقاط الاتصال أو حلقاتها. وذلك وفق ما يلي:

- **اعتراض الاتصالات:** يقوم القرصان باعتراض البيانات المنقولة خلال عملية النقل ويجري عليها التعديلات التي تتناسب مع أغراضه، ويشمل اعتراض الاتصالات قيام القرصان بخلق نظام وسيط وهمي بحيث يكون على المستخدم أن يمر من خلاله ويزود النظام بمعلومات حساسة بشكل طوعي.
- **تعطل الخدمة:** يتم القيام بأنشطة تمنع المستخدم الشرعي من الوصول إلى المعلومات أو الحصول على الخدمة، وأبرز أنماط تعطل الخدمة هو إرسال كمية كبيرة من رسائل البريد الإلكتروني في دفعة واحدة إلى موقع معين بهدف إسقاط النظام المستقبل لعدم قدرته على احتمالها، أو توجيه عدد كبير من عناوين الانترنت على نحو لا يتيح تجزئة حزم المواد المرسلة فتؤدي إلى عدم قدرته على التعامل معها.
- **عدم الإقرار بالقيام بالتصرف:** ويتمثل هذا الخطر في عدم إقرار الشخص المرسل إليه أو المرسل بالتصرف الذي صدر عنه، كأن ينكر أنه ليس هو شخصيا الذي قام بإرسال طلب الشراء.

ج.**مخاطر القطاع الأجنبي:** أما فيما يتعلق بمخاطر القطاع الأجنبي، فإن البنك يمكن أن يتعرض لهذه المخاطر في حال قبوله الودائع من قبل عملاء أجانب وفتحه حسابات مقيمة بالعملة الأجنبية، كما أن هذه المخاطر يمكن أن تزداد في حالات التطورات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية السلبية في الدول الأخرى؛ ومن هنا ينبغي على السلطات الرقابية التأكد من أن إطلاق البنك لأنشطته التي تعتمد على الخدمات الإلكترونية عبر حدود دولته يتماشى تماما مع امتلاك الأنظمة المناسبة لإدارة هذه المخاطر.

المطلب الثالث: إدارة المخاطر المصرفية الإلكترونية

إدارة مخاطر العمليات المصرفية الإلكترونية تشير إلى الإجراءات التي تتخذها المصارف والمؤسسات المالية لتحديد وتقييم والتحكم في المخاطر الناجمة عن استخدام الأنظمة الإلكترونية.

1. ماهية إدارة المخاطر المصرفية الإلكترونية:

أ. مفهوم إدارة المخاطر:

هناك العديد من التعاريف التي تمكنت من شرح ماهية إدارة المخاطر وأهمها:

- يعرفها الدكتور أسامة عزمي سلام وآخرون على أنها: "تنظيم متكامل يهدف إلى مواجهة المخاطر بأفضل الوسائل وأقل التكاليف وذلك عن طريق اكتشاف الخطر وتحليله وقياسه وتحديد وسائل مجابهته مع اختيار أنسب لهذه الوسائل لتحقيق الهدف المطلوب".[1]
- ويعرفها الدكتور سلامة عبد الله سلامة كما يلي: التوصل إلى وسائل محددة للتحكم في الخطر والحد من تكرار تحقيق حوادثه والتقليل من حجم الخسائر التي تترتب على ذلك مما يترتب عليه تخفيض الخطر عند صاحبه أو مديره وكل ذلك بأقل تكاليف ممكنة.

يمكن أن نستخلص من التعاريف السابقة أن إدارة المخاطر تنقسم إلى مفهومين أساسيين يتمثلان في إتباع طريقة أو إجراء وهي في مضمونها مفاهيم نوعية بالإضافة إلى أساليب القياس والتحليل والتي تعبر عن المفهوم الكمي لها، وبهذا تعتبر إدارة المخاطر عملية مستمرة لأن نقاط الضعف تتغير مع الوقت، كما يظهر في الشكل التالي:

الشكل رقم (2): آلية إدارة المخاطر

[1] . أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، **إدارة المخاطر والتأمين**، الطبعة الأولى، دار حامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2007، ص 55.

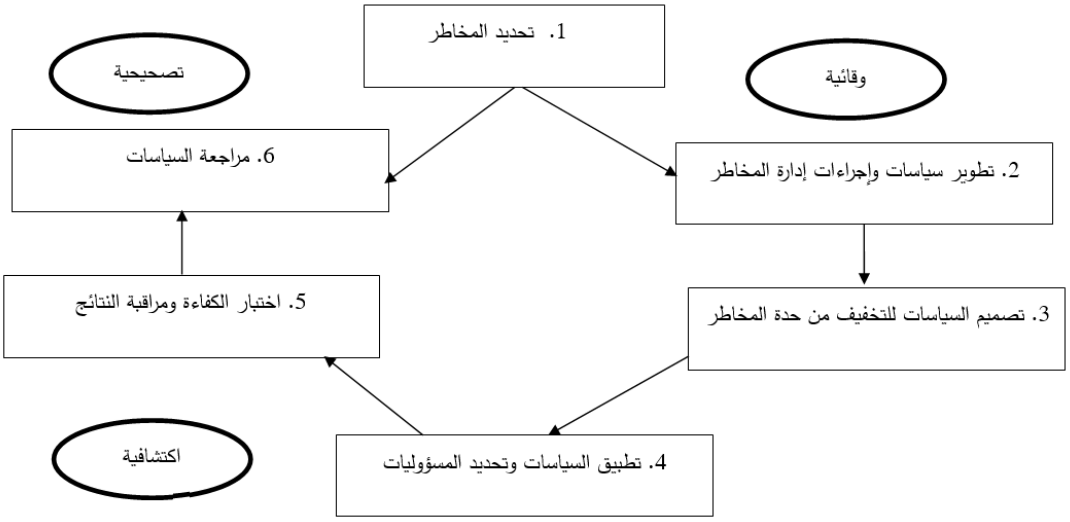

Source: www.Microfinancegateway.org/audit/index.htm/file-3.pdf (vue le 16-04– 2024)

من خلال الشكل نجد أن إدارة المخاطر تتضمن ما يلي: [1]

- **عملية وقائية:** تصمم وتنفذ وفقها السياسات والإجراءات للوقاية من النتائج غير المرغوب فيها قبل حدوثها.
- **عملية اكتشافية:** تصمم السياسات والإجراءات وفقها للتعرف على النتائج غير المرغوب فيها عندما تحدث، وعن طريقها يتم التعرف على الأخطاء بعد حدوثها.
- **عملية تصحيحية:** يتم التأكد وفقها من اتخاذ السياسات والإجراءات التصحيحية لرصد النتائج غير المرغوب فيها، أو للتأكد من عدم تكرارها.

ب. **أهمية إدارة المخاطر**

تولي البنوك أهمية بالغة لقياس المخاطر بهدف مراقبتها والتحكم فيها وتتمثل هذه الأهمية فيما يلي:

- المساعدة في تشكيل رؤية مستقبلية واضحة، يتم بناء عليها تحديد خطة وسياسة العمل.
- تقدير المخاطر وإدارتها لا يؤثر على ربحية البنك.
- تطوير إدارة محافظ الأوراق المالية والعمل على تنويع تلك الأوراق، من خلال تحسين الموازنة بين المخاطر والربحية.
- قياس مدى كفاية رأس المال والقدرة على الوفاء بالالتزامات فالخسائر هي نتيجة لكل المخاطر، ومخاطر القدرة على الوفاء هي النتيجة النهائية لكل المخاطر المقترنة برأس المال المتاح الذي يحدد الخسائر القصوى التي تتجاوزها حالات العجز عن الدفع.
- المساهمة في اتخاذ قرارات التسعير، فالعلم بالمخاطر يسمح للبنوك بتسعيرها، وبدون العلم بالمخاطر لا تكون الهوامش قابلة للمقارنة من معاملة لأخرى ومن عميل لآخر أو عبر وحدات الأعمال.

[1]. Richard Mekouar, **Risque et assurances de la PME,** Edition DUNOD, Paris, France, 2EME Edition, 2011, P 113.

ت. **أهداف إدارة المخاطر:**

تتمثل في كل ما ينصب نحو صالح البنك بالمحافظة على أصوله وحمايتها من الخسائر التي يمكن أن تتعرض لها خلال تقديمه للخدمة المصرفية لعملائه والمحافظة على جودة أدائه بكفاءة وفعالية، وذلك من خلال تحقيق ما يلي:[1]

- المحافظة على الأصول الموجودة في البنك لحماية مصالح المستثمرين وأموال المودعين وحقوق الدائنين.
- إحكام الرقابة والسيطرة على المخاطر في الأنشطة أو الأعمال التي ترتبط بالأوراق المالية والتسهيلات الائتمانية وغيرها من أدوات الاستثمار حيث تتعرض هذه الاستثمارات لعدة مخاطر وهذه الاستثمارات هي مصدر أرباح البنك.
- تحديد العلاج النوعي لكل نوع من أنواع المخاطر وعلى جميع مستوياتها بحيث يكون هذا العلاج فعال لحل المشكلة ولا يعمل على تأجيلها فحسب.
- العمل على الحد من الخسائر وتقليلها إلى أدنى حد ممكن وتأمينها من خلال الرقابة الفورية أو من خلال تحويلها إلى جهات خارجية ويتم تنفيذ ذلك عن طريق التخلص من الأصول المرتبطة بالخسائر.
- إعداد الدراسات قبل الخسائر وبعدها وذلك بغرض منع أو تقليل الخسائر المحتملة، مع تحديد أية مخاطر يتعين السيطرة عليها واستخدام الأدوات التي تساهم في عدم حدوثها أو تكرارها.

2. مراحل تطور إدارة المخاطر

تعتمد إدارة المخاطر المصرفية على عدة خطوات أهمها:[2]

أ. تحديد المخاطر: يجب فهم وتحديد المخاطر لكل خدمة يقدمها المصرف، وأن تكون العملية مستمرة وتتطلب عملية تحديد المخاطر معرفة متكاملة بمعاملات المصرف، والظروف والعوامل الخارجية المحيطة به، كالسوق والبيئة القانونية والاجتماعية والسياسية والثقافية، كما ويتطلب الأمر الفهم السليم لأهداف المصرف الإستراتيجية والتشغيلية، ويشمل ذلك العوامل الحيوية لنجاح المصرف، والفرص والتهديدات المرتبطة بتحقيق تلك الأهداف.

ب. قياس المخاطر: يتم ذلك بالنظر إلى كل نوع من المخاطر بأبعاده الثلاثة وهي: حجم الخطر، ومدى الخطر، واحتمالية حدوثه، إن قياس المخاطر بشكل صحيح وفي الوقت المناسب هو أمر هام لإدارة المخاطر، إن الهدف من قياس المخاطر هو تحديد قيمة الخسائر المتوقعة من كافة أنواع المخاطر التي يتعرض لها المصرف، ويتم تحديد قيمة الخسارة

[1] .مجلة المصارف العربية، جويلية 2001، ورقة عمل قدمت في اجتماع لجنة الرقابة المصرفية التابعة لمجلس محافظي البنوك المركزية ومؤسسات النقد العربية المنعقدة في دولة الإمارات، تاريخ 8-9 جانفي 2001.

[2] . شادي سلامة الحولي، **إدارة مخاطر العمليات المصرفية الإلكترونية وفق لجنة بازل**، دراسة تطبيقية على البنوك المحلية العاملة في فلسطين، رسالة مكملة لنيل درجة الماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية – غزة، كلية التجارة، قسم المحاسبة والتمويل، 2015، ص 38.

المتوقعة بناء على طرق ونماذج رياضية تعتمد في الأساس على حجم المصرف وتعقد عملياته المصرفية وضخامتها وعددها.

إن عملية قياس المخاطر بغرض مراجعتها والتحكم فيها يساعد في تكوين رؤية مستقبلية واضحة تساعد في دقة خطة العمل وزيادة القدرة التنافسية للمصرف عن طريق التحكم في التكاليف التي تؤثر على الربحية وتقدير المخاطر والتحوط منها بما لا يؤثر على ربحية المصرف.

ت. ضبط المخاطر: يعتمد ضبط المخاطر على ثلاث طرق أساسية لضبط المخاطر المهمة وذلك بهدف تحقيق أهداف المصرف تضم هذه الطرق (وضع حدود على بعض الأنشطة، وتقليل المخاطر، وإلغاء أثر هذه المخاطر).

ث. مراقبة المخاطر: لمراقبة المخاطر في المصرف لابد من توافر نظام معلومات قادر على تحديد وقياس المخاطر بدقة وقادر أيضا على مراقبة التغيرات المهمة في وضع المخاطر لدى المصرف، وتتطلب إدارة المخاطر الفعالة وجود نظام لتقديم التقارير والمراجعة والتعرف من خلالها على المخاطر، والتأكد من أن الإجراءات المتخذة للتحكم في المخاطر ملائمة، وأنها أعطت النتائج المخطط لها.

3. مبادئ تسيير مخاطر العمليات الإلكترونية

مع ثورة التكنولوجيا الحاصلة وما تبعها من تغيرات توجب على البنوك امتلاك آليات وإجراءات وأنظمة شاملة لإدارة ومراقبة مخاطر الصيرفة الإلكترونية، ولتحقيق ذلك يمكن الاسترشاد بالمبادئ العامة الصادرة عن لجنة بازل كأسس للسلطات الإشرافية، وتندرج هذه المبادئ ضمن ثلاثة جوانب يمكن إيجازها فيما يلي:[1]

أ. **المبادئ المتعلقة بمسؤوليات الإدارة العليا للمؤسسات البنكية:**

يتعين على مجلس الإدارة والإدارة العليا في المؤسسات البنكية مراعاة:

- إتباع سياسات مراقبة فعالة للإدارة على المخاطر المرتبطة بالأنشطة البنكية الإلكترونية بما فيها وضع سياسات أدوات خاصة لإدارة تلك المخاطر وتحديد صريح للمسؤوليات.
- مراجعة واعتماد النواحي الرئيسية الخاصة بعمليات التحكم والمراقبة للنواحي الأمنية.
- الاهتمام بوضع منهج شامل ومستمر في إدارة ومراقبة علاقات البنك مع الأطراف الخارجية ممن يدعمون العمليات البنكية الإلكترونية للبنك.

ب. **المبادئ المتعلقة بالتحكم بالأمن:** يتوجب على المؤسسات البنكية مراعاة:

- اتخاذ الإجراءات اللازمة والسليمة للتحقق من صحة وهوية وتفويض العملاء ممن يقومون بإجراء عمليات مع البنك عن طريق الانترنت.

[1]. Basel commute on banking supervision, **risk managent principles for the electronig,** switzerlaned, july 2000, P 23.

- استخدام طرق التحقق من صحة التعاملات البنكية الإلكترونية.
- التأكد من تطبيق الإجراءات الملائمة لغايات فصل الواجبات والمهام ضمن الأنظمة البنكية الإلكترونية وقواعد المعلومات والتطبيقات.
- التأكد من استخدام أدوات مناسبة لمراقبة التفويض فيما يخص الأنظمة البنكية الإلكترونية وقواعد المعلومات والتطبيقات.
- اتجاه الإجراءات اللازمة الهادفة لحماية سلامة المعلومات الخاصة بالتعاملات البنكية الإلكترونية والمعلومات المرتبطة بها.
- ضمان وجود تحقيق واضح لجميع التعاملات البنكية الإلكترونية.
- اتجاه الإجراءات اللازمة الكفيلة بالحفاظ على سرية المعلومات البنكية الإلكترونية الهامة بما يتناسب مع حساسية المعلومات التي يتم نقلها وتخزينها في قواعد المعلومات.

ت. **المبادئ المتعلقة بإدارة المخاطر القانونية والمخاطر المرتبطة بالسمعة:** يتوجب على المؤسسات البنكية مراعاة:

- التأكد من الإفصاح على المعلومات الصحيحة على موقع الانترنت الخاص بالبنك بغية السماح للعملاء المحتملين التوصل لاستنتاج واضح حول حمولة هذا البنك والوضع التنظيمي والقانوني له قبل الدخول في تعاملات مصرفية إلكترونية.
- اتخاذ الإجراءات المناسبة الكفيلة بالالتزام بالمتطلبات المتعلقة بخصوصية العملاء في إطار الالتزامات التشريعية والقانونية السائدة في المنطقة التي يقدم فيها هذا البنك منتجاته وخدماته البنكية الإلكترونية.
- ضرورة امتلاك البنك للقدرة الفعالة على الاستمرارية في تقديم الخدمات البنكية الإلكترونية وامتلاكه لخطط وبدائل في حالات الطوارئ بما يكفل توفر الأنظمة والخدمات البنكية الإلكترونية في جميع الأوقات.

المطلب الرابع: أساليب الرقابة لتجنب المخاطر المصرفية الإلكترونية

وتمثلت فيما يلي:

1. القواعد الاحترازية الآلية لإدارة المخاطر[1]

أ. **مفهوم القواعد الاحترازية:** وتسمى كذلك بقواعد الحذر، وهي مجموعة من المقاييس الإدارية التي يجب احترامها من طرف البنوك التجارية وذلك من أجل الحفاظ على أموالها الخاصة، وضمان مستوى معين من السيولة وملاءتها المالية تجاه المودعين.

ب. **أهداف القواعد الاحترازية:** تهدف القواعد الاحترازية بشكل أساسي إلى ضمان سلامة النظام المالي والمصرفي على وجه الخصوص، بشكل يمكنه من تفادي الوقوع في الأزمات النقدية والمالية التي تؤثر على الاستقرار الاقتصادي الكلي للبلد.

[1]. بن علي بلعزوز وآخرون، **إدارة المخاطر إدارة المخاطر – المشتقات المالية – الهندسة المالية**، الطبعة الأولى، الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2013، ص ص237-238.

إن القواعد الاحترازية تضمن تسويق الخدمات المصرفية، استقرار القطاع، وحماية المودعين، واستمرارية ميكانيزمات الدفع، ونستطيع تجميع هذه الأهداف في محورين هما:

- **حماية المودعين:** خصوصية الهيكلة المالية للبنك تتمثل في أن نسبة معتبرة من حجم ودائعها تعود لصغار المودعين الذين تنقصهم في الغالب المعلومات الضرورية والكافية حول الوضعية المالية للبنك، ومن هنا توجب على القواعد الاحترازية أن تكون في حماية مصالح هؤلاء المودعين بوضع قواعد للسيولة التي تلزم البنوك على الاحتفاظ بحجم معين من السيولة لديها تواجه به طلبات السحب من الزبائن، كما تفرض القواعد الاحترازية على بنوك تأمين الودائع بهدف ضمان التسديد للمودعين في حالة إفلاس البنك.
- **الحفاظ على استقرار النظام المال:** تمكن القواعد الاحترازية من التنبؤ بالخطر النظامي وتمكن من تفادي تأثير أزمة إفلاس أي بنك على مجموع النظام المالي، وهذا بوضع قواعد للملائمة، وتسيير فعال للخطر العام.

2. أهم أساليب بازل في إدارة مخاطر الصيرفة الإلكترونية

أ. **أساليب التعامل مع المخاطر:** هناك على العموم ثلاثة أساليب يمكن استخدامها في التعامل مع المخاطرة، هي:[1]

- **تجنب المخاطرة:** يرفض الفرد (أو المنشأة) أحيانا قبول خطر معين، وينشأ ذلك نتيجة عدم الرغبة في مواجهة خسارة معينة، مثل ذلك تجنب الاستثمار في وعاء ادخاري معين وتفضيل وعاء ادخاري آخر أقل خطورة، وعدم شراء سيارة لتجنب حوادث السيارات، ومن أمثلة ذلك في المؤسسات المالية امتناع البنك عن منح القروض مرتفعة المخاطر وذلك لتجنب المخاطر الائتمانية، أو عدم الاستثمار في الأوراق المالية طويلة الأجل لتجنب مخاطر أسعار الفائدة.

ورغم أن تجنب الخطر يقلل من احتمال وقوع الخطر إلى الصفر، إلا أنه قد يحرم المجتمع من إنتاج سلع أو تقديم خدمات معينة لتجنب المسؤولية المهنية أو الخوف من الخسارة، هذا بالإضافة إلى صعوبة تجنب بعض الأخطار مثل تفضيل السير على الأقدام لمسافات كبيرة لتجنب أخطار الطيران، ورغم أن تجنب الخطر هو أحد أساليب مواجهة الخطر، إلا أنه يعد أسلوبا سلبيا وليس إيجابيا في التعامل مع الأخطار، ولأن التعامل الشخصي والتقدم الاقتصادي كلاهما يتطلب التعامل مع الأخطار بطريقة إيجابية، فإن هذا الأسلوب يعد أسلوبا غير مناسب في التعامل مع الكثير من الأخطار.

- **تقليل المخاطرة:** أما في هذا الأسلوب فإن المؤسسة المالية ولتقليل المخاطر تقوم بـــ:

✓ رصد سلوك القروض من أجل استبانة علامات التحذير لمشاكل التوقف عن الدفع مبكرا.

✓ تقليل مخاطر أسعار الفائدة باستخدام سياسة إدارة الأصول والخصوم والتي يجرى تصميمها لذلك الغرض.

[1] . بن علي بلعزوز وآخرون، **مرجع سبق ذكره**، ص ص 50-51.

- **نقل المخاطر:** إن شراء التأمين هو إحدى وسائل نقل المخاطر من شخص لا يرغب في تحملها إلى طرف آخر (شركة التأمين) يبدي استعداده لتحملها مقابل ثمن.

هناك من أشار إلى خمسة طرق للتعامل مع المخاطر، فأضاف إلى العناصر السابقة، العنصرين التاليين:

- **اقتسام المخاطرة:** يعني قبول بعض المخاطر وتحويل بعضها (أي أن هذه الإستراتيجية تجمع بين التجنب والنقل).
- **التحوط:** يمكن تمييزه عن التأمين بأنه نقل المخاطرة مع التضحية بإمكانية الربح.

فهذه خمسة إستراتيجيات مستخدمة لإدارة المخاطر.

ب. **أهم أساليب بازل في إدارة المخاطر الصيرفة الالكترونية:**

تتمثل فيما يلي:

- الممارسات السليمة لرقابة أمان العمليات المصرفية الإلكترونية.
- الممارسات السليمة لإدارة نظم وخدمات التوريد الخارجي للعمليات المصرفية الإلكترونية.
- ممارسات التخويل السليمة في تطبيقات العمليات المصرفية الإلكترونية.
- الممارسات السليمة لأسس التدقيق الخاصة بالصيرفة الإلكترونية.
- الممارسة السليمة للمساعدة في الحفاظ على خصوصية عميل الخدمات الإلكترونية.
- الممارسات السليمة الخاصة بتخطيط الطاقة واستمرار النشاط والطوارئ.

وسنتطرق إليها بالتفصيل في الفصل التطبيقي.

المبحث الثالث: الدراسات السابقة

من أجل القيام بهده الدراسة والتوصل للنتائج المرجوة منها تم الاعتماد على مجموعة من الدراسات بالغتين العربية والأجنبية.

المطلب الأول: الدراسات السابقة باللغة العربية

سنتطرق في هذا المطلب إلى بعض الدراسات العربية السابقة من بينها:

1. شادي سلامة الحولي (2015) بعنوان إدارة مخاطر العمليات المصرفية الالكترونية وفق مقررات لجنة بازل، قدمت هذه الرسالة استكمالا لنيل درجة الماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية، غزة. هدف الباحث إلى الوقوف على عملية إدارة مخاطر الأنشطة المصرفية الالكترونية في البنوك المحلية العاملة في فلسطين وتقييم مدى التزام تلك البنوك بمعايير ومتطلبات مقررات لجنة بازل ولتحقيق دلك استخدم المنهج الوصفي التحليلي في إجراء الدراسة، وقد توصلت إلى النتائج التي تشير إلى توفر إستراتيجية معمول بها لدى إدارات البنوك لتقييم وإدارة ومتابعة مخاطر الأنشطة المصرفية ألالكترونية والاهتمام بإجراءات العمل التي تساهم في ضمان فعالية أنظمة التشغيل، كما أظهرت النتائج ضعف في عملية متابعة وفحص أنظمة التشغيل.

2. سارة بن غيدة (2018) بعنوان أثر الإدارة الالكترونية على أداء البنوك، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي .تهدف الباحثة إلىمحاولة إفادة المسؤولين على مستوى البنوك فيما يتعلق بالسياسة الكفيلة لجعلها تساير مختلف التحولات والتغيرات التي تحيط بها من خلال تطبيق الإدارة الإلكترونية والوقوف على مدى تطبيق الوكالات البنكية محل الدراسة لعناصر الإدارة الإلكترونية وإبراز أهمية استخدام عناصر الإدارة الالكترونية في تحسين أداء الوكالات البنكية، استنتاج أهم عراقيل ومعيقات تطبيق الإدارة الالكترونية في البنوك الجزائرية.اتبعت الدراسة أسلوب إحصائي حيث تم التوصل إلى أثر ايجابي دون دلالة إحصائية بين عناصر الإدارة الإلكترونية وأداء الوكالات البنكية محل الدراسة.

3. جازية حسيني (2018) بعنوان إدارة مخاطر العمليات المصرفية الالكترونية في الدول العربية وفق معايير بازل، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف. تهدف الباحثة إلى التعرف إلى العمليات المصرفية الالكترونية التي تقوم بها البنوك التجارية كنتيجة لتبنيها لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، أهم المخاطر التي صاحبت تقديم هذه الخدمات الالكترونية التي يمكن أن يتعرض إليها العميل أو البنك في حد ذاته، سواء كانت مخاطر تقليدية أو الكترونية، ومدى مساهمة لجنة بازل في إدارة هذه المخاطر من خلال معايير السلامة المصرفية، التي دعت السلطات الإشرافية لهده الدول إلى الالتزام بها. واتبعت الدراسة المنهج الاستنباطي، الذي يقوم على الوصف والتحليل.وقد توصلت إلى نتائج أهمها أن العمليات المصرفية الالكترونية التي ترتبط بتطور تكنولوجيا المعلومات، تتعرض لمخاطر متزايدة مع تبني البنوك للخدمات

الالكترونية والالتزام بمعايير بازل يعطيها القدرة على تجنب العديد منها، وأن الجانب الأمني هو أهم عائق في تطبيق الصيرفة الالكترونية في الدول العربية بسبب حصول قرصنة واحتيالات على شبكة الانترانت تؤدي إلى خسائر مالية كبيرة إلى جانب النقص الكبير في إطار تطوير البحوث في أمن المعلومات في الدول العربية.

4. حسن نجيب الرواش وآخرون (2020)، استخدام الخدمات المصرفية الالكترونية في الأردن من وجهة نظر العملاء، المجلة العالمية للاقتصاد والأعمال، الأردن.

www.refaad.com/views/GJEB/home.aspx .

هدفت الباحثون إلى التعرف على الأسباب التي تحد من استخدام الخدمات المصرفية عبر الإنترنت في الأردن، ومعرفة أثر الخصائص الديموغرافية في استخدام الخدمات المصرفية الإلكترونية في الأردن واتبع الباحثون المنهج التحليلي الوصفي وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها عدم وجود فروقات ذات دلالة إحصائية على جميع مجالات الدراسة، ووجود فروقات ذات دلالة إحصائية لمجال الاحتياجات البنكية، ووجود فروقات ذات دلالة إحصائية لمجال الفائدة المتوقعة.

5. صليح بونفلة، (2020)، النظام القانوني للعمليات المصرفية الالكترونية، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة 8 ماي 1945، قالمة. يهدف الباحث إلى أن التطور الحاصل في ميدان الإعلام والاتصالات ا لالكترونية، وتبني البنوك والمؤسسات المالية لهذا التطور وإدخال مختلف التقنيات الحديثة في القيام بالنشاط المصرفي إلى ظهور وانتشار العمليات المصرفية الالكترونية التي تشمل مختلف الخدمات المصرفية التقليدية والمبتكرة، مكن هذا التطور من إقامة مسؤولية الأطراف نتيجة الإخلال بمختلف الالتزامات القانونية.

6. أمينة عبد الإله حلبوص، حسين جواد كاظم، (2021)، إدارة المخاطر المصرفية في إطار مقررات لجنة بازل 2-3، مقال منشور في المجلة الدولية IJSSP. يهدف الباحثان إلى التعريف بوظيفة إدارة المخاطر المصرفية وفقا لمقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية، حيث تم استخدام المنهج الوصفي، وتوصل البحث إلى أن لجنة بازل وضعت طرق سليمة لقياس وإدارة المخاطر في حالة تطبيقها وأن المصارف ستقي نفسها من الصدمات وأن ما حصل لها من تعديل لهذه الاتفاقيات كان بغرض جعل القطاع المصرفي أكثر صلابة في مواجهة الأزمات.

7. جاسم محمد عبد العزيز الجمعة (2022) بعنوان اثر الالتزام بمقررات لجنة بازل 3 على المخاطر المصرفية لإلكترونية بالبيئة الكويتية، المجلة العلمية للدراسات والبحوث المالية والإدارية، الجلد 13، العدد02، مارس 2022، كلية التجارة، جامعة مدينة السدات.
هدف الباحث إلى مدى تأثير تطبيق لجنة بازل 3 على تحسين مستوى كفاءة نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية في الكويت وكذلك يتم قبول الفرص الإحصائي البديل الذي ينص على وجود علاقة ذات تأثير معنوي بين تطبيق مقررات لجنة بازل 3 وتحسين كفاءة

مداخلات وعمليات التشغيل نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الكويتية. يتم قبول فرض العدم الذي ينص على عدم وجود تباين بين البنوك محل التطبيق من حيث أثر تطبيق المعايير الدولية المصرفية بازل3 على كفاءة نظم المعلومات المحاسبية.

8. ياسر محمد سمره وآخرون (2022) بعنوان تأثير إدارة المخاطر الالكترونية في ضوء مقررات لجنة بازل بالبنوك joural of Environmental Studies and Researches;12(1),ص301-277، جامعة مدينة السدات، العراق. هدف الباحثون إلى تحديد دور إدارة مخاطر العمليات المصرفية الالكترونية في ضوء مقررات لجنة بازل بالبنوك التجارية المصرية، وقد اتبع الباحثون المنهجين الوصفي والتحليلي والذين يعتمدون على دراسة الظاهرة محل الدراسة كما هي دون التدخل، وتوصلوا إلى نتائج أهمها أن يتوفر لدى البنوك التجارية المصرية الإلكترونية أنظمة فعالة لمواجهة مخاطر العمليات المصرفية الإلكترونية، اهتمام البنوك بإجراءات العمل التي تساهم في ضمان فعالية أنظمة التشغيل مثل وجود خطط طوارئ ووسائل منع الاختراق ووجود علاقة إحصائية ذات دلالة معنوية بين إدارة المخاطر بالبنوك الإلكترونية في ضوء مقررات لجنة بازل في البنوك التجارية المصرية محل الدراسة.

9. ليلى عبد جاسم، اثر تطبيق نظام الخدمات الالكترونية في عمل الصيرفة الالكترونية/بحث تطبيقي في عينة من المصارف العراقية (2022)، مقال في مجلة دراسات محاسبية ومالية JAFS، الجلد 17، العدد 58. تهدف الباحثة إلى تسليط الضوء على أثر تطبيق نظام الخدمات الإلكترونية في أنشطة الصيرفة الإلكترونية في عينة من المصارف العراقية، حيث أن الاستثمار في التكنولوجيا يشكل العامل الأهم لنجاح ومستقبل النمو في إدارات الشركات الإدارية عموما والمصرفية على وجه الخصوص، فقد أدت التطورات العالمية في مجال التكنولوجيا إلى توجه غالبية القطاعات المصرفية في دول العالم إلى إصلاحات عميقة وتغيرات جذرية في كيان نظامها وآلياتها لمواجهة المنافسة ومراقبة التغيرات الاقتصادية، وقد اتبعت المنهج التجريبي التحليلي وأظهرت النتائج التطبيقية لوجود تأثير معنوي وإيجابي لتطبيق نظام الخدمات الإلكترونية في أنشطة الصيرفة الإلكترونية.

10. الهاشمي سلطاني، صادق صفيح (2022) بعنوان إدارة مخاطر الخدمات المصرفية الالكترونية في المصارف الإسلامية (دراسة حالة مصرف الراجحي السعودية)، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد13، العدد1، ص 91-104 جامعة معسكر، الجزائر. هدف الباحثان إلى معرفة واقع إدارة مخاطر الخدمات المصرفية الإلكترونية في المصارف الإسلامية، حيث تم الاعتماد على دراسة حالة مصرف الراجحي السعودي وقد اعتمدا على المنهج الوصفي التحليلي، وتوصلا إلى النتائج أهمها أن المصرف يعتمد على أنظمة آلية متقدمة في تقديم خدماته المصرفية لمواجهة المخاطر الإضافية التي تجلبها ويتم تطبيق مجموعة من السياسات والإجراءات الأمنية ومعايير الأمان العالمية والتي تتماشى مع المبادئ المقترحة من طرف لجنة بازل لإدارة مخاطر الصيرفة الإلكترونية.

11. ناجي محمد فوزي خشبه; أميره حسين محمد صالح، (2022)، الحوكمة المصرفية ودورها في تحسين الأداء المصرفي دراسة ميدانية على الجهاز المصرفي العراقي، مقال من المجلة المصرية للدراسات التجارية، المجلد 46، العدد4، كلية التجارة – جامعة المنصورة. تناولت الباحثة في هذا البحث تحديد العلاقة بين الحوكمة المصرفية والأداء المالي في المصارف التجارية العراقية العاملة في العراق وصولا إلى تحسين مستوي هذا الأداء، وقد تمثل الهدف الرئيسي للبحث تحديد مدي تأثير الحوكمة المصرفية على الأداء المالي، وقد أوضحت نتائج التحليل الإحصائي وجود علاقة ارتباط معنوية بين عوامل الحوكمة المصرفية ومفردات الأداء المالي بمختلف أبعاده وذلك وفقًا لاختلاف النوع والسن والحالة لتعليمية وسنوات الخبرة والمسمى الوظيفي.

12. عمرو عبد الحميد حامد عبد النعيم، (2024)، أثر التحول الرقمي على إدارة المخاطر المصرفية دراسة حالة، لمجلة العلمية للبحوث التجارية، جامعة المنوفية، المجلد52، العدد1، ص 711-748.يهدف الباحث إلى دراسة وتحليل انعكاسات مؤشرات التحول الرقمي على إدارة المخاطر المصرفية في البنك التجاري الدولي كدراسة حالة، ويتحقق هذا الهدف الرئيسي من خلال: دراسة وتحليل مؤشرات التحول الرقمي على كل من إدارة مخاطر السوق، وإدارة مخاطر الائتمان، وإدارة مخاطر التشغيل، وذلك خلال الفترة قبل التحول الرقمي من عام 2012 إلى 2016 والفترة بعد التحول الرقمي من عام 2017 إلى2021 وتصل الباحث إلى النتيجة التالية بعد إجراء الاختبار الإحصائي لفروض البحث، توجد فروق ذات دلالة إحصائية فيما يتعلق بإدارة المخاطر المصرفية.

13. جواني صونيا، (2024)، أثر المخاطر المالية على كفاية رأس المال في البنوك التجارية، دراسة قياسية لعينة من البنوك السعودية خلال الفترة 2008-2021، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الطور الثالث، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، اختصاص إدارة مالية، 2024. تهدف الباحثة في دراستها على الحرص الكبير الذي توليه الجهات الرقابية والبنوك بموضوع كيفية رأس المال حيث يعتبر أهم عنصر لامتصاص الصدمات والمخاطر في البنوك، واعتمدت الباحثة على المنهج الوصفي والتحليلي، وقد توصلت إلى نتائج تمثلت في التأكد من البنوك بضرورة الالتزام الصارم بالمتطلبات التنظيمية المتعلقة بكفاية رأس المال وإدارة المخاطر للحفاظ على رأس مالها واستمراريتها.

المطلب الثاني: الدراسات السابقة باللغة الأجنبية

سنتطرق في هذا المطلب إلى بعض الدراسات الأجنبية السابقة من بينها:

1. **كرستيان ماكنمار ناتاليا، بازل III د: النهاية السويسرية لبازل III،ص 10.**

بعد أن قدمت لجنة بازل للإشراف المصرفي إطار بازل 3 في عام 2010، واجهت البلدان فرادى مسألة أفضل السبل لتنفيذ الإطار نظرا لظروفها الفريدة، وسويسرا التي تتميز

بصناعة مصرفية شديدة التركيز وكبيرة للغاية نسبة إلى حجم اقتصادها الإجمالي، واجهت تحديا خاصا. وفي النهاية تبنت ما يشار إليه أحيانا بـ "الإنهاء السويسري لاتفاقية بازل".

2. **معتصم محمد ناجي الدباس (2023)، إدارة المخاطر المصرفية في البنوك الأردنية وفق اتفاقية بازل، المجلة الدولية لمراجعة الأعمال المهنية، المجلد 6، العدد8.**
https://doi.org/10.26668/businessreview/2023.v8i6.2420

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على إدارة المخاطر في البنوك التجارية الأردنية وفق اتفاقية بازلتم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي. وتم استخدام الاستبيان كأداة لجمع البيانات، أظهرت نتائج الدراسة أن مجال "تطبيق إدارة المخاطر المصرفية في البنوك التجارية الأردنية وفق اتفاقيات بازل" يتراوح بين القوي إلى المتوسط، في حين أن مجال "تقنيات ومبادئ إدارة المخاطر المصرفية المطبق من قبل" "البنوك التجارية الأردنية" تتراوح بين قوية إلى متوسطة.

3. تورسوي، تورغوت (2018)، عملية إدارة المخاطر في الصناعة المصرفية،
https://mpra.ub.uni-muenchen.de/86427/

تتناول هذه الورقة التعديلات الأخيرة التي اقترحتها لجنة بازل لإدارة المخاطر المصرفية من خلال عملية إدارة المخاطر، يتم شرح جميع الخطوات اللازمة في هذه العملية في هذه الورقة لتوضيح سبب حاجة البنوك إلى الحصول على تطبيق بنك التسويات الدولية لتغطية أي خسائر ناجمة عن أنشطتها. باختصار نتيجة للأزمات الأخيرة، فإن دعم وتطوير تطبيقات بازل في الصناعة المصرفية هو الخيار الأكثر فعالية وضرورة حاسمة للبنوك التي تخدم دوليا في جميع أنحاء العالم لمواصلة أنشطتها بطريقة صحية.

1. شويتا شارما، الخدمات المصرفية الإلكترونية وأداء البنك، منشور عبر الانترنت، 2023/01/26، ص ص 176-191، https://doi.org/10.1504/IJEF.2023.129921.

هدفت المؤسسات المالية تكنولوجيا الإنترنت لتعزيز وصول منتجاتها وخدماتها باستخدام المنصات الإلكترونية. رغم أن هناك تحولاً سريعاً في اعتماد الخدمات المصرفية الالكترونية فما تأثيرها على أداء البنك؟ وباستخدام بيانات لوحة غير متوازنة لـ 20 بنكا هنديا خلال الفترة من 2010 إلى 2019، تبحث هذه الدراسة في تأثير الخدمات المصرفية الإلكترونية على أداء البنوك الهندية مقاسًا من حيث العائد على الأصول، والعائد على حقوق الملكية، وصافي هامش الفائدة. وتم التوصل إلى نتائج هي أن الهند دولة نامية؛ تكلفة تنفيذ منصات الخدمات الإلكترونية هذه مرتفعة؛ وجهة نظر العملاء تقليدية تمامًا، وهناك نقص في البنية التحتية المصرفية. ومع ذلك، فإن وجهة نظر المستهلكين تتغير ببطء، كما أن مستخدمي الخدمات المصرفية الإلكترونية يتزايدون.

2. سمير ابراهيم أوفيتش، نهج احتمالي لإدارة مخاطر تكنولوجيا المعلومات في الإطار التنظيمي لبازل: دراسة حالة، مجلة التنظيم المالي والمحاسبة، المجلد 25، الطبعة 2، 2017، ص ص 176-195.

تهدف هذه الورقة إلى فحص العلاقة بين توفر نظام المعلومات (IS) وخسائر المخاطر التشغيلية ومتطلبات رأس المال. نظرًا لأن معظم الشركات اليوم أصبحت تعتمد بشكل متزايد على خدمات تكنولوجيا المعلومات (IT) للعمليات المستمرة، فقد أصبح توفر خدمات تكنولوجيا المعلومات أكثر أهمية بالنسبة لمعظم الصناعات. ومع ذلك، فإن لدى القطاع المصرفي مخاوف خاصة بالقطاع تتجاوز الخسائر المباشرة وغير المباشرة الناتجة عن عدم التوافر. ووفقاً للركيزة الأولى من اتفاق بازل الثاني، وتم التوصل إلى نتيجة تحديد العوامل التي تسبب عدم توفر نظام نظم المعلومات لإطار إدارة مخاطر تكنولوجيا المعلومات البدائي الذي تتضمنه لوائح بازل 2، وبالتالي، أنشئوا رابطًا غائبًا من إدارة توافر تكنولوجيا المعلومات إلى إدارة المخاطر التشغيلية وفقا لإطار بازل 2.

3. تورغوت تورسوي، عملية إدارة المخاطر في الصناعة المصرفية،pdf.https://www.example.edu/paper

تناول هذا الباحث التعديلات الأخيرة التي اقترحتها لجنة بازل لإدارة المخاطر المصرفية من خلال عملية إدارة المخاطر حيث قامت لجنة بازل بوضع نموذج جديد لتغطية نقص السيولة على مستوى البنوك من أجل تحسين أوضاعها إلى مستويات جيدة الأداء. وتوصلت إلى نتائج الرئيسية هي دعم وتطوير تطبيقات بازل في الصناعة المصرفية هو الخيار الأكثر فعالية وضرورة حاسمة للبنوك التي تخدم دوليا في جميع أنحاء العالم لمواصلة أنشطتها بطريقة صحية.

4. Hai Long Pham،تأثير إدارة المخاطر على الأداء المالي للبنوك التجارية الفيتنامية: تنفيذ المنظور التنظيمي لبازل III، دكتوراه في الفلسفة، كلية إدارة الأعمال.

https://hdl.handle.net/1959.7/uws:71306

هدف الباحث هو دراسة تأثير متطلبات رأس المال على أساس المخاطر في اتفاقية بازل 3 على إدارة خاطر في البنوك التجارية الفيتنامية. وكذلك استكشاف إدارة مخاطر الائتمان والتشغيل والسوق بعد تطبيق لوائح رأس المال بازل 3 في فيتنام وتأثيراتها اللاحقة على أداء البنوك واستخدم الباحث المهج التحليلي لتحليل انحدار نموذج المعادلة الهيكلية للمربعات الصغربظهر النتائج أيضًا أن اتفاقية بازل الأخيرة لها تأثير إيجابي على إدارة نسبة رأس المال والمخاطر المصرفية للبنوك التجارية الفيتنامية. علاوة على ذلك، شجعت الضغوط التنظيمية الناجمة عن اتفاق بازل البنوك على تحسين رؤوس أموالها لتلبية الحد الأدنى المطلوب من متطلبات رأس المال القائم على المخاطر والتعامل مع المخاطر المستقبلية. تظهر نتائج الارتباط الكبير بين مخاطر الائتمان والمخاطر التشغيلية والسوق والعوامل الخاصة بالبنك وأداء البنك، فيما يتعلق بسياق فيتنام، فإن إدارة مخاطر البنك بعد الامتثال لاتفاقيات بازل 3 تعمل على تحسين الأداء المالي للبنوك التجارية الفيتنامية.

المطلب الثالث: أوجه التشابه وأوجه الاختلاف بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية

سوف نطرح في هذا المطلب أهم نقاط التشابه والاختلاف التي يشترك ويختلف فيها موضوع دراستنا مع الدراسات السابقة وذلك من خلال تفصيلها إلى فرعين الأول يعرض أوجه التشابه، أما الثاني منه فيعرض أوجه الاختلاف.

1. أوجه التشابه بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية

بعد استعراضنا للدراسات السابقة التي تم إجرائها في مجالات مختلفة، وجدنا أنها تتشارك مع موضوع الدراسة في عدة نقاط أهمها:

- اتفقت معظم الدراسات على أن لجنة بازل تهدف إلى تحسين قدرة القطاع المصرفي في إستعاب الخدمات.
- تحسين إدارة المخاطر، وذلك من خلال مجموعة شاملة من التدابير الإصلاحية.
- مدى التزام بمتطلبات مبادئ بازل الأساسية للرقابة المصرفية.
- ضرورة ضبط أنظمة الرقابة الداخلية والخارجية على البنوك.
- مدى ملائمة المعلومات المحاسبية في التقارير المالية ووجود التشريعات والقوانين يؤدي إلى رفع كفاءة نظم المعلومات المحاسبية.
- استعراض لمتطلبات اتفاقيات بازل خاصة الثالثة منها التي تعتبر المشترك المهم من بين الاتفاقيات الأخرى.
- لتسهيل الدراسة تم الاستعانة بالتحليلات الإحصائية وبناء نماذج إحصائية لتوضيح الأثر بدقة

2. أوجه الاختلاف بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية

رغم أنها دراسات سابقة توصلناإلى نتائج وتوصيات وآفاق إلا أنها تختلف في موضوع الدراسة في عدة نقاط أهمها:

- اهتمت بمعايير لجنة بازل3 لتطبيق الحوكمة داخل الجهاز المصرفي أو كأداة لإدارة المخاطر والتخفيف من الأزمات المالية التي قد تصيبه مستقبلا.
- دراسة الأثر الذي تتركه مقررات لجنة بازل على العمل المصرفي من جميع الجوانب المالية والتنظيمية.
- ركزت الدراسات السابقة وان تناولت موضوع المخاطرة بالبنوك من أوجه مختلفة إلا أنها ركزت على نوع واحد أو أكثر من المخاطر ولم يتم تغطية كافة المخاطر المصرفية.
- أنه لا يوجد ربط بين معايير لجنة بازل3 والأداء المالي للبنوك لا من ناحية التطبيق الأثر الذي تخلفه.
- إهمال المؤشرات التي جاءت بها لجنة بازل 3 والاهتمام بمؤشر كفاية رأس المال فقط.

خلاصة

في ختام هذا الفصل المتمثل في العمليات المصرفية الإلكترونية والتي تعتبر جزءا حيويا من النظام المالي الحديث، وتساهم في تحسين كفاءة الخدمات المصرفية؛ ولكن لتحقيق الاستفادة القصوى منها يجب على المؤسسات المالية تبني نهج أمان شامل ومتكامل لحماية المستخدمين من المخاطر المتزايدة، بما فيها القواعد الاحترازية كأداة لإدارة المخاطر المصرفية، كم تطرقنا في هذا الفصل إلى أهم الدراسات التي تتحدث في سياق الموضوع ومجال الدراسة وكذلك استنبطنا مختلف الفروقات بين دراستنا وما سبقها من دراسات.

الفصل الثاني

تسيير مخاطر العمليات الإلكترونية

وفق مقررات بازل

تمهيد

في عصر التكنولوجيا المتسارعة أصبحت المخاطر الإلكترونية واحدة من أبرز التحديات التي تواجه البنزك والمؤسسات المالية على مستوى العالم؛ فقد شهدت السنوات الأخيرة زيادة ملحوظة في وتيرة وتعقيد الهجمات الإلكترونية، مما أدى إلى خسائر مالية ضخمة وإلحاق ضرر كبير بسمعة المؤسسات المصرفية؛ وتأتي هذه التحديات في وقت

أصبحت فيه البنوك تعتمد بشكل كبير على الأنظمة الإلكترونية لإدارة عملياتها اليومية وتقديم خدماتها للعملاء.

للحفاظ على سلامة المعلومات والأنظمة الإلكترونية وتقليل المخاطر المرتبطة بالعمليات الإلكترونية، أصدرت لجنة بازل للرقابة المصرفية مجموعة من التوجيهات والمعايير التي تهدف إلى تحسين قدرة البنوك على إدارة المخاطر بشكل فعال، تعتبر هذه المقررات جزءا من الإطار الأوسع لإدارة المخاطر التشغيلية، وتأتي استجابة للحاجة الملحة لحماية النظام المالي العالمي من تصاعد التهديدات الإلكترونية.

وتطبيق مقررات لجنة بازل في البنوك الغربية والعربية يختلف، فالبنوك الغربية تمتلك بنية تحتية وموارد تقنية متقدمة تتيح لها تنفيذ التوصيات بشكل فعال، تواجه البنوك في الدول العربية تحديات إضافية تتعلق بالبنية التحتية، الوعي والإدراك بالأمن الإلكتروني، فهناك بنوك كبرى بدأت في تبني هذه التوجيهات بينما هناك بنوك تواجه تحديات في تلبية متطلبات بازل بسبب نقص الموارد والخبرات.

المبحث الأول: تسيير المخاطر الإلكترونية وفق مقررات بازل

زيادة توسع العولمة المالية والمصرفية وما نتج عنها من ظهور مخاطر مالية جديدة وتكرار حدوث الأزمات المالية، ذلك ما تطلب إحداث تطوير في أساليب الرقابة المصرفية وطرق إدارة المخاطر، وكاستجابة لذلك جاء تشكيل لجنة بازل للرقابة المصرفية التي أصدرت مجموعة مقترحات بشأن وضع معايير الرقابة والإشراف على الجهاز المصرفي اعتمادا على أهمية رأس المال في إدارة وتسيير المخاطر وتحقيق السلامة المالية للبنوك ، ولأجل مواكبة هذه المقررات للتطورات الحاصلة في البيئة المصرفية والمالية وضمان تطوير سلامة النظام المصرفي العالمي وتجنب حدوث الأزمات المالية ومن بينها الأزمة المالية العالمية 2008 وما خلفته من آثار وخيمة على النظام المالي والاقتصاد العالمي، فقد أدخلت اللجنة عدة تعديلات على مقرراتها (بداية من سنة 1996 حتى إصلاح سنة 2010).

المطلب الأول: لمحة عن لجنة بازل

إن تطور النظام المصرفي واشتداد المنافسة بين البنوك سواء محليا أو عالميا أدى إلى تزايد درجة المخاطر التي تهدد سلامة هذه البنوك، وعلى هذا الأساس تولدت الحاجة إلى إقرار معايير موحدة تكون ملزمة لكافة البنوك العاملة على المستوى الدولي والمحلي كمعايير عالمية لمواجهة وإدارة تلك المخاطر التي تتعرض لها البنوك وعلى رأسها لجنة بازل للرقابة المصرفية.

1. نشأة لجنة بازل

في منتصف القرن 19 شهدت الدول الصناعية الكبرى كالولايات المتحدة الأمريكية أزمات بنكية ومالية، كانت لها عدة آثار سلبية تفاوتت درجة حدتها من بلد لآخر، مما أدى إلى إضعاف القطاع البنكي، ففي النصف الأول من القرن 19 صدر قانون للبنوك الأمريكية يحدد الحد الأدنى لرأس مال كل بنك وفقا لعدد السكان في المنطقة التي يعمل فيها، وفي منتصف القرن 20 تم وضع نسب مالية تقليدية مثل حجم الودائع إلى رأس المال، وحجم رأس المال إلى إجمالي الأصول، لكن هذه الطريقة فشلت في إثبات جدواها خاصة في ظل اتجاه البنوك نحو زيادة عملياتها الخارجية على وجه التحديد البنوك الأمريكية واليابانية، وهو ما دفع بجمعيات المصرفيين الأمريكيين سنة 1952 إلى البحث عن أسلوب مناسب لتقدير كفاية رأس المال.[1]

تعتبر الفترة من 1974 إلى 1980 فترة مخاض حقيقي للتفكير العلمي في إيجاد صيغة عالمية لكفاية رأس المال، فما حدث من انهيار لبعض البنوك العالمية أظهر مخاطر جديدة لم

[1]. أيت عكاش سمير، **تطورات القواعد الاحترازية للبنوك في ظل معايير لجنة بازل ومدى تطبيقها من طرف البنوك الجزائرية**، أطروحة دكتوراء، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2013/2012، ص3.

تكن معروفة في السابق مثل مخاطر التسوية بل وعمق المخاطر الائتمانية بشكل غير مسبوق.

وفي ظل هذه المعطيات بدأ التفكير في البحث عن آليات لمواجهة تلك المخاطر وإيجاد فكر مشترك بين البنوك المركزية في دول العالم المختلفة يقوم على التنسيق بين تلك السلطات الرقابية للتقليل من المخاطر التي تتعرض لها البنوك، ونتيجة لذلك تشكلت لجنة بازل.[1]

2. تعريف لجنة بازل

تعرف لجنة بازل على أنها لجنة استشارية فنية أنشأت بمقتضى قرار من محافظي البنوك ولا تعود لأي اتفاقية دولية فقراراتها ليست إلزامية ولا قانونية وهي متعلقة بوضع مبادئ للرقابة على البنوك وهذه القرارات تتخذ بمساعدة الخبراء البنكية، إلا أنها أصبحت ذات قيمة حقيقية وهي تستخدم في أغلب دول العالم كما أن عدم استخدامها ينتج عنه تكلفة اقتصادية.

وهي اللجنة التي تأسست وتكونت من مجموعة الدول الصناعية العشرة وذلك عام 1988 تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل سويسرا.

وقد أطلق على هذه اللجنة تسمية "لجنة التنظيمات والإشراف والرقابة المصرفية على الممارسات العملية وتشكلت من ممثلين عن مجموعة العشر وهي: بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا الاتحادية، إيطاليا، اليابان، هولندا، السويد، سويسرا، المملكة المتحدة، لكسمبورغ، الولايات المتحدة الأمريكية.

3. أهداف لجنة بازل

تتمثل أهم أهداف لجنة بازل فيما يلي:

- المساعدة في تقوية استقرار النظام المصرفي العالمي خاصة بعد تفاقم أزمة المديونية الخارجية للدولة النامية حيث توسعت البنوك وخاصة الدولية منها خلال السبعينات كثيرا في تقديم قروضها لهذه الدولة وتزايد حجم ونسبة الديون المشكوك في تحصيلها وتعثر بعض هذه البنوك مما أضعف مراكزها المالية إلى حد كبير.
- إزالة مصدر مهم للمنافسة غير العادلة بين البنوك الناشئة عن الفروق في متطلبات الرقابة الوطنية بشأن رأس المال المصرفي فمن الملاحظة منافسة البنوك اليابانية حيث استطاعت أن تنفذ بقوة كبيرة داخل الأسواق التقليدية للبنوك الأمريكية والأوروبية في ذلك الوقت وقد يكون هذا هو السبب الرئيسي الثاني وراء الاندلاع الأوروبي لتحديد الحد الأدنى لكفاية رأس المال.

---

[1]. ميساء محي الدين كلاب، **دوافع تطبيق دعائم بازل II وتحدياتها، دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين**، رسالة ماجستير، تخصص إدارة الأعمال، قسم إدارة الأعمال، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2007، ص ص 26-27.

- العمل على إيجاد آليات للتكييف مع التغيرات المصرفية العالمية وفي مقدمتها العولمة المالية والتي تتبع من التحرير المالي وتحرير الأسواق النقدية من البنوك بما في ذلك التشريعات واللوائح المعوقات التي تحد من اتساع وتعميق النشاط المصرفي للبنوك عبر أنحاء العالم في ظل الثورة التكنولوجية.
- تحسين الأساليب الفنية للرقابة وعلى آمال البنوك وتسهيل عملية تداول المعلومات حول تلك الأساليب بين السلطات النقدية المختلفة.

المطلب الثاني: معايير لجنة بازل

أقرت للرقابة المصرفية توصيات هامة لتحقيق الاستقرار المصرفي والتي عرفت عدة تطورات بالانتقال من مقررات 1988 (بازل I)وصولا للاتفاقية الجديدة لسنة 2010 (بازل III).[1]

أولا: إتفاقية بازل I:

في عام 1988 وبعد سلسلة من الجهود والإجتماعات أقرت لجنة بازل مقررات لكفاية رأس المال عرفت بإتفاقية (بازل I) قدرت نسبة كفاية رأس المال حسبها بـــ 8%، كما أوصت بالتطبيق التدريجي لها من خلال الثلاث سنوات بدءا من سنة 1990 والالتزام بتحقيقها بنهاية عام 1992، وسميت بنسبة "كوك" (COOKE) ويطلق عليها الفرنسيون أيضا معدل الملاءة الأوروبي "RSE" (Ratio de Solvabilité Européan).

1. **الجوانب الأساسية لإتفاقية بازل I:** تضمنت إتفاقية بازل I العديد من الجوانب أهمها ما يلي:

أ. **التركيز على المخاطر الائتمانية:** إذ تهدف إلى احتساب الحدود الدنيا لرأس المال أخذنا في الاعتبار المخاطر الائتمانية فقط وإهمال باقي المخاطر التي قد يتعرض لها البنك.

ب. **تركيز الاهتمام بنوعية الأصول وكفاية المخصصات الواجب تكوينها:** إذ أنه من غير الممكن أن يفوق معدل كفاية رأس المال لدى البنوك الحد الأدنى المقرر دون توفر المخصصات الكافية لذلك.

ت. **تقسيم دول العالم إلى مجموعتين من حيث أوزان المخاطر الائتمانية:** قامت الإتفاقية على تصنيف دول العالم من حيث المخاطر الائتمانية الخاصة بها إلى مجموعتين كما يلي:

- **الدول منخفضة المخاطر:** وتشمل مجموعتين الأولى تضم دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OCDE)، بالإضافة إلى سويسرا والسعودية، أما الثانية فتضم الدول التي قامت بعقد ترتيبات خاصة مع صندوق النقد الدولي، وفي جويلية 1994 تم استبعاد من المجموعة أي دولة تقوم بإعادة جدولة الدين العام الخارجي ضمن 5 سنوات؛
- **دول ذات المخاطر العالية:** وهي تضم دول العالم باستثناء المذكورة سابقا.

[1]. عمار عريس، مجدوب بحوصي، **تعديلات مقررات لجنة بازل وتحقيق الإستقرار المصرفي**، جامعة بشار، الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية، مجلد 3، العدد 1، مارس 2017، ص ص 100-108.

ث. **وضع أوزان ترجيحية مختلفة لدرجة مخاطر الأصول:** وذلك بتصنيف الأصول تبعا لمخاطرها كما يلي:

- **الأوزان الترجيحية للأصول داخل الميزانية:** إذ أنه عند حساب معيار كفاية رأس المال تندرج الأصول داخل الميزانية من خلال خمسة أوزان وهي: 0%، 10%، 20%، 50%، 100%.

جدول رقم 01: الموجودات داخل ميزانية البنك وأوزانها حسب مقررات بازل I

درجة الخطر	نوعية الأصول
صفر	النقديات، القروض الممنوحة للحكومات المركزية والقروض بضمانات نقدية وبضمان أوراق مالية صادرة من الحكومات، القروض الممنوحة حكومات وبنوك مركزية في بلدان (OCDE).
0-50	القروض الممنوحة لهيئات القطاع العام المحلية حسب ما يتقرر وطنيا.
20	القروض الممنوحة لبنوك التنمية الدولية وبنوك منظمة OCDE، النقديات رهن التحصيل.
50	قروض مضمونة برهونات عقارية ويشغلها ملاكها.
100	جميع الأصول الأخرى بما فيها القروض التجارية، القروض الممنوحة للقطاع الخاص، القروض الممنوحة خارج دول منظمة (OCDE) ويتبقى على استحقاقها ما يزيد عن عام، القروض الممنوحة لشركات القطاع العام الاقتصادية، مساهمات في شركات أخرى + جميع الموجودات.

المصدر: عمار عريس، مجدوب بحوصي، **تعديلات مقررات لجنة بازل وتحقيق الإستقرار المصرفي، مصدر سبق ذكره، ص 101.**

- **وضع معاملات تحويل الالتزامات العرضية بالنسبة للأصول خارج الميزانية:** إذ يتم تحويلها إلى أصول ذات طبيعة الأصول داخل الميزانية كما يلي:

الخطر المرجح لأصل خارج الميزانية = قيمة الإلتزام العرضي ×
معامل التحويل

جدول رقم 02: أوزان المخاطر المرجحة لعناصر خارج ميزانية البنك

أوزان المخاطر	البنود
100	بنود مثلية للقروض مثل الضمانات العامة للقروض.
50	بنود مرتبطة بمعاملات حسن الأداء (خطابات الضمان، تنفيذ عمليات مقاولات أو توريدات).
20	بنود مرتبطة بمخاطر قصيرة الأجل تتم بالتصفية الذاتية (الاعتمادات المستندية)

المصدر: عمار عريس، مجدوب بحوصي، **تعديلات مقررات لجنة بازل وتحقيق الإستقرار المصرفي**، مصدر سبق ذكره، ص 102.

2. **معدل كفاية رأس المال حسب بازل I:** ألزمت الاتفاقية البنوك الاحتفاظ بحد أدنى لكفاية رأس المال يتم احتسابها وفق المعادلة التالية:

$$\text{نسبة كفاية رأس المال حسب بازل I} = \frac{\text{إجمالي رأس المال}(\text{رأس المال الأساسي+رأس المال المساند})}{\text{الأصول المرجحة المخاطرةبأوزان}} \geq 8\%$$

أ. رأس المال الأساسي: ويمثل الشريحة الأولى من رأس مال البنك ويتكون من:

- **حقوق المساهمين:** وتضم الأسهم العادية المصدرة والمدفوعة بالكامل والأسهم الممتازة غير المتراكمة (لا تشمل الأسهم الممتازة المتراكمة).
- **الاحتياطات المعلنة:** هي تلك الاحتياطات التي تنشأ من خلال تخصيص أجزاء من الأرباح المحتجزة أو علاوات الأسهم والاحتياطات العامة والاحتياطات القانونية.

ب. رأس المال المساند: ويمثل الشريحة الثانية من رأس مال البنك ويتكون من:

- **الاحتياطات غير المعلنة:** وهي الاحتياطات التي لا تظهر عند نشر بيانات الحسابات الختامية للبنك وبالتحديد من خلال حساب الأرباح والخسائر بشرط أن تكون مقبولة من السلطة الرقابية.
- **احتياطات إعادة تقييم الأصول:**يتم التعرف عليها عند تقييم المباني والاستثمارات والأوراق المالية بقيمتها الحالية بدلا من قيمتها الدفترية على أن تكون عملية إعادة التقييم وفقا لأسس معقولة.
- **مخصصات مكونة لمواجهة مخاطر عامة:**تعتبر هذه المخصصات في حكم الاحتياطات لأنها لا تواجه هبوط محدود في قيمة أصول محددة بذاتها مثل مخصص المخاطر العامة للتسهيلات الائتمانية المنتظمة.
- **القروض المساندة:**أتاحت إتفاقية بازل II هذا النوع من القروض الذي يطرح في صورة سندات محددة الآجال حيث يجب أن لا يزيد أجلها عن 05 سنوات مع خصم 20% من قيمتها السنوية.
- **أدوات رأس مالية أخرى:**وهي تجمع بين خصائص حقوق المساهمين والقروض وتتسم بالمشاركة في تحمل الخسائر إن حدثت وهي غير قابلة للاستهلاك، وتشترط اللجنة بالنسبة للشريحتين ما يلي:

- ✓ يجيب أن لا يزيد مجموع الشريحة الثانية عن 100% من الشريحة الأولى؛
- ✓ القروض المساندة يجب أن لا تزيد عن 50% من الشريحة الأولى؛
- ✓ المخصصات العامة للديون يجب أن لا تزيد عن 1.25% من الأصول والالتزامات العرضية المرجحة بأوزان المخاطر؛
- ✓ إعادة التقييم يجب أن يتم خصم 50% من الفرق بين سعر السوق والتكلفة التاريخية.

3. **تعديلات بازل I:** عرفت اتفاقيات بازل I عدة تعديلات كما يلي:

أ. **تعديل بازل I لسنة 1996:** تم إدخال مخاطر السوق، وذلك عند احتساب معدل الملاءة مع إضافة شريحة ثالثة لرأس المال تتمثل في قروض مساندة لا يقل تاريخ استحقاقها عن السنتين وتكون في حدود 250% من رأس المال الأساسي، وأطلق على هذا التعديل معيار كفاية رأس المال 1.5 وأصبح يحسب كما يلي:

نسبة كفاية رأس المال=

$$\frac{\text{إجمالي رأس المال(الشريحة الأولى+الشريحة الثانية+الشريحة الثالثة)}}{\text{الأصول المرجحة بأوزان مخاطرها+الأصول مرجحة بمخاطر السوقية}\times 12.5} \geq 8\%$$

ب. **تعديلات بازل ما بين 1999 و2004:** نظرا للانتقادات الموجهة لاتفاقية بازل I فقد عرفت المرحلة (1999-2004) حركة من قبل لجنة بازل وعدد كبير من البنوك والمؤسسات المالية في مناقشة مختلف النصوص الخاصة بالاتفاقية كما يلي:

- **جوان 1999:** إصدار الوثيقة الأولى وعرضها على البنوك لمناقشتها وتقديم الملاحظات عليها؛
- **جانفي 2001:**إصدار الوثيقة الثانية من الاتفاقية والتي تتضمن تعديلات ومقترحات جديدة؛
- **أفريل 2003:**إصدار الوثيقة الثالثة والتي جاءت معدلة ومتممة للوثيقة الثانية وعرضت على البنوك بغرض الإطلاع النهائي عليها وتم إصدارها في صورتها الراهنة في 2004، هذا على أن يتم تطبيقها بشكل تجريبي بداية من نهاية فيفري 2006 وبشكل نهائي مع بداية 2007.

ثانيا: إتفاقية بازل II:

نتيجة التطورات المصرفية السريعة ظهرت مخاطر لا يغطيها معيار بازل I وأصبحت الاتفاقية أقل إلزاما، وبعد التعديلات التي طرأت عليها أصدرت لجنة بازل في أفريل 2003 اتفاقية جديدة (بازل II) والتي نصت على ثلاث ركائز أساسية لأجل فاعلية الرقابة المصرفية وتحقيق الاستقرار المصرفي كما يلي:

1. **الدعامة الأولى:** (المتطلبات الدنيا لرأس المال): يستند معيار كفاية رأس المال حسب هذه الاتفاقية إلى مبدأ أن مستوى رأس مال البنك ينبغي أن يكون مرتبطا بالمخاطر التي قد يتعرض لها البنك، فبموجبها تم ادراج مخاطر التشغيل في حساب كفاية رأس المال، حيث أصبح قياسها يتم اعتمادا على ثلاث أنواع للمخاطر: مخاطر الائتمان، مخاطر السوق

والمخاطر التشغيلية مع استخدام عدد من النماذج لقياس أي نوع من هذه المخاطر، وتحسب كما يلي:

$$\text{نسبة كفاية رأس المال حسب بازل II} = \frac{\text{المال رأسإجمالي}}{\text{الائتمانمخاطر} + \text{السوقمخاطر} + \text{التشغيلمخاطر} \times 12.5} \geq 8\%$$

2. **الدعامة الثانية:** المراجعة الاشرافية (الرقابية): تعتبر من الركائز المهمة التي تقوم عليها الاتفاقية الثانية لكفاية رأس المال، وذلك بالنظر إلى دورها في خلق نوع من التناسق بين كفاية رأس المال وحجم المخاطر التي يواجهها البنك بالإضافة إلى الإستراتيجية التي يتبعها في التعامل مع هذه المخاطر.

وقد حددت لجنة بازل أربعة مبادئ رئيسية لعملية المراجعة الإشرافية كما يلي:

- يجب أن يكون للبنوك عملية شاملة لتقييم كفاية رأس المال مقارنة بحجم مخاطرها وتوفر استراتيجية للحفاظ على مستويات رؤوس أموالها؛
- قيام السلطات الرقابية بمراجعة وتقييم التقديرات الداخلية للبنوك لقياس مدى كفاية رأس المال وضمان الوفاء بالتزامها برصد وتحقيق امتثالها مع نسب رأس المال التنظيمي؛
- توقع السلطات الرقابية عمل البنوك على مستوى أعلى من النسب الدنيا لرأس المال؛
- قدرة السلطات الرقابية على التدخل في مرحلة مبكرة لمنع انخفاض رأس المال تحت المستويات الدنيا المطلوبة لمواجهة خسائر بنك معين، ذلك مع اتخاذ اجراءات علاجية سريعة إذا لم يتم الحفاظ على رأس المال أو استعدادها.

3. **الدعامة الثالثة:** (الانضباط السوقي): يهدف إلى تعزيز وتحسين مناخ الإفصاح والشفافية لدى البنوك من خلال توفيرها المزيد من المعلومات في السوق حول المساهمين والدائنين والتمكن من مراقبة وإدارة البنك على نحو أكثر فعالية لضمان سلامته وتحقيق الاستقرار المصرفي في المستقبل كما يلي:

الشكل رقم (3):الركائز الأساسية لاتفاقية بازل II

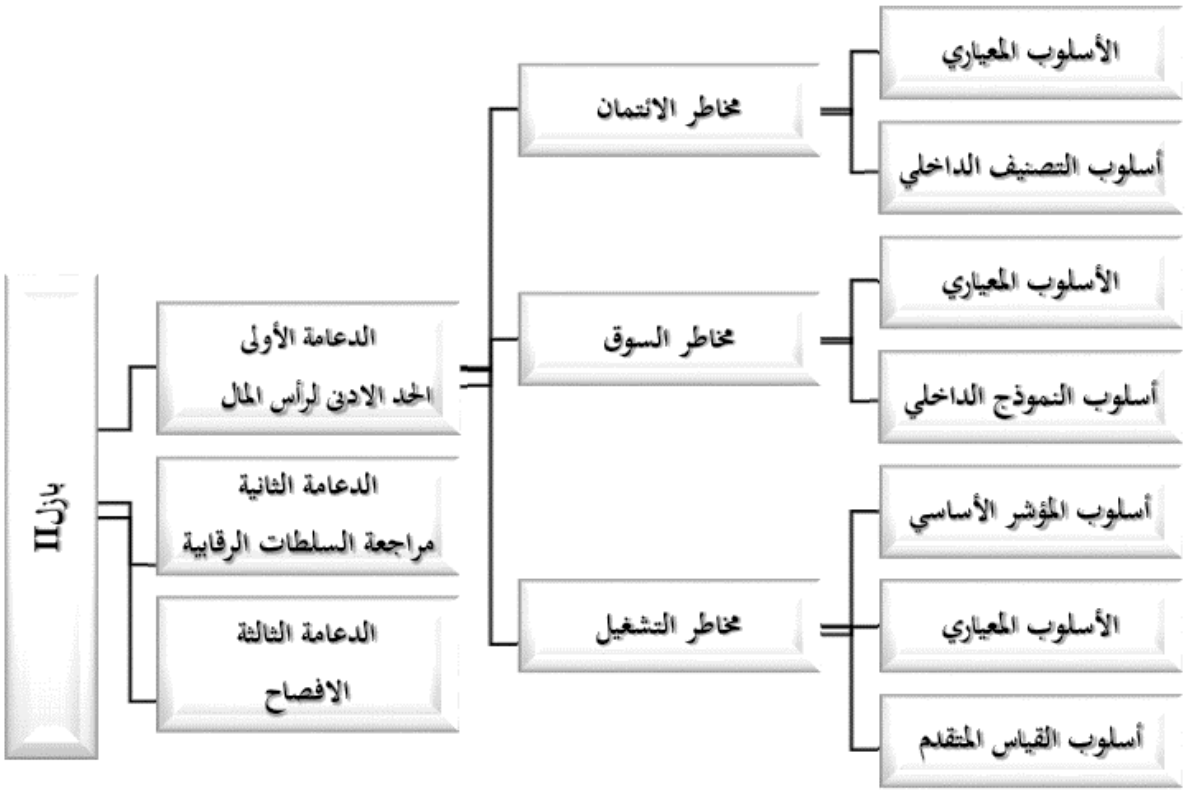

المصدر: عمار عريس، مجدوب بحوصي، تعديلات مقررات لجنة بازل وتحقيق الإستقرار المصرفي، مرجع سبق ذكره، ص 105.

ثالثا: اتفاقية بازل III

نتيجة عدم تمكن اتفاقية بازل II من تحقيق استقرار النظام المصرفي وحدوث الأزمة المالية العالمية 2008، عملت لجنة بازل على إعادة النظر وإجراء تعديلات جوهرية على الاتفاقية وخرجت في الأخير بإصدار قواعد ومعايير جديدة عرفت بإتفاقية بازل III، والتي تعرف على أنها تلك التدابير والإجراءات التصحيحية للقطاع المصرفي الصادر بتاريخ 12 سبتمبر 2010 عقب اجتماع محافظي البنوك المركزية والمسؤولين الممثلين للأعضاء 27 للجنة بعد توسيعها، وبعد المصادقة عليها من زعماء مجموعة العشرين في 12 نوفمبر 2010 أصبحت جاهزة للتطبيق على أن تدخل حيز الالتزام بنهاية عام 2012 من خلال مدة زمنية تمتد حتى 2019 مع وجود محطتين للمراجعة خلال 2013 و2015.

1. **تعديلات اتفاقية بازل III:** ترتكز اتفاقية بازل III على إصلاحات أدخلت على إتفاقية بازل II كما يلي:

أ. **الدعامة الأولى (مكونات رأس المال):** كما يلي:

- إلزام البنوك بالاحتفاظ بقدر من رأس المال الممتاز "رأس مال أساسي" يتكون من رأس المدفوع والأرباح المحتفظ بما يعادل على الأقل 4.5% من أصولها المرجحة بالمخاطر بزيادة عن النسبة 2% وفق اتفاقية بازل II؛
- تكوين احتياطي جديد "هامش الحفاظ رأس المال" منفصل يتألف من أسهم عادية يعادل 2.5% من الأصول، فعلى البنوك زيادة كمية رأس المال الممتاز المحتفظ به لمواجهة الخسائر المحتملة إلى 7% ويمكن للسلطات المالية فرض قيود على توزيع البنوك للأرباح المساهمين أو منح المكافآت المالية في حالة عدم الوفاء بهذه النسبة؛
- احتفاظ البنوك بنوع من الاحتياطي لمواجهة الآثار السلبية المترتبة عن حركة الدورة الاقتصادية بنسبة ما بين 0% و2.5% من رأس المال الأساسي وتوفير حد أدنى من مصادر التمويل المستقرة ونسب السيولة لضمان الوفاء بالتزاماتها، ورفع معدل رأس المال الأساسي من 4% إلى 6% وعدم احتساب الشريحة الثالثة في معدل الكفاية؛
- زيادة نسبة كفاية رأس المال من 8% إلى 10.5% والتركيز على جودة رأس المال بتوفير قدرا أكبر من رأس المال المكون من حقوق المساهمين في إجمالي رأس مال البنك.

جدول رقم 03: متطلبات رأس المال ورأس مال التحوط حسب إتفاقية بازل III

	حقوق المساهمين (الأسهم العادية)	الشريحة 1 من رأس المال	رأس المال الإجمالي
الحد الأدنى	%4.5	%6	%8
رأس مال التحوط	%2.5	-	-
الحد الأدنى	%7	%8.5	%10.5
المعاكس للدورة الاقتصادية	%2.5-0	-	-

المصدر: عمار عريس، مجدوب بحوصي، تعديلات مقررات لجنة بازل وتحقيق الإستقرار المصرفي، مصدر سبق ذكره، ص 106.

نسبة كفاية رأس المال حسب بازل III=$\frac{\text{الشريحة الأولى(رأس المال الأساسي+رأس المال المساند)+الشريحة الثانية}}{\text{مخاطر الائتمان+مخاطر السوق+مخاطر التشغيل}} \geq 10.5\%$

ب. **اقتراح الاتفاقية الجديدة اعتماد نسبتين للوفاء بمتطلبات السيولة:** شملت اتفاقية بازل III نسبتين لمواجهة متطلبات السيولة للبنوك نسبة تغطية السيولة (LCR) ونسبة صافي التمويل المستقر (NSFR).

- **نسبة تغطية السيولة (Liquidity Coverage Ration):** تنص على أن البنوك ينبغي أن تحتفظ بالأصول السائلة الكافية لتلبية جميع المطالب المحتملة للسيولة خلال 30 يوما وذلك في ظل ظروف ضاغطة وشاذة، وتقاس بنسبة الأصول ذات السيولة المرتفعة التي يحتفظ بها البنك إلى حجم 30 يوما من تدفقاته النقدية، ويجب أن لا تقل عن 100% وتحسب كما يلي:

$$\text{نسبة تغطية السيولة} = \frac{\text{مخزون الأصول السائلة عالية الجودة}}{\text{التدفقات النقدية الصافية خلال 30 يوم}} \geq 100\%$$

- **نسبة صافي التمويل المستقر (Net Stable Funding Ration):** يعمل هذا المقترح على تشجيع احتفاظ البنك بالمزيد من الأصول متوسطة وطويلة الأجل لتمويل أنشطته المصرفية، بحيث يحدد الحد الأدنى من التمويل المستقر القائم على خصائص السيولة للأصول وأنشطة البنك على مدى أفق سنة واحدة؛ حيث تم تصميم هذا المعيار لتوفير بنية النضج المستدام للموجودات والمطلوبات وتشجيع تقييم أفضل مخاطر السيولة على جميع بنود الميزانية وإضفاء بعض المرونة على حساب نسب السيولة من طرف البنك وتعزيز الصمود على المدى الطويل بوضع حوافز إضافية، وذلك لأجل تمكين البنك من تمويل عملياته بتوفير مصادر هيكلية أكثر استقرارا لتغطية التزاماته؛ وهي تقاس بنسبة مصادر التمويل لدى البنك إلى استخدامات هذه المصادر ويجب أن لا تقل عن 100% وتحسب كما يلي:

$$\text{نسبة صافي التمويل المستقر} = \frac{\text{قيمة التمويل المستقر المتوفر}}{\text{قيمة التمويل المستقر المطلوب}} \geq 100\%$$

- **الرافعة المالية (Leverage Ration):** تهدف هذه النسبة إلى وضع حد أقصى لتزايد نسبة الديون في النظام المصرفي، وهي نسبة بسيطة ولا تستند للمخاطر المالية حيث توفر ضمانات إضافية في مواجهة نماذج المخاطر والخطأ المعياري ويعمل كمعيار إضافي موثوق به للمتطلبات الأساسية للمخاطر وتمثل نسبة الأصول دون الأخذ بمخاطرها إلى الشريحة الأولى من رأس المال على أن لا يقل عن 3%؛ وتحسب بالعلاقة التالية:

$$\text{نسبة الرافعة المالية (الاستدانة)} = \frac{\text{رأس المال الشريحة الأولى}}{\text{إجمالي الموجودات}} \geq 3\%$$

2. **طريقة الانتقال للنظام الجديد بازل III:** منحت لجنة بازل البنوك حتى عام 2019 لتطبيق المعايير المقترحة في بازل III على أن يبدأ التطبيق تدريجيا مع بداية عام 2013، كما ألزمتها برفع أموال الاحتياط إلى نسبة 4.5% بحلول عام 2015 ثم رفعتها بنسبة إضافية تبلغ 2.5% لتصبح 7% بحلول عام 2019.

جدول رقم 04: طريقة الانتقال للنظام الجديد بازل III

	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
الحد الأدنى لنسبة رأس المال من حقوق المساهمين	%3.5	%4	%4.5	%4.5	%4.5	4.5	%4.5
رأس مال التحوط				%0.625	%1.25	%1.88	%2.5
الحد الأدنى لحقوق المساهمين+ رأس مال التحوط	%3.5	%4	%4.5	%5.125	5.75	6.375	%7
الحد الأدنى لرأس مال الفئة الأولى	%4.5	%5.5	%6	%6	6	6	%6
الحد الأدنى من إجمالي رأس المال	%8	%8	%8	%8	8	8	%8
الحد الأدنى لإجمالي رأس المال+ رأس مال التحوط	%8	%8	%8	%8.625	9.25	9.875	

المصدر: عمار عريس، مجدوب بحوصي، تعديلات مقررات لجنة بازل وتحقيق الإستقرار المصرفي، مصدر سبق ذكره، ص 108.

المطلب الثالث: آليات وقواعد لجنة بازل لإدارة المخاطر[1]

ساهمت لجنة بازل في تعزيز الاستقرار المالي العالمي من خلال تحسين إدارة المخاطر وزيادة رأس المال الاحتياطي للبنوك، مما قلل من احتمال حدوث أزمات مالية، ومع ذلك فإن تطبيق القواعد والآليات يأتي بتكاليف قد تؤثر على العمليات المصرفية والنمو الاقتصادي.

1. قواعد لجنة بازل لإدارة مخاطر الصيرفة الإلكترونية: أصدرت لجنة بازل وثيقة صادرة في ماي 2001 بعنوان "مبادئ إدارة مخاطر العمليات المصرفية الإلكترونية"، وتضمنت الوثيقة الصادرة العديد من الضوابط مقسمة إلى ثلاثة أقسام أساسية هي:

أ. خصائص قواعد بازل لإدارة مخاطر الصيرفة الإلكترونية:

- هذه القواعد موجهة للبنوك والسلطات الرقابية المشرفة على العمل المصرفي في البلدان المختلفة، وتهدف للمساعدة في ترتيب أوضاعها لتتمكن من التعامل مع مخاطر الصيرفة الإلكترونية.
- تتميز هذه القواعد بكونها موجهة عامة وخطوط عريضة مرنة وليست مبادئ مفصلة، وبذلك تستطيع البنوك والجهات المستهدفة بها تطبيقها في حدود الظروف المحيطة وما يستجد من تغيرات في العمل المصرفي الإلكتروني.

[1]. جازية الحسيني، **إدارة مخاطر العمليات المصرفية الإلكترونية في الدول العربية وفق معايير بازل**، أطروحة دكتوراء، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بو علي، الشلف، 2018/2017، ص ص 149-155.

- هذه القواعد لا تعتبر حلولا نهائية ومتكاملة ومثالية التحديات التي يمكن أن تواجه البنوك في هذا الخصوص، وذلك للطبيعة المتغيرة والمتطورة للعمليات المصرفية الإلكترونية.
- يمكن لتطبيق هذه القواعد والمبادئ أن يختلف من مصرف لآخر أو من مؤسسة لأخرى وذلك طبقا لعدد من المتغيرات منها:
  - ✓ حجم العمليات المصرفية الإلكترونية ومدى اتساعها وتنوعها.
  - ✓ درجة ومدى جسامة المخاطر المحيطة بالعمليات المصرفية الإلكترونية.
  - ✓ مدى الرغبة والجدية من قبل الجهات المعنية في تطبيق تلك القواعد.

ب. المبادئ المتعلقة بمسؤوليات الإدارة العليا للمؤسسات المصرفية الإلكترونية:

هناك ثلاث قواعد في مجال صياغة كيفية إشراف مجلس الإدارة، والإدارة العليا على العمليات المصرفية الإلكترونية وهي:

- الإشراف الفاعل للإدارة على أنشطة العمليات المصرفية الإلكترونية، واضعين في الاعتبار الطبيعة والمتطلبات الخاصة بتلك النشاطات، فالطبيعة الخاصة للعمليات والتعاملات تفرض إتباع نشاطات إدارية تلائم هذا النوع من الخدمات المتخصصة، أضف إلى ذلك أن كلا من المجلس والإدارة العليا لابد أن يؤكد على عدم دخول البنك في الأعمال الإلكترونية الجديدة أو انتهاج تكنولوجيات جديدة ما لم يكن البنك متمتعا بالخبرة اللازمة لممارسة الإشراف الإداري الكفء على المخاطرة.
- وضع وبناء قواعد شاملة للسيطرة على إدارة تأمين نشاطات الصيرفة الإلكترونية، لأن التأمين هو مفتاح التبني الناجح لنشاطات الصيرفة الإلكترونية، والتأمين في ظل تلك النشاطات يتعامل مع تحديات جديدة تحتاج تقنيات ملائمة وفعالة.
- القيام بإشراف شامل ووضع خطط عمل تنفيذية ملائمة لإدارة العلاقة مع الأطراف الخارجية ذات الصلة بنشاطات الصيرفة الإلكترونية.

ت. القواعد المتعلقة بإدارة الخطر المرتبطة بالسيطرة والرقابة على تأمين نشاطات الصيرفة الإلكترونية:

وشملت سبع قواعد من الرابعة إلى غاية العاشرة، وذلك على النحو التالي:

- ضرورة التثبت من هوية العملاء الداخلين في نشاطات الصيرفة الإلكترونية، ولأن العلاقة بين البنك والعميل تصبح علاقة عن بعد، في هذه الحالة فإن هذا الأمر يصبح عاملا مهما.
- يجب أن يتم إثبات حدوث العمليات بشكل سليم وكامل بحيث لا يكون هناك سبيل للتنصل من حدوثها، وهذا الأمر يصبح مهما أيضا نتيجة لطبيعة الخدمات المصرفية الإلكترونية، وهناك عدد من الإجراءات التي يمكن استخدامها لتقليل هذه المخاطر، وعلى سبيل المثال التواقيع الإلكترونية.

- يجب إعداد نظام ملائم يضمن الفصل بين الواجبات، وهذا الأمر سيكون له أثرا كبيرا في تقليل فرص الغش والتحايل، خصوصا في بيئة الصيرفة الإلكترونية.
- وضع وتحديد قواعد ملائمة لحدود سلطة التصريح بالدخول لنظام الصيرفة الإلكترونية وهو متطلب جوهري، وقاعدة البيانات التي تنظم تلك التصاريح والسلطات يجب حمايتها للمحافظة على سيطرة ورقابة فاعلة على تلك القواعد.
- على البنك أن يتأكد من وجود قواعد ملائمة لحماية البيانات المخزنة أو المرسلة عند الدخول في عمليات الصيرفة الإلكترونية، وأن النظام في المصرف قد تم تصميمه بحيث يمنع أية محاولة للدخول غير المصرح به؛ والطبيعة المفتوحة لنشاطات الصيرفة الإلكترونية تجعل من هذا متطلبا جوهريا.
- على البنوك أن تتأكد من أن لديها قواعد واضحة للمراجعة الداخلية تغطي جميع مجالات الصيرفة الإلكترونية، وهذا الأمر لن يكون سهلا نتيجة للطبيعة الإلكترونية للسجلات في هذه الحالة، لذلك فإن هناك عمليات بعينها يجب وضعها في الاعتبار على وجه الخصوص عندما يكون لها تبعات مالية، وعلى سبيل المثال الصلاحيات وتعديل حدود سلطة التصريح بالدخول للنظام.

يجب حماية المعلومات الرئيسية ذات الصلة بنشاطات الصيرفة الإلكترونية وحفظها بشكل سري، وبعيدا عن أي استخدام غير مصرح به، لذلك يجب وضع مقاييس ومعايير ملائمة للتأكد من تحقيق هذا الهدف، ذلك لأن البيانات في نظام الصيرفة الإلكترونية يتم تداولها في شبكات عامة ويتم تخزينها في قواعد بيانات يسهل الوصول إليها.

ث. المبادئ والقواعد المرتبطة بالمخاطر القانونية ومخاطر السمعة:

جاءت هذه المبادئ الأربعة الأخيرة من الحادي عشر وحتى الرابع عشر، وذلك على النحو التالي:

- على البنوك أن تتأكد من وجود معلومات كافية عن هويتها والتشريعات والقواعد التي تحكم عملها وأية مجالات أخرى ذات صلة، منشورة في مواقعها الإلكترونية، وذلك حتى يتمكن العملاء المتوقعون من امتلاك فكرة واضحة عن البنك قبل الدخول معه في أية عمليات.
- يجب المحافظة على السرية المصرفية عند التعامل مع معلومات العملاء، ويجب وضع وصياغة معايير وقواعد ملائمة لهذا الغرض، وأن تتوافق قواعد وسياسات البنك للمحافظة على السرية والخصوصية مع التشريعات السائدة في هذا الخصوص وأن يتم تبليغها للعملاء، كما أن سلطة التصريح بالدخول للنظام مطلوبة من العملاء عندما يتعاملون مع شؤونهم لأي غرض وخصوصا عند التعامل مع طرف ثالث، وإن الفشل في القيام بهذا يعرض البنك لمخاطرة قانونية ومخاطر سمعة.
- على البنوك أن تتأكد من أن نظام الخدمة لديها متوفر للعملاء على نحو مستمر يلبي توقعاته، بغض النظر عما إذا كانت تلك المصارف تقدم الخدمة بنفسها أو عبر طرف ثالث،

وأن تكون استمرارية النظام لدى تلك البنوك محمية من أي تعقيدات أو أحداث يمكن أن تقود إلى اختلال عملها؛ وإضافة إلى ذلك يجب على البنك أن يتأكد بشكل منتظم ودوري من سعة نظامه ومقدرته على تنفيذ حجم العمليات المطلوب، وإن الفشل في إدارة هذه المتطلبات يقود إلى مخاطر تجارية ومخاطر عمليات ومخاطر سمعة.

- على البنوك إعداد خطط طوارئ لمقابلة المشكلات التي قد تنتج من أية اختلالات داخلية أو خارجية غير متوقعة تقود إلى انهيار وتوقف نظام الخدمة المصرفية الإلكترونية، وعلى البنوك أن تضع خططا للعمل يتم إتباعها في مثل هذه الحالات الطارئة، توضح ما الذي يجب فعله وكيف يمكن إخطار الأطراف ذوي الصلة في الوقت الملائم بالوضع الجديد.

تقر اللجنة بأن صورة مخاطرة كل بنك تتفاوت مع غيرها، وتتطلب رغبة وقدرة البنك على إدارة هذه المخاطر، لذلك فإن المقصود بالقواعد المعروضة في هذا التقرير أن تتمتع بالمرونة الكافية بحيث يمكن تنفيذها من قبل البنوك وفي كل الأقطار، وهنا لابد أن يقوم المشرفون الوطنيون بتقدير أهمية هذه المخاطر ولأي مدى تم الوفاء بمتطلبات إدارة مخاطرة العمليات الإلكترونية، ضمن إطار شامل لإدارة المخاطرة المصرفية.

2. آليات لجنة بازل

أ. الممارسات السليمة لرقابة أمان العمليات المصرفية الإلكترونية

لتوفير الحماية والأمان للعمليات المصرفية الإلكترونية، ويتعين ذلك من خلال التالي:

- يجب صياغة صور الأمان، وتحديدا مزايا التخويل لكل مستعملي النظام، وضوابط الدخول للشبكة.
- يجب تبويب البيانات والنظم بحسب درجة حساسيتها وأهميتها، واستخدام وسائل مناسبة مثل التشفير ورقابة الدخول وخطط استعادة البيانات بهدف حماية قواعد البيانات والحاسوب المركزي.
- يجب تحييد تخزين البيانات الحساسة وذات المخاطر العالية بشكل سليم.
- يجب توفير أنواع الرقابة المادية الكافية لمنع الدخول غير المصرح به للنظم.
- توظيف أساليب مناسبة لتخفيف التهديدات الخارجية، وهي برمجيات مسح الفيروسات وبرمجيات كشف الدخول غير المشروع.
- مراجعة صارمة لحالة الأمان تطبق على الموظفين وموردي الخدمة.

ب. الممارسات السليمة لإدارة نظم وخدمات التوريد الخارجي للعمليات المصرفية الإلكترونية

تقوم البنوك بممارسة أعمالها سواء بالشكل التقليدي أو بشكل إلكتروني، وفي كلا الحالتين فهي بحاجة لأن تستعين بشركات وموردين خارجيين ليوفروا لها أجهزة وبرامج وأنظمة محاسبية وبنكية وبرامج مكافحة الاختراق، ولتحقيق الممارسة السليمة لإدارة نظم وخدمات التوريد الخارجي للعمليات المصرفية الإلكترونية يتعين على البنك الالتزام بالضوابط التالية:

- إتباع عمليات مناسبة لتقييم قرارات التوريد، أي توافق قرار التوريد مع استراتيجيات الأعمال الخاصة.
- إعداد تحليل مناسب وفحص للمخاطر قبل اعتماد المورد، وتطوير الخدمات الإلكترونية باستقبال عروض من عدة موردين، ويجب مراجعة العناصر المطلوب توريدها وتحليل مخاطر المورد ومراجعة مستمرة لقدرته، وتحديد سياسات التوريد.
- اعتماد إجراءات كافية لضمان سلامة العقود مع الموردين وتحديد الالتزامات التعاقدية وتحديد مسؤوليات المورد، وتحديد قوانين الدولة وتحديد مخصصات لمعالجة انخفاض الأداء من المورد.
- التأكد من أن التدفق له صلاحيات ويقوم بها على عمليات الاتفاق مع المورد الخارجي.
- تطوير خطط الطوارئ واختبارها بشكل دوري فيما يتعلق بالتوريد الخارجي.
- وضوح الالتزامات بالتوريد الخارجي وتقديم المعلومات الضرورية للمورد الخارجي لضمان تقديم خدمات أفضل.

ت. ممارسات التخويل السليمة في تطبيقات العمليات المصرفية الإلكترونية

يجب على البنك الالتزام بضوابط التخويل للصلاحيات وهي:

- منح حق التخويل المحدد لكل فرد يدخل إلى النظام.
- بناء كل النظم لضمان تفاعلها مع قاعدة بيانات صحيحة للتخويل.
- إجراء التخويل أو التعديل لكل شخص من قبل مصدر موثوق به.
- لابد من توفر إجراءات قادرة على جعل البيانات تقاوم احتمالات التلاعب.
- عدم استعمال قاعدة بيانات تعرضت للتلاعب.
- لابد من وجود ضوابط تحول دون تغيير في مستويات التخويل خلال جلسات العمل، ورصد إيقاف أي محاولة تغيير.

ث. الممارسات السلمية لأسس التدقيق الخاصة بالعمليات المصرفية الإلكترونية

لتحقيق ممارسات سليمة لأسس التدقيق الخاصة بالعمليات المصرفية الإلكترونية، يتعين مراعاة ما يلي:

- وجود سجلات للمعاملات الإلكترونية.
- تصميم النظم للسيطرة على البنية القانونية بأسلوب يؤدي للرقابة.
- في حالات مسؤولية طرف ثالث عن النظم يجب التأكد من أنه يتمتع بالدخول لمسارات التدفق ذات العلاقة، وأن المسارات تفي بمعايير البنك.

ج. الممارسات السليمة للمساعدة في الحفاظ على خصوصية عميل الخدمات الإلكترونية

لتحقيق ممارسات سليمة تضمن الحفاظ على خصوصية العميل عند استخدامه الخدمات المصرفية الإلكترونية يتعين مراعاة ما يلي:

- استخدام أسلوب التشفير المناسب لضمان السرية.
- تطوير الإجراءات والرقابة بهدف التقدير الدوري للبنية التحتية لأمان العميل.
- التأكد من التزام موردي الخدمة بسياساته السرية.

- اتخاذ الخطوات المناسبة لإعلام العملاء بخصوصية وسرية المعلومات من خلال إعلامهم بسياسة البنك في هذا الخصوص مع ضمان وضوح الجمل واختصارها، وكذلك من خلال إعلامهم بحاجتهم لكلمة سر خاصة وغيرها من أساليب تحديد الهوية.

ح. الممارسات السليمة الخاصة بتخطيط الطاقة واستمرار النشاط والطوارئ

لتحقيق ممارسات سليمة تكون كفيلة بضمان تخطيط الطاقة واستمرار النشاط المصرفي في حالات الطوارئ لدى مستخدمي الخدمات المصرفية الإلكترونية يتعين مراعاة ما يلي:

- تشخيص وتقدير أهمية العمليات الإلكترونية.
- إجراء تقدير لمخاطر كل خدمة بما في ذلك عمليات السوق والائتمان.
- صياغة معايير أداء لكل خدمة ورقابة مستويات الخدمة مع المعايير، واتخاذ إجراء لضمان قدرة النظم على معالجة الحجم، وطاقاتها تتوافق مع توقعات البنك للنمو.
- الاهتمام بتطوير بدائل المعالجة الخاصة بالنظم.
- وجود خطط طوارئ لها القدرة على تحديد العمليات اللازمة لاستبدال المعالجات وإعادة هيكلة المعلومات وضمان استئناف النظم الحيوية للعمليات.

المبحث الثاني: عرض تجارب دول عربية

سنتطرق في هذا المبحث إلى أهم التجارب التي قامت بها بعض الدول في موضوع الدراسة، حيث سنتناول تجربتين عربيتين وتجربة أجنبية بالإضافة إلى التجربة المحلية.

المطلب الأول: التجربة الكويتية

تعد دولة الكويت من أوائل الدول التي قامت بتطبيق قواعد بازل IIفي نهاية عام 2005، مما ساهم في حماية الجهاز المصرفي وتحصين البنوك الكويتية من آثار الأزمة المالية العالمية، لذا فهي مستعدة لتطبيق معايير بازل III في حال ارتأت الجهات المعنية ضرورة ذلك لاسيما بعد التجربة الناجحة في تطبيق معايير بازل I وبازل II في البنوك. إضافة إلى المخصصات الكبيرة التي تم الاحتفاظ بها في البنوك منذ نشوب الأزمة المالية الأخيرة. وقد أكدت معظم البنوك الكويتية في أكثر من مناسبة أنها في موقع جيد وأنها قادرة على تطبيق معايير بازل III، وهذا ناتج عن القوة الرأسمالية التي تتمتع بها تلك البنوك والتعليمات التي تلتزم بها من قبل الجهات الرقابية وبخاصة تعليمات بنك الكويت المركزي.

ولقد شدد بعض المصرفيين على ضرورة الانتقائية في اختيار المعايير الجديدة في حال تطبيقها في دولة الكويت بما يتناسب مع القطاع المصرفي المحلي لاسيما أن تداعيات الأزمة المالية العالمية على البنوك المحلية والخليجية كانت أقل وطأة من نظيراتها في الدول الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية.

وأن اتفاقية بازل III تعزز المعايير الرأسمالية العالمية وتساهم في الاستقرار المالي والنمو وستبعد البنوك عن المعاملات الخطرة من خلال اللوائح الأكثر صرامة التي يتضمنها الاتفاق. وأن طول الفترة الزمنية المسموح بها لتطبيق هذه الاتفاقية والتي تمتد حتى عام 2019 تعد سببا قويا لتبديد المخاوف لأنها تمنح البنوك الفرصة الكافية لتنظيم أمورها وإعادة رسم سياساتها المالية وفقا للمستجدات الحادثة على الساحة العالمية، ورأى البعض في زيادة رأس مال البنوك، حماية لها من المخاطر وقدرة أوسع على تعزيز خطوطها الائتمانية.[1]

المطلب الثاني: التجربة المصرية

قامت البنوك التجارية المصرية بتحديد دور إدارة مخاطر العمليات المصرفية الإلكترونية في ضوء مقررات لجنة بازل، وتكون مجتمع الدراسة من البنوك التجارية الخاصة المصرية التي عملت على تطبيق مقررات لجنة بازل III وقد توصلوا للنتائج التالية:

- يتوفر لدى البنوك التجارية المصرية الأطر الفنية والرقابية اللازمة لإدارة مخاطر العمليات المصرفية الإلكترونية؛
- يتوفر لدى البنوك التجارية المصرية أنظمة فعالة لمواجهة مخاطر العمليات المصرفية الإلكترونية؛

[1]. معهد الدراسات المصرفية دولة الكويت، تطبيق بازل IIIفي دولة الكويت، ديسمبر 2012، سلسلة 5، العدد 5، https://kibs.edu.kwK، تاريخ الزيارة 2024/05/17، على الساعة 17:30.

- يتوفر لدى البنوك الإفصاح والشفافية اللازمين لمواجهة المخاطر التي تواجه العمليات المصرفية الإلكترونية؛
- تقوم دوائر وأقسام المخاطر في البنوك بدورها في متابعة وإدارة مخاطر العمل الإلكتروني بفاعلية؛
- إهتمام البنوك بإجراءات العمل التي تساهم في ضمان فعالية أنظمة التشغيل مثل وجود خطط طوارئ، ووسائل منع الإختراق والفيروسات ووسائل تخزين البيانات ولكن يوجد ضعف في عملية متابعة وفحص أنظمة التشغيل؛
- تهتم البنوك بتوعية العملاء حول أهمية تأمين بياناتهم من خلال استخدام كلمات السر وسياسة الخصوصية وتوقيعهم على عقود لهذه الخاصية، كما تقوم بإجراءات استخدام الخدمات الإلكترونية؛
- تقوم البنوك المحلية العاملة في البنوك التجارية المصرية بالإفصاح عن المخاطر التي تواجهها على شكل تقارير ولكن هذه التقارير لا تتسم بالدورية المنتظمة.
- تلتزم البنوك التجارية المصرية بتطبيق مقررات اتفاقية بازل مما يسهل عليها تفادي أو معالجة مخاطر الصيرفة الإلكترونية.

المطلب الثالث: التجربة الأردنية

أولا: الجهاز المصرفي الأردني

يتكون الجهاز المصرفي الأردني من البنك المركزي الذي تأسس في عام 1964 خلفا لمجلس النقد الأردني الذي أنشأ عام 1950، إضافة إلى بنوك تجارية والتي بلغت 20 بنكا موزعين على النحو التالي: 15 بنكا أردنيا و5 بنوك غير أردنية، منها 4 بنوك إسلامية و14 بنكا تجاريا.[1]

ثانيا: الصيرفة الإلكترونية في الأردن[2]

إن الجهاز البنكي الأردني يقدم مجموعة من الخدمات الإلكترونية، وهي:

1. شبكة الصراف الآليATM: فحيازة بطاقة Electron Visa تمكنت عبر جهاز ATM من:
   - السحب النقدي؛
   - الاستفسار عن الرصيد؛
   - الايداع النقدي؛
   - عمليات التمويل؛
   - كشف الحسابات؛
   - طلب دفتر الشيكات؛
   - تسديد فواتير الهواتف والمياه والكهرباء؛

[1]. جمعية البنوك في الأردن، التقرير السنوي 45، سنة 2023، بتصرف.

[2]. عائشة بوثلجة، الصيرفة الإلكترونية، مطبوعة جامعية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص مالية وبنوك، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2021/2020، ص ص 94-95.

2. البنك call center: يقدم خدمات مصرفية إلكترونية متنوعة من أبرزها: الاستفسار عن الرصيد، عمليات التحويل الفورية، إصدار الحوالات، طلب كشف الحساب ودفتر الشيكات، الاستعلام عن جميع خدمات البنك المصرفية وبرامج القروض التمويلية.
3. بنك المترل Hom Bank: ويقدم الخدمات التالية: الاستعلام عن الرصيد، الحصول على كشف الحسابات والحركات المالية، إجراء عمليات التمويل، الاستفسار عن أسعار العملات وأسعار الفائدة، طلب كشف الحساب ودفتر الشيكات.
4. البنك الناطق Phone Bank: هي خدمة يقدمها بنك الاسكان للتجارة والتمويل مجانا، ويمكن من خلالها معرفة الرصيد وآخر 10 حركات أجريت على الحساب، وطلب التمويل ودفتر الشيكات.
5. البنك الخلوي Mobile Bank: يوفر هذا البنك لحملة بطاقات فيزا إلكتروني، الاطلاع على الحساب، والاستفادة من مجمل الخدمات.
6. البنك الآلي bank virtual: يقدم خدمات مصرفية إلكترونية لحاملي البطاقات الإلكترونية.

كما يوفر بنك الأردن عدة بطاقات أهمها:

- بطاقة الفيزا Visa؛
- بطاقة الفيزا الالكتروني Electron Visa؛
- بطاقة الإسكان للتسوق عبر الانترنت: تقدم خدمات في كل الأماكن ويمكن من خلالها التجول في مواقع التسوق داخل الأردن وخارجه والمعروضة على شبكة الانترنت وشراء مختلف الاحتياجات.
- بطاقة ماستر كارد الائتمانية Master Card، وأخرى بلاتينية

ثالثا: الالتزام بمعايير بازل

يعتبر البنك المركزي الأردني من أوائل البنوك المركزية في المنطقة العربية التي طبقت مقررات بازل II، حيث تم تطبيق الدعامة الأولى والثانية في عام 2008، كما تم في عام 2010 إصدار إرشادات الدعامة الثانية لمعيار بازل II المتمثلة بالمراجعة الإشرافية، والتي تم من خلالها الطلب من البنوك إعداد عملية التقييم الداخلي لكفاية رأس المال، وهي عملية مستمرة وهامة جدا تهدف إلى تطوير أساليب إدارة المخاطر لدى البنوك، حيث يتم بموجبها قياس كافة المخاطر المادية وتقدير رأس المال اللازم لمواجهتها، بالإضافة إلى تقدير حاجات البنك المستقبلية من رأس المال وقياس قدرة البنك على تحمل الصدمات المالية والمخاطر المرتفعة من خلال اختبارات الأوضاع الضاغطة، كما قطع البنك المركزي شوطا كبيرا في التحضير لتطبيق مقررات بازل IIIالمتوقع تطبيقها خلال2017.[1]

تطبيق المحاور الأساسية لاتفاقية بازل III:[2]

[1]. جازية الحسيني، إدارة مخاطر العمليات المصرفية الالكترونية في الدول العربية وفق معايير لجنة بازل، مرجع سبق ذكره، ص ص 213-214.

[2]. غيث ناصر العيطان وآخران، مدى جاهزية البنوك التجارية الأردنية لتطبيق متطلبات بازل III (دراسة ميدانية)، المجلة العربية للإدارة، مجموعة 44، عدد 2، أفريل 2024، ص 57.

- متطلبات أعلى للحد الأدنى لرأس المال: حيث يتمتع النظام المصرفي الأردني بنسبة عالية من كفاية رأس المال (CAR) تراوحت بين 17% و21% خلال السنوات (2017-2019)، بهامش مربح أعلى بكثير من الحد الأدنى للبنك المركزي الأردني البالغ 12%، والحد الأدنى لمتطلبات لجنة بازل والبالغ 10.5%. حيث زادت هذه النسبة بشكل ملحوظ في عام 2019 لتصل إلى 18.3% مقارنة بـ 16.9% في عام 2018. وتأثرت هذه الزيادة بطلب البنك المركزي الأردني من البنوك عدم توزيع الأرباح من أجل تعزيز قاعدة رؤوس أموال البنوك وبالتالي زيادة قدرتها على مواجهة تداعيات جائحة كوفيد-19 ودعم الاقتصاد الوطني.
- الرافعة المالية والسيولة: يتمتع النظام المصرفي الأردني بمستوى سيولة كاف وآمن كما يتضح من نسب السيولة المسجلة في نهاية عام 2019 وشكل إجمالي الأصول عالية السيولة 45.6% من إجمالي الأصول في نهاية 2019 مقارنة بـ 44.9% في نهاية عام 2018. وتعزى هذه الزيادة في معدل السيولة إلى النمو الأكبر في الودائع مقارنة بنمو التسهيلات الائتمانية وكما ارتفعت السيولة القانونية إلى 133.8% في نهاية عام 2019، مقارنة بـــ 131% في نهاية عام 2018؛ الحد الأدنى لمتطلبات السيولة القانونية هو 100%.

المطلب الرابع: التجربة الجزائرية

نظرا للتوجه الجديد للاقتصاد الجزائري فقد أصبحت البنوك ملزمة بمعصرنة خدماتها واعتماد أسس الصيرفة الإلكترونية وفق مقررات لجنة بازل.

1. هيكل النظام المصرفي الجزائري في الفترة (2000-2020)

إستنادا إلى تقارير صادرة عن بنك الجزائر أصبح النظام المصرفي يتكون في نهاية عام 2020 من (20) بنكا وتسعة (9) مؤسسات معتمدة حتى نهاية جانفي 2020، وهذا بعدما كان يتكون من 25 مصرفا عام 2009 ومؤسسة مالية، والتي تتوزع على النحو التالي:

- ستة بنوك عمومية كبرى، وهي: البنك الخارجي الجزائري، البنك الوطني الجزائري، القرض الشعبي الجزائري، بنك التنمية المحلية، بنك الفلاحة والتنمية الريفية، بالإضافة إلى الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط.
- أربعة عشر بنكا خاصا، وهي: بنك البركة الجزائري، سيتي بنك الجزائر (فرع بنك)، المؤسسة العربية المصرفية –الجزائر-، ناتيكسيس الجزائر، سوسيتي جنرال – الجزائر، البنك العربي الجزائر (فرع بنك)، بي.ن.بي باريباس الجزائر، ترست بنك – الجزائر، بنك الاسكان للتمويل والتجارة –الجزائر، بنك الخليج –الجزائر، فرنسا بنك – الجزائر، كريدي أقريكول كربورات وإنفاستمانت بنك –ألجيري، إتش إس بي سي –الجزائر (فرع بنك)، مصرف السلام –الجزائر.

2. الخدمات الالكترونية المقدمة

تقدم العديد من البنوك التجارية الجزائرية خدمات مصرفية إلكترونية مما سهل عليها تقديم خدماتها عن بعد لعملائها، والجدول التالي يوضح أهم الخدمات الإلكترونية المقدمة من قبل بعض البنوك خاصة وعامة:

جدول رقم 05: يمثل بعض البنوك الجزائرية خدماتها الإلكترونية

البنك	الخدمات الإلكترونية المقدمة	الموقع الإلكتروني
البنك الخارجي الجزائري BEA	- الإطلاع على الحساب البنكي؛ - القيام بعمليات الدفع.	www.bea.dz
البنك الوطني BNA	- الإطلاع على الرصيد البنكي؛ - دفع فواتير الهاتف للمتعامل موبيليس؛ - تعبئة الخط المسبق الدفع الخاص بموبيليس؛ - القيام بتحويل الأموال ما بين وكالات البنك دون التنقل.	www.bna.dz
بنك التنمية المحلية BDL	- الإطلاع على الحساب البنكي؛ - القيام بعمليات الدفع العادية والجماعية؛ - طلب دفتر الشيكات؛ - تحميل كشف الحساب البنكي.	www.bdl.dz
الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP	- الإطلاع على رصيد الحساب البنكي؛ - استخراج RIB (كشف الهوية البنكية)؛ - اتباع رصيد القروض؛ - طلب دفتر الشيكات.	www.cnep.dz
بنك البركة الجزائر	- الإطلاع على الحساب البنكي؛ - دفع فاتورة الهاتف؛ - دفع فاتورة الماء والكهرباء والغاز؛ - تأمين بعض الممتلكات عند بعض شركات التأمين؛ - قطع تذاكر نقل مع شركة طيران طاسيلي ومؤسسة السكة الحديدية.	www.albarakabank.com
مصرف السلام الجزائر	- الكشف عن الأرصدة وآخر عمليات البحث وترتيب آخر العمليات؛ - محاكاة التمويل؛ - الإطلاع على تحويل العمليات؛ - الاتصال بالمصرف عن طريق البريد الإلكتروني، الهاتف، والرسائل القصيرة.	www.alsalamalgeria.com

المصدر: من إعداد الطالبات بالإعتماد على المواقع الإلكترونية للبنوك المذكورة في الجدول

نلاحظ في الجدول أعلاه أن أغلب الخدمات المصرفية المقدمة عبر الصيرفة الإلكترونية في الجزائر، تدور حول الإطلاع على الأرصدة ودفع بعض الفواتير هذا ما توفره البنوك المذكورة عبر موقعها الإلكتروني المعلوماتي.

وسائل الدفع الإلكتروني

يعد استخدام وسائل الدفع الإلكتروني في الجزائر نقلة كبيرة خاصة بعد جائحة كوفيد 19.

جدول رقم 06: العدد الإجمالي لمحطات الدفع الإلكترونية

السنة	2019	2020	2021	2022
عدد الأجهزة	23762	33945	37561	64265

المصدر: GTE : MONETIQUE تجمع النقد الآلي، تاريخ الزيارة 2024/05/18، على الساعة 18:20.

نلاحظ ارتفاع في عدد أجهزة الدفع بنسبة 30% من سنة 2019 إلى سنة 2020.

وذلك لانضمام البريد والمواصلات لتجمع النقد الآلي في 2020/01/05.

حجم إجمالي معاملات الدفع

جدول رقم 07: الحجم الإجمالي لمعاملات الدفع

السنة	2019	2020	2021	2022	2023
العدد الإجمالي لمعاملات الدفع	274624	711777	2150529	2712848	3997165
المبلغ الإجمالي لمعاملات الدفع	1.91 مليار دج	4.73 مليار دج	15.11 مليار دج	15.34 مليار دج	31.51 مليار دج

المصدر: GTE : MONETIQUE تجمع النقد الآلي تاريخ الزيارة 2024/05/18، على الساعة 18:20.

سجلت المعاملات التي تمت عبر أجهزة الدفع الإلكتروني ارتفاعا بنسبة 202.14 % أي من 711777 معاملة في 2020 إلى 2150529 معاملة في 2021.

كما ارتفعت قيمة هذه المعاملات بنسبة 219.26% لتبلغ 15.11 مليار دج في 2021 مقابل 4.73 مليار دج في 2020 وهذا بفضل زيادة عدد أجهزة الدفع الإلكتروني لدى التجار.

3. البنية القاعدية

البنية التشريعية

في ظل التطورات المتسارعة في عالم التكنولوجيا، كان من الطبيعي أن يواكبها ظهور وسائل أو بدائل جديدة مبتكرة غير ورقية تتلائم مع طبيعة المعاملات التي يتم إجرائها عبر وسائل إلكترونية فظهر التوقيع الإلكتروني والتصديق الإلكتروني، لذا ظهرت العديد من التشريعات التي كرسها المشرع الجزائري من خلال تعديله لقواعد الإثبات بالقانون رقم 10/05 المؤرخ في 20 أوت 2005 المعدل والمتمم للقانون المدني، ومن خلال إصداره للمرسوم التنفيذي 162/07، وأخيرا تم إصدار القانون رقم 15-04 المؤرخ في 01 فيفري 2015 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين.

اعتمد المشرع الجزائري التوقيع الإلكتروني لأول مرة في نص المادة 327-02 مدني جزائري المعدلة بالقانون 05-10 والتي تنص على "..يعتمد بالتوقيع الإلكتروني وفق الشروط المذكورة في المادة 323 مكرر.." وذلك من أجل إضفاء الحجية على المحررات الإلكترونية.[1]

أما بخصوص التوثيق الإلكتروني أو ما أطلق عليه خدمات التصديق وهي نفس التسمية التي جاء بها المشرع الجزائري في الرسوم التنفيذية 07-162، والقانون الجزائري رقم 4 لسنة 2015 الذي يفرض على مقدمي خدمات التصديق الإلكتروني الحصول على ترخيص تمنحه سلطة البريد والمواصلات، وهذا الترخيص يكون مرفق بدفتر الشروط الذي يحدد حقوق وواجبات مؤدي الخدمات والمستفيد منها.

بنية الإعلام والاتصال

مؤشرات شبكة الهاتف الثابت:

جدول رقم 08: يمثل عدد المشتركين في شبكة الهاتف الثابت

السنة	2019	2020	2021	2022	2023
عدد المشتركين	4616310	4784306	5097059	5576193	6324334

المصدر: سلطة ضبط البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية، 2024/05/20، على الساعة 16:30.

تم تسجيل ارتفاع في عدد مشتركي الهاتف الثابت بنحو 700000 مشترك خلال سنة واحدة، حيث انتقل العدد من 4.78 مليون مشترك سنة 2020 إلى 5.09 مليون مشترك سنة 2021، نشير في ذات السياق إلى أنه من بين 5.09 مليون مشترك في شبكة الهاتف الثابت، هناك 4.64 مليون مشترك مقيم و450400 مشترك محترف.

مؤشرات شبكة الهاتف النقال:

جدول رقم 09: عدد المشتركين في شبكة الهاتف النقال

السنة	2019	2020	2021	2022	2023
عدد المشتركين	40480658	42561710	45944574	49464356	53619639

المصدر: سلطة ضبط البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية، 2024/05/20، على الساعة 16:30.

عرف عدد مشتركي الهاتف النقال ارتفاعا بنحو 3.38 مليون مشترك خلال سنة واحدة، حيث انتقل عدد المشتركين من 42.56 مليون مشترك في سنة 2020 إلى 45.94 مشترك في سنة 2021.

مؤشرات شبكة الانترنت:

بدأت خدمة الانترنت في الجزائر في شهر مارس سنة 1993 عن طريق مركز Cerist، وصدر المرسوم الوزاري 256 لعام 1998 الذي أنهى احتكار الخدمة من الدولة وسمح للشركات الخاصة بتقديم خدمات الانترنت سنة 1998.

[1]. خولة جفال، صبرينة نجاح، واقع وآفاق الصرافة الإلكترونية في الجزائر، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر، اختصاص اقتصاد نقدي وبنكي، كلية الاقتصاد، جامعة العربي التبسي، تبسة، 2020/2019، ص 56.

جدول رقم 10: يمثل عدد المشتركين في شبكة الانترنت

السنة	2019	2020	2021	2022	2023
عدد المشتركين	40480658	42561710	45944974	49464351	53619639

المصدر: سلطة ضبط البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية، 2024/05/20، على الساعة 16:30.

عرف عدد مشتركي شبكة الانترنت ارتفاعا بنحو 3.38 مليون مشترك خلال سنة واحدة، حيث انتقل عدد المشتركين من 42.56 مليون مشترك في سنة 2020 إلى 45.94 مشترك في سنة 2021.

4. مشروع الصيرفة الالكترونية

لم يعتمد الجهاز البنكي الجزائري أسلوب الصيرفة الإلكترونية بشكل مباشر وإنما تم إدراج النشاط الإلكتروني بشكل مرحلي كما هو موضح في الجدول الآتي:[1]

جدول رقم 11: كرونولوجيا تطور الصيرفة الإلكترونية لدى الجهاز البنكي الجزائري

السنة	تطورات الصيرفة الإلكترونية لدى الجهاز البنكي الجزائري
1990	ظهور أول بطاقة بنكية CPA (بطاقة السحب CASH).
1991	إدراج أو نظام مساعد للعمليات البنكية الخارجية SWIFT.
1992	إدراج البرامج المعلوماتية لفحص وتحليل عمليات الائتمان والتجارة الخارجية.
1993	تعميم برامج الإعلام الآلي على جميع العمليات البنكية.
1994	بداية العمل ببطاقات السحب والتسديد دون انتشارها في جميع الوكالات البنكية.
1995	إنشاء شركة تألية المعاملات المصرفية والنقدية المشتركة SATIM.
1996	مساهمة SATIM بإنشاء شبكة نقدية إلكترونية مشتركة بين البنوك RMI.
1998	انطلاق تشغيل نظام السحب للتسويات المالية بين مختلف البنوك التجارية.
2002	تكليف شركة تألية المعاملات البنكية والنقدية المشتركة SATIM بإدارة نظام الدفع ما بين البنوك.
2003	إبرام عقد بين شركة SATIM والشركة الفرنسية Ingenico Data Systemلتعميم النقد.
2004	إصدار أول بطاقة دفع دولية.
2006	بداية العمل وفق نظامي المقاصة الإلكترونية والتسوية الإجمالية الفورية RTGS.
2008	إنتاج البطاقة الإلكترونية الذكية من الشركة الجزائرية HB Technologyوبداية العمل بالبطاقة الإلكترونية ما بين البنوك CIB.

[1]. خالد بن عمر، جيلالي بورزامة، **واقع الصيرفة الإلكترونية في الجزائر بين معيقات التوسع ومتطلبات النجاح**، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العدد 80، جوان 2019، ص 100.

2010	بلوغ عدد البطاقات الإلكترونية المتداولة ما بين CIBالمليون بطاقة.
2013	إدراج مشروع الصيرفة الإلكترونية ضمن برنامج الحكومة الإلكترونية.
2014	توافر نظام التسوية الإجمالية الفورية RTGSبشكل شبه كلي في الجهاز البنكي الجزائري وتحقيقه أكبر عدد من العمليات المنجزة.

المصدر: خالد بن عمر، جيلالي بورزامة، واقع الصيرفة الإلكترونية في الجزائر بين معيقات التوسع ومتطلبات النجاح، مرجع سبق ذكره، ص 100.

5. نظم الصيرفة الالكترونية[1]

يعتمد الجهاز البنكي الجزائري في ممارسة أسلوب الصيرفة الإلكترونية لدى فروعه على نظامين هما:

أ. نظام التسوية الإجمالية الفورية:

إذ يعرف نظام التسوية الإجمالية الفورية بأنه نظام تسوية المبالغ الإجمالية في الوقت الحقيقي ويتم فيه سير التحويلات بصفة مستمرة وعلى الفور بدون تأجيل وعلى أساس إجمالي، كما يعرف بأنه نظام مركزي إلكتروني يعمل على أساس فوري إجمالي نهائي ومستمر لتنفيذ أوامر التحويل الدائنة ويوفر نقطة تسوية لأنظمة التصفية العاملة في بلد ما من خلال الحسابات للمصارف المركزية.

ولنظام التسوية الإجمالية الفورية عدة أهداف نذكر منها:

- تأهيل نظام الدفع الجزائري إلى المستوى الدولي واستجابته للمقاييس الدولية.
- تقليص فترة التسوية المالية بتطبيق عمليات الدفع في الوقت الحقيقي وتجسيد مبادئ الإدارة الإلكترونية.
- التشجيع على استعمال النقود الإلكترونية والاستجابة لاحتياجات مستخدمي وسائل الدفع الإلكتروني.
- تشجيع البنوك الأجنبية على الإقامة بالجزائر وتقوية روابطها بالبنوك المحلية.
- تدنئة تكاليف الدفع الإجمالية، إذ أن المشاركة في نظام التسوية الإجمالية الفورية (RTGS) مفتوحة لكل مؤسسة لها حساب تسوية في بنك الجزائر بالإضافة إلى انضمام مجموعة المؤسسات المصرفية المالية والخزينة العمومية ومركز الصكوك البريدية.

ب. نظام المقاصة الإلكترونية:

تم تعريف نظام المقاصة الإلكترونية في الجريدة الرسمية بأنه نظام جزائري يخص نظام آلي وغير مادي لأوامر الدفع المضبوطة من قبل المقاصة، كما يسمى هذا النظام بنظام المقاصة عن بعد باعتباره يعمل على المعالجة الآلية لجميع المعاملات المالية بين البنوك لكل وسائل الدفع المعروضة والمتداولة بينها (صكوك، تحويل، اقتطاع، عمليات البطاقات

[1]. خالد بن عمر، جيلالي بورزامة، **واقع الصيرفة الإلكترونية في الجزائر بين معيقات التوسع ومتطلبات النجاح**، مرجع سبق ذكره، ص ص 102-104

البنكية) وذلك عن بعد وبشكل آلي من خلال الشبكة الإلكترونية الرابطة بين البنوك وبعض المؤسسات المالية تحت إشراف البنك المركزي.

ولنظام المقاصة الإلكترونية أهداف عديدة نذكر منها فيما يلي:

- تفعيل آلية عمليات الدفع وتبادل البيانات بين مختلف البنوك والخزينة العمومية وبريد الجزائر.
- سلامة العمليات المحاسبية الجارية في إطار المقاصة بين البنوك وضمان أمن المعلومات المتبادلة بينها.
- تمكين البنوك الجزائرية من إدارة سيولتها بشكل أدق واستشراف الوقوع في مخاطرها.
- تقليص فترات التحصيل الجارية بين البنوك وتعزيز دور البنك المركزي في التحكم في الكتلة النقدية.

6. واقع تطبيق الجزائر لمعايير اتفاقية بازل[1]

حتى تستطيع الجزائر تطبيق نظام اقتصاد السوق الحر والنجاح فيه كان عليها تبني المعايير العالمية والدولية الخاصة بالعمل المصرفي أهمها معايير لجنة بازل للرقابة المصرفية.

أولا: واقع تطبيق الجزائر لاتفاقية بازل I

كان صدور التنظيم رقم (10-90) وذلك بتاريخ 1990/07/04 والمتعلق بالحد الأدنى لرأس مال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر، وأهم ما جاء فيه أن لا تقل نسبة تغطية الأخطار عن 08%، ثم صدر بعد ذلك التنظيم رقم 91-09 بتاريخ 1991/08/14 المحدد لقواعد الحيطة والحذر في تسيير البنوك والمؤسسات المالية، حيث نص في مادته الثانية على وجوب وضع حد أدنى للنسبة بين مبلغ الأموال الخاصة للبنك، والمبلغ الذي يمثل مجموع الأخطار التي يواجهها من خلال عملياته، ولكن لم يحدد هذه النسبة كما في التنظيم السابق، بل أشار إلى أنها ستحدد لاحقا بتعليمة من طرف بنك الجزائر، كما أشار بنوع من التفصيل إلى مكونات رأس المال الأساسي والتكميلي، وكذا العناصر التي تشكل مخاطرة ويجب احتسابها في مقام النسبة، قبل أن يتم تعديل بعض هذه المكونات بموجب التنظيم رقم 95-04 الصادر بتاريخ 1995/04/20 المعدل والمتمم للتنظيم رقم 91-09 الصادر في 1991/08/14 المحدد لقواعد الحيطة والحذر في تسيير البنوك والمؤسسات المالية.

جاءت بعد التنظيم رقم 91-09 التعليمة رقم 34-91 بتاريخ 1991/11/14 والمتعلقة بتحديد قواعد الحيطة والحذر لتسيير البنوك والمؤسسات المالية، لتحدد الحد الأدنى لنسبة

---

[1]. عقيلة بن عالية، **تحديات تطبيق معايير لجنة بازل في البنوك –حالة الجزائر–**، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ص ص 95-101.

الأموال الخاصة للبنك بـــ 8%، وذلك بوضع رزنامة للوصول بنسبة كفاية رأس المال بالتدريج إلى 8%، كما يلي:

جدول رقم 12: رزنامة التحديد التدريجي للحد الأدنى لكفاية رأس مال البنوك في الجزائر سنة 1991

التاريخ	النسبة بـــ (%)
نهاية شهر ديسمبر 1992	4
نهاية شهر ديسمبر 1993	5
نهاية شهر ديسمبر 1995	8

المصدر: عقيلة بن عالية، تحديات تطبيق معايير لجنة بازل في البنوك –حالة الجزائر-، مرجع سبق ذكره، ص 96.

ويبدو أن البنوك العاملة في الجزائر لم تتمكن من مواكبة هذه الرزنامة، مما اضطر بنك الجزائر بعدها إلى إلغاء هذه التعليمة، وتعويضها بإصدار التعليمة رقم 74-94 الصادر في 1994/11/29 والمتعلقة بتحديد قواعد الحيطة والحذر لتسيير البنوك والمؤسسات المالية، والتي جاءت لتفصيل وتوضيح كيفية تطبيق التنظيم السابق، ولقد حددت هذه التعليمة معظم المعدلات المتعلقة بقواعد الحيطة والحذر المعروفة عالميا، وأهمها تلك المتعلقة بكفاية رأس المال. فقد فرضت هذه التعليمة على البنوك الالتزام بنسبة ملاءة لرأس مال أكبر أو تساوي 8% تطبق بشكل تدريجي، وحددت آخر أجل لذلك نهاية سبتمبر 1999، وذلك وفق المراحل الآتية:

جدول رقم 13: رزنامة التحديد التدريجي للحد لكفاية رأس مال البنوك في الجزائر سنة 1994

التاريخ أو الأجل	**النسبة بـــ (%)**
نهاية ديسمبر 1995	4
نهاية ديسمبر 1996	5
نهاية ديسمبر 1997	6
نهاية ديسمبر 1998	7
نهاية ديسمبر 1999	8

المصدر: عقيلة بن عالية، تحديات تطبيق معايير لجنة بازل في البنوك –حالة الجزائر-، مرجع نفسه، ص 97.

وقد تضمنت كل من المواد 5، 6، 7، 9، 11 تفاصيل التعليمة وكل ذلك بطريقة مشابهة لما ورد في مقررات بازل الأولى. ومن خلال التعليمة السابقة، نلاحظ بالنسبة لاتفاقية بازل الأولى تأخر تطبيقها من طرف البنوك الجزائرية إلى نهاية سنة 1999، بينما حددت لجنة بازل آخر أجل لتطبيقها بنهاية سنة 1992.

كما أن هذه اللجنة منحت للبنوك فترة انتقالية مدتها ثلاث سنوات للالتزام بمعيارها، منحت التعليمة السابقة للبنوك الجزائرية فترة تصل إلى خمس سنوات لتطبيق هذا المعيار، ويبدو أن هذا التأخر في التطبيق كان بسبب الفترة الانتقالية التي يمر بها الاقتصاد الجزائري

نحو اقتصاد السوق الحر في تلك الفترة، والتطبيق المندرج للإصلاحات الاقتصادية منذ بداية التسعينات من القرن الماضي.

وبالنسبة لتعديلات بازل I، فهي أيضا لم يسايرها التنظيم الاحترازي في الجزائر في الموعد المحدد وهو سنة 1998 أو بعدها بقليل، لا من حيث إضافة شريحة ثالثة لرأس المال في بسط النسبة الخاصة بحساب كفاية رأس المال، ولا من حيث إدراج مخاطر السوق في مقام تلك النسبة مع مخاطر الائتمان، مع الإشارة هنا إلى أن بنك الجزائر أصدر التنظيم رقم 02-03 بتاريخ 2002/11/14 المتضمن المراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية، والذي يجبر البنوك المؤسسات المالية على تأسيس أنظمة للمراقبة الداخلية، تساعدها على مواجهة مختلف المخاطر.

ومن خلال هذا التظيم يعترف التنظيم الاحترازي الجزائري بمخاطر السوق، ولكن دون أن يدرجها في حساب كفاية رأس المال من خلال تعليمة تفصيلية.

ثانيا: واقع تطبيق الجزائر لاتفاقية بازل II

يمكن تجسيد محاولة بنك الجزائر لمسايرة اتفاقية بازل II من خلال:

- **إصدار التنظيم رقم 02-03 المؤرخ في 4 نوفمبر 2002:** المتضمن الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية كخطوة أولية لتمهيد الأرضية لتطبيق اتفاقية بازل II، وأهم ما جاء فيه: أولا التعرف على المخاطر التي تأخذها البنوك بعين الاعتبار، ثانيا المراقبة الداخلية المقصودة في هذا النظام هي قيام البنوك والمؤسسات بإنشاء نظام مراقبة العمليات الداخلية، نظام المحاسبة ومعالجة المعلومات، أنظمة تقييم المخاطر والنتائج، أنظمة الرقابة والتحكم في المخاطر، نظام التوثيق والإعلام. غير أن هذا النظام قلة من البنوك الجزائرية من عملت على تطبيقه، وقد عانت من نقائص وصعوبات كبيرة، خاصة ما تعلق بجانب تقييم ومتابعة المخاطر التي تواجهها. وحتى تستطيع البنوك أن تطبق المحور الثاني بطريقة سليمة، يجب أن تتبنى نظاما جيدا لإدارة المخاطر المصرفية يكون مرتبطا ارتباطا وثيقا بأساليب المخاطر التي حددها الاتفاق في المحور الأول والتي يختار منها البنك ما يتناسب مع ظرفه والموارد البشرية والمادية المتاحة له.
- **رفع الحد الأدى لرأس مال البنوك والمؤسسات المالية:** في إطار سعيه إلى تمتين وضعية البنوك الجزائرية أصدر بنك الجزائر تنظيما يقضي برفع الحد الأدنى لرأس مال البنوك من 500 مليون دج إلى 2.5 مليار دج والمؤسسات المالية من 100 مليون دج إلى 500 مليون دج، حيث تقوم الدولة بتوفير رأسمال الإضافي للبنوك العامة والبنوك الأم توفر الأموال اللازمة لفروعها في الجزائر بالنسبة للبنوك الخاصة.

ورغم جهود بنك الجزائر لمسايرة بازل II غير أنه لم يطبق تعليماتها فيما يخص ترجيح المخاطر وتطوير نماذج لقياسها، لأنها تحتاج إلى تقنيات عالية لا تتوفر لدى أغلب البنوك الجزائرية، ولهذا يحاول بنك الجزائر حاليا الأخذ ببعض المستجدات التي جاءت بها بازل III.

ثالثا: واقع تطبيق الجزائر لاتفاقية بازل III

قامت الجزائر بعدة خطوات لتهيئة الأرضية المناسبة لتطبيق بازل III وتتمثل في:

قد أصدر بنك الجزائر التنظيم رقم 11-04 بتاريخ 2011/05/24 والمتضمن تعريف وقياس وتسيير ورقابة خطر السيولة، وألزم فيه على البنوك وضع نسبة سيولة مساوية لـــ 100% على الأقل في الأجل القصير، كما أوجب عليها وضع مؤشرات تسمح بقياس وتسيير ومراقبة السيولة، واعتبرها ضمن مؤشرات الحيطة والحذر، وقد ورد نفس التأكيد في التنظيم رقم 11-08 بتاريخ 2011/11/28 والمتعلق بالمراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية في مادته رقم 50، ومن المعلوم أن اتفاقية بازل III تدعو البنوك إلى وضع نسبتين لقياس السيولة ومراقبتها، الأولى على المدى القصير والثانية على المدى الطويل.

كما أن التنظيم رقم 14-01 المؤرخ في 2014/02/16 والمتضمن نسب الملاءة المطبقة في البنوك والمؤسسات المالية، نص على رفع نسبة الملاءة من 8 إلى 9.5% ابتداء من أول أكتوبر 2014، على أن يغطي رأس المال الأساسي (أو القاعدي) كلا من مخاطر الائتمان والسوق والتشغيل بنسبة 7% على الأقل، إضافة إلى فرض تكوين هامش بنسبة 2.5% من الأموال الخاصة القاعدية للبنك سماه "وسادة الأمان"، حيث لاحظ أن التنظيم أخذ من بازل III رفع النسبة الإجمالية ولكن ليس إلى 10.5%، كما تنص عليه الاتفاقية بل أقل، إضافة إلى فرض الهامش الذي تسميه الاتفاقية هامش المحافظة على رأس المال.

ولقد حددت التعليمة رقم 14-04 المؤرخة في 30 ديسمبر 2014 (المتعلق بنسب الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية) كيفيات تطبيق النظام رقم 14-01 المؤرخ في 2014/02/16، حيث تحتوي هذه التعليمة على 11 ملحقا يتضمن كل ملحق نموذجا يتم ملؤه عند نهاية كل ثلاثي تسليم إلى اللجنة المصرفية وبنك الجزائر والمفتشية العامة في أجل أقصاه ثلاثين يوما من إقفال الثلاثي للحسابات.

خلاصة

من خلال هذا الفصل تم التطرق إلى مقررات بازل وأهم التعديلات الطارئة عليها، وكذلك تطرقنا لبعض التجارب الرائدة في مجال تكنولوجيا المعلومات والإدارة الإلكترونية البنكية العالمية والعربية والمحلية، وذلك من خلال عرض الجهود المبذولة من طرف هذه الدول لإقامة بنى تحتية وقانونية والإرتقاء بنوعية الخدمات البنكية المقدمة والرفع من مستوى أداء مؤسساتها ومواكبة للتطورات الحاصلة.

وقد تم التوصل إلى أن أهم عائق لتطبيق الصيرفة الإلكترونية في البنوك العربية يتمثل في الجانب الأمني، أما بنوك الولايات المتحدة الأمريكية فقد كيفت أنظمتها مع مقررات بازل III، أما الجزائر فلم توفق في تطبيقها لمعايير لجنة بازل

الخاتمة

الخاتمة

إن إدارة مخاطر العمليات الإلكترونية أصبحت ضرورة ملحة في ظل التطور السريع في التكنولوجيا والاعتماد المتزايد على الأنظمة الإلكترونية في جميع مجالات العمل، وتعتبر كذلك أحد الجوانب الحيوية التي تضمن استقرار وسلامة النظام المالي وفقا لإتفاقيات بازل، فيتعين على البنوك والمؤسسات المالية تبني استراتيجيات واجراءات صارمة لضمان تقييم وإدارة المخاطر المرتبطة بالعمليات المصرفية الإلكترونية بكفاءة وفعالية، تشمل هذه الاجراءات تطوير أنظمة رقابية متقدمة بالإضافة إلى تبني سياسات شاملة لإدارة المخاطر.

1. إختبار الفرضيات

الفرضية 1: عمليات الصيرفة الإلكترونية تجمع بين المخاطر الخاصة بها إضافة إلى مخاطر الصيرفة التقليدية، فلذلك يجب على البنوك تبني استراتيجيات شاملة لإدارة المخاطر لتغطية جميع أنواع المخاطر المحتملة؛ ومنه الفرضية صحيحة.

الفرضية 2: سعت الدول العربية لمواكبة متغيرات لجنة بازل في مجال إدارة المخاطر من خلال تعديل مضمون اتفاقياتها بما يسمح بدعم صلابة البنوك وسلامة نشاطها، وأكبر مثال على ذلك إصدار اتفاقية بازل III والتي جاءت لتغطي نقائص اتفاقية بازل II؛ فهي فرضية صحيحة.

الفرضية 3:البنوك الجزائرية لم تلتزم باتباع نفس متطلبات لجنة بازل، من خلال تحليل واقع النظام المصرفي الجزائري هناك تأخر كبير في تجسيد متطلبات لجنة بازل؛ إذن فهي فرضية خاطئة.

الفرضية 4: سعت لجنة بازل لمواكبة التغيرات الحاصلة على المستوى العربي في مجال إدارة المخاطر خاصة الائتمانية منها، من خلال تعديل مضمون إتفاقياتها بما يسمح بدعم صلابة البنوك وسلامة نشاطها، وأكبر مثال على ذلك إصدار إتفاقية بازل الثالثة والتي جاءت لتغطي نقائص اتفاقية بازل الثانية؛ فهي فرضية صحيحة.

2. النتائج

توصلنا من خلال دراستنا للنتائج التالية:

أ. النتائج النظرية:

- الصيرفة الإلكترونية وفرت الكثير من المميزات منها الفاعلية في العمل والسرعة في الإنجاز والابتكار في الخدمات المصرفية الجديدة.
- الصيرفة الإلكترونية حتمية أمام انتشار العولمة المالية وتطور المجتمعات الحديثة وما نتج عنها من ظهور التجارة الإلكترونية وطغيانها على الأسواق العالمية.
- العمليات المصرفية الإلكترونية قد أحدثت ثورة في كيفية إدارة الأفراد لأموالهم وتقديم الخدمات المالية إلا أنها تتطلب التركيز على الأمان وتحديث التكنولوجيا لمواجهة التحديات المستجدة.

- لمواجهة مخاطر الإدارة تحتاج البنوك إلى تعزيز إجراءات لممارسة حماية الأنشطة والشبكات واعتماد استراتيجيات شاملة بما في ذلك التدريب المستمر للموظفين والاستثمار في التكنولوجيا الأمنية الحديثة.
- لجنة بازل تهدف إلى تعزيز مرونة البنوك وقدرتها على الصمود في وجه الأزمات المالية وتحسين إدارة المخاطر وزيادة شفافية الأسواق.

ب. النتائج التطبيقية:

- يتوفر لدى البنوك الإفصاح والشفافية اللازمين لمواجهة المخاطر التي تواجه العمليات المصرفية الإلكترونية.
- تبذل الإدارة المصرفية للبنوك العربية جهودا لتطبيق إدارة أكثر كفاءة وحصافة للحد من مخاطر العمليات المصرفية الإلكترونية وفق إتفاقية بازل.
- شهدت الجزائر تماطلا كبيرا في تجسيدها للصيرفة الإلكترونية وتطبيق مقررات لجنة بازل وذلك لعدم تمكن النظام المصرفي مواكبة المستجدات الدولية.
- وجود فجوة كبيرة بين الدول العربية في مجال تطبيق التكنولوجيا.
- انخفاض وعي التعامل بالخدمات المصرفية الإلكترونية.
- المخاطر المتعلقة بالصيرفة تختلف باختلاف البنوك والخدمات المقدمة وكيفية تقديمها.
- البنوك العربية أهم عائق لها في تطبيق الصيرفة الإلكترونية هو الجانب الأمني.

3. **التوصيات**

من أجل نجاح وتعميم العمليات الإلكترونية عبر كافة البنوك والتحكم في مخاطرها نقدم التوصيات الآتية:

- تعزيز وعي الموظفين بأهمية حماية الأنظمة والشبكات والبرامج من الهجمات الرقمية من خلال برامج تدريبية دورية.
- تنفيذ إجراءات أمان تقنية متقدمة مثل التشهير وأنظمة الكشف عن التسلل.
- إجراء تقييمات دورية لمخاطر الصيرفة الإلكترونية وتحديد خطط الأمان بانتظام.
- تطوير خطط الاستجابة للطوارئ لضمان استمرارية العمل في حالة وقوع حادث إلكتروني.

لتنفيذ هذه التوصيات يمكن للمؤسسات تعزيز قدراتها على حماية أنظمتها الإلكترونية والحد من لجنة بازل.

4. **الآفاق**

- مساهمة المجتمع في تطوير عمليات المصارفالإلكترونية.
- أهمية التطور التكنولوجي لتسهيل نجاح العمليات المصرفية.

تنظيم حملات مستهدف العملاء للتعريف بالخدمات المصرفية الإلكترونية وأهميتها وكيفية استخدامها.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

الكتب

1. أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، إدارة المخاطر والتأمين، الطبعة الأولى، دار حامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2007.
2. أسعد حميد العلي، إدارة المصارف التجارية، الطبعة الأولى، دار الذاكرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013.
3. بن علي بلعزوز وآخرون، إدارة المخاطر إدارة المخاطر – المشتقات المالية – الهندسة المالية، الطبعة الأولى، الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2013.
4. ثريا عبد الرحيم الخزرجي، شيرين بدري البارودي، اقتصاد المعرفة الأسس النظرية والتطبيق في المصارف التجارية، الطبعة الأولى، مؤسسة الورق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012.
5. دريد حامد آل شيب، إدارة البنوك المعاصرة، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012.
6. دريد كامل آل شيب، إدارة العمليات المصرفية، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015.
7. سمير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، منشأة العارف، الإسكندرية، 2005.
8. شوقي بورقية، هاجر زرارقي، إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.
9. طارق عبد العال حماد، تقييم أداء البنوك التجارية (تحليل العائد والمخاطرة)، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999.
10. فائزة لعراف، مدى تكييف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل وأهم انعكاسات العولمة، دار الجامعة الجديدة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2013.
11. محمد داود عثمان، إدارة وتحليل الائتمان والمخاطر، الطبعة الأولى، دار الفكر، عمان، الأردن، 2013.
12. محمود محمد أبو فروة، الخدمات الإلكترونية عبر الانترنت، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2009.
13. نادر عبد العزيز شافي، المصارف والنقود الإلكترونية، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، لبنان، 2007.
14. ناظم محمد نوري الشمري، عبد الفتاح زهير العبداللات، الصيرفة الإلكترونية الأدوات والتطبيقات ومعيقات التوسع، دار وائل للنشر، عمان، طبعة الأولى، 2008.
15. وسيم محمد حداد وآخرون، الخدمات المصرفية الإلكترونية، دار المسيرة، عمان، 2012.

المذكرات

1. جازية الحسيني، إدارة مخاطر العمليات المصرفية الإلكترونية في الدول العربية وفق معايير بازل، أطروحة دكتوراء، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بو علي، الشلف، 2018/2017.
2. سمير أيت عكاش، تطورات القواعد الاحترازية للبنوك في ظل معايير لجنة بازل ومدى تطبيقها من طرف البنوك الجزائرية، أطروحة دكتوراء، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2013/2012.
3. شادي سلامة الحولي، إدارة مخاطر العمليات المصرفية الإلكترونية وفق لجنة بازل، دراسة تطبيقية على البنوك المحلية العاملة في فلسطين، رسالة مكملة لنيل درجة الماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية – غزة، كلية التجارة، قسم المحاسبة والتمويل، 2015.
4. عائشة بوتلجة، الصيرفة الإلكترونية، مطبوعة جامعية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص مالية وبنوك، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف.

5. عقيلة بن عالية، تحديات تطبيق معايير لجنة بازل في البنوك –حالة الجزائر-، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة.
6. ميساء محي الدين كلاب، دوافع تطبيق دعائم بازل II وتحدياتها، دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين، رسالة ماجستير، تخصص إدارة الأعمال، قسم إدارة الأعمال، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2007.

مجلات

1. بن علي بلعزوز، إستراتيجية إدارة المخاطر في المعاملات المالية، مجلة البحث، جامعة الشلف، العدد 7، 2010.
2. عمار عريس، مجدوب بحوصي، تعديلات مقررات لجنة بازل وتحقيق الإستقرار المصرفي، جامعة بشار، الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية، مجلد 3، العدد 1، مارس 2017.
3. غيث ناصر العيطان وآخران، مدى جاهزية البنوك التجارية الأردنية لتطبيق متطلبات بازل III (دراسة ميدانية)، المجلة العربية للإدارة، مجموعة 44، عدد 2، أفريل 2024.
4. مجلة المصارف العربية، جويلية 2001، ورقة عمل قدمت في اجتماع لجنة الرقابة المصرفية التابعة لمجلس محافظي البنوك المركزية ومؤسسات النقد العربية المنعقدة في دولة الإمارات، تاريخ 8-9 جانفي 2001.
5. مجلة المصارف العربية، جويلية 2001، ورقة عمل قدمت في اجتماع لجنة الرقابة المصرفية التابعة لمجلس محافظي البنوك المركزية ومؤسسات النقد العربية المنعقدة في دولة الإمارات، تاريخ 8-9 جانفي 2001.
6. ميادة بالعايش، حياة اسماعين، مشروع الصيرفة الإلكترونية في الجزائر، مجلة الأبحاث الاقتصادية والإدارية، العدد 16، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014.

مراجع باللغات الأجنبية

1. Basel commute on banking supervision, risk managent principles for the electronig, switzerlaned, july 2000.
2. Michel AGLIETTA et Laurence SCIALAM, Seconde génération demonnaie électronique, nouveau défis problèmes économiques, la documentation Française, n°2785, 2002.
3. Richard Mekouar, Risque et assurances de la PME, Edition DUNOD, Paris, France, 2EME Edition, 2011.

المواقع الإلكترونية

1. www.albarakabank.com
2. www.alsalamalgeria.com
3. www.bdl.dz
4. www.bea.dz
5. www.bna.dz
6. www.cnep.dz
7. www.Microfinancegateway.org/audit/index.htm/file-3.pdf
8. https://kibs.edu.kwK.

9. سلطة ضبط البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية.